

المجموع المفيد

للطالب المستفيد

حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه
عبد العزيز بن إبراهيم الخضير

قدم له وعلق عليه
فضيلة الشيخ المحدث

عبد العزيز بن مرزوق الطريفي

قدم له وراجعته
فضيلة الشيخ المحدث

عبد الله بن عبد الرحمن السعد



المجموع المفيد للطالب المستفيد

ولله در من قال:

وتفوز بالفضل الكبير الخالد
تجد الإعانة من الله ملجأ
جمع الفضائل جمع فذا قد
فيما يقرب من رضاء الواحد
وإدع لكاتبه وكل مساعد

إن شئت أن تحظى بجنة ربنا
فانهمز لفعل الخير واطرق بابها
واعتكف على هذا الكتاب فإنه
يمدني إليك كلام أفضل مرسل
فأدب قراءته بقلب خالص



تقديم

فضيلة الشيخ المحدث

عبدالله بن عبدالرحمن السعد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

أما بعد:

اطلعت على المجموع المفيد للطالب المستفيد للابن الشيخ/ عبدالعزيز بن إبراهيم الحضير.
فوجدته قد أجاد وأفاد وذلك أن هذا المجموع قد تميز بعدة ميزات منها:

أولاً: أنه احتوى على مجموعة نفيسة من المتون العلمية وقد اختيرت بدقة.

ثانياً: أن هذه المتون متنوعة ما بين توحيد، وعقيدة، وحديث، ومصطلح، وفقه، وأصول، ونحو، ولغة.

ثالثاً: أنه رسم لطالب العلم الطريق المثلى في دراسة هذه الفنون وذلك بأن جعلها على مراحل متسلسلة، وفي كل مرحلة اختيار من المتون ما يناسبها، فالمرحلة الأولى هي مرحلة المبتدئين، ثم المرحلة الثانية أعلى من الأولى، ثم هكذا يتدرج طالب العلم، وفائدة ذلك أن الطالب يأخذ هذا العلم بالتدرج شيئاً فشيئاً حتى يتحقق له المراد بإذن الله تعالى والطالب بحاجة ماسة لذلك النهج حتى تتحقق الفائدة المطلوبة وقد قال: الله تعالى ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [آل عمران/ ٨٠]. والرباني كما قيل هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

رابعاً: أنه خدم هذه المتون بعزو الآيات وتخريج الأحاديث وضبط المتون وغير ذلك من

الخدمة التي قام بها.



خامساً: أنه قدم بمقدمة جميلة لهذا المجموع، بل حث على الحفظ والطريقة المثلى للحفظ، فجزاه الله خيراً، وبارك فيه. وأذكر إخواني طلبة العلم بقول الله عز وجل لنبيه ﷺ ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾ [حمد/١٩]. فأمره عز وجل بالعلم بل وقد أمره بطلب الازدياد منه كما قال: تعالى ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً ﴾ [طه/١١٤]. قلت ومن أراد السعادة في الدنيا والآخرة وتحقيق مرضاة الله فعليه أن يسلك طريق العلم كما جاء في صحيح مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ".

قال: ابن عبد القوي في قصيدته القيمة في الحث على طلب العلم:

وَكُنْ فِي اقْتِبَاسِ الْعِلْمِ طَلَّاعٌ أَلْجِدْ	فَكَابِدْ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا
وَلَا تُعْبِثَنَّ فِي التَّعَمُّتَيْنِ بَلْ اجْهَدْ	وَلَا يُذْهِبَنَّ الْعُمُرُ مِنْكَ سَبْهَلًا
وَمَنْ أَكَبَّ عَلَى اللَّذَاتِ غَضَّ عَلَى الْيَدِ	فَمَنْ هَجَرَ اللَّذَاتِ نَالَ الْمُنَى
وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَهِي ذُلُّ سَرْمَدِ	وَفِي قَمْعِ أَهْوَاءِ النَّفْسِ اعْتِرَازُهَا
وَلَا تُرَضِ لِلنَّفْسِ النَّفِيسَةَ بِالرَّدِي	وَلَا تَشْتَغِلْ إِلَّا بِمَا يُكْسِبُ الْعَلَا
وَيَسْلُمُ دِينَ الْمَرْءِ عِنْدَ التَّوْحِيدِ	وَفِي خَلْوَةِ الْإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ أُنْسُهُ
جَلِيسٍ وَمِنْ وَاشٍ بَغِيضٍ وَخُسْدِ	وَيَسْلُمُ مَنْ قِيلَ وَقَالَ وَمِنْ أَدَى
وَحِرْزُ الْفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدِ	فَكُنْ جَلِيسَ بَيْتٍ فَهُوَ سِتْرٌ لِعَوْرَةِ
عُلُومًا وَآذَابًا وَعَقْلًا مُؤَيَّدِ	وَحَيْرُ جَلِيسِ الْمَرْءِ كُنْبٌ تُفِيدُهُ
مِنْ الْعُلَمَاءِ أَهْلُ الثَّقَى وَالْتِسَادِ	وَخَالِطْ إِذَا خَالَطْتَ كُلَّ مُوَفَّقِ
فَصَاحِبُهُ تُهْدَى مِنْ هُدَاهُ وَتُرْشَدُ	يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ وَيَنْهَاكَ عَنْ هَوَى
فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي	وَأِيَّاكَ وَالْهَمَّازُ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ وَالْبُذِي
صَلَاحًا لَشَيْءٍ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدُ	وَلَا تَصْحَبِ الْحَمَقَى فَذُو الْجَهْلِ إِنْ يَرُمُ
تَحْلِيَّتُهَا ذِكْرُ الْإِلَهِ بِمَسْجِدِ	وَحَيْرُ مَقَامٍ قُمْتَ فِيهِ وَخَصَلَةُ
دَوَامًا بِذِكْرِ اللَّهِ يَا صَاحِبِي نَدِي	وَكُفَّ عَنْ الْعَوْرَةِ لِسَانُكَ وَلْيَكُنْ
تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرُ شَاهِدِ	وَخَصَّنْ عَنِ الْفَحْشَا الْجَوَارِحَ كُلَّهَا



وَوَاطِبْ عَلَى دَرْسِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ
وَحَافِظٌ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ لَوْفَتْهَا
وَنَادٍ إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا
وَمُدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَقْرِكَ ضَارِعًا
وَلَا تَسْأَلَنَّ الْعِلْمَ وَاسْهَرْ لَيْلِيهِ
وَكُنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَادْرِغِ الرِّضَى
فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَى
فَمَنْ لَمْ يُقْنِعْهُ الْكَفَافُ فَمَا إِلَى
فَمَنْ يَتَغَنَّى بِغِنَاهُ اللَّهُ وَالْغِنَى
وَلَا تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ لِلْمَالِ وَالرِّيَا
وَكُنْ غَامِلًا بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَعْتَهُ
حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهَذَاهُمْ
وَأَيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكِبْرَ تَحْظُ بِالسَّ
وَهَا قَدْ بَدَلْتُ الثُّصَحَ جَهْدِي وَإِنِّي

يَلَيْنُ قَلْبًا قَاسِيًا مِثْلَ جَلْمَدٍ
وَحَذَّ بَنَصِيبٍ فِي الدُّجَى مِنْ تَهْجُدٍ
قَرِيْبًا مُجِيْبًا بِالْفَوَاصِلِ يَتَّيْدِي
بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَادْعُ تُعْطَ وَتَسْعَدُ
بِلَا ضَجَرٍ تَحْمَدُ سُرَى السَّيْرِ فِي غَدٍ
بِمَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ وَاشْكُرْهُ وَاحْمَدُ
بِأَدْنَى كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّزْهُدِ
رِضَاهُ سَبِيلٌ فَافْتَحْ وَتَقْصِدْ
غَنَى النَّفْسِ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ
فَإِنَّ مِلَاكَ الْأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِ
لِيَهْدِيَ بِكَ الْمَرْءُ الَّذِي كَانَ يَقْتَدِي
تَنَلُ كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدِ
عَادَةٌ فِي الدَّارَيْنِ فَارْشُدْ وَأَرْشُدْ
مُقَرَّبٌ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ أَهْتَدِي

وكتب

عبدالله بن عبدالرحمن السعد

١٤٢٨/٤/٨ هـ.



تقديم
فضيلة الشيخ المحدث
عبدالعزیز بن مرزوق الطريفي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
أما بعد..

فمناهج أهل العلم تختلف في تقريب العلوم والتدرج فيها حفظاً وشرحاً باختلاف مداركهم
وسعة علمهم، وكذلك بتفاوت هم الدارسين وإقبالهم على العلم، وقد يصلح لقطر مالا يصلح
لآخر.


وهذا مجموع مفيد انتقاه الشيخ الموفق/ عبدالعزیز بن إبراهيم الخضير لينتفع منه
المبتدي، ويكون كالعتبة لما فوقه، وقد جمع فيه للمبتدي متوناً نفيسة في فنون شتى، يعتنى بها
حفظاً وفهماً.

وقد رغب إليّ أخونا الجامع النظر فيها، فنظرت في كثير منها، فسرني ما رأيت، ولو عمل
مجموعاً آخر لمن استوعب هذا المجموع، ليرتقي به في العلم سلماً لكان أفضل وأتم. نفع الله
بالجامع والمجموع، والله المستول أن يلهم الصواب ويرزق الإخلاص.
وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

عبدالعزیز بن مرزوق الطريفي

١٤٢٧/٤/٢٥هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة


الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، وسيد ولد آدم أجمعين، وعلى آله وصحبه الطاهرين الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فهذا كتاب (المَجْمُوعُ الْمُفِيدُ لِلطَّالِبِ الْمُسْتَفِيدِ) جمعته بغيت التيسير والتسهيل، وقد غُيِّت به أيما عناية، لكي يكون نبراساً للمبتديء، تذكرة للمنتهي، يستبصر به سبيل الدارسين الطالبين، ويحتذي مناهج أهل العلم الراسخين، الذين بلغوا في العلم شأواً عظيماً، حتى أدركوا منه حظاً وفيراً، وما بلغوه يوم بلغوه، حتى رسمت لهم السبل، وأُنيرت لهم الطرق، فانقادوا إليها زُرْفَاتٍ ووحدانا، برفق وروية، وعدم استعجال تصحبه عصبية، ولعل هذا (المجموع) يشفي العلة ويروي الغلة، ويكون غذاءً لذوي الألباب، لينهلوا منه معيناً زلالاً صافياً سائغاً لأهله وطلابه.

أخي طالب العلم لتعلم أرشدني الله وإياك، أن العلم لا يُنال براحة الأجسام، بل لا بد فيه من بذل الوسع والاجتهاد، وقد قال عز من قائل: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت/ ٦٩].

فإذا علم الله من العبد حسن قصده، وقام إخلاصه، وفق إلى نيل ما يصبو إليه، وإن كان الإخلاص عزيزاً، إلا أنه ليس بمحال على العبيد، ولذا جاءت النصوص بالحث عليه، والعناية به.

وليحذر طالب العلم أشد الحذر، أن يطلبه لينال به دنيا فانية، أو حطاماً زائلاً، أو ليشار إليه بالبنان، أو ليقال عالم، فيكون من أول من تسعر بهم النار، ولذا جاء في صحيح الإمام مسلم، من طريق ابن جريج حدثني، يونس بن يوسف، عن سليمان بن يسار قال: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ أَيُّهَا الشَّيْخُ حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأَتِي بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتِي بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ



الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِيٌّ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ... الحديث، وهذا من الوعيد الشديد، عياذا بالله من الخسران.

ثم إن هذا العلم دين، ولتنظر كل نفس عمن تأخذ دينها، ولهذا قال محمد بن سيرين كما في مقدمة الإمام مسلم: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ"، ولذا على طالب العلم أن يتحرى في الأخذ عن الشيوخ، فإنهم في هذا الزمن قليل أعني علماء الحق، وأهل العلم والعمل، الذين أتوا البيوت من أبوابها، ولم يتسوروا الخراب، فابتدؤوا بصغار العلم قبل كباره، فتعلموه منجماً، ولم يأخذوه قطعة واحدة، وهذا عمل السلف قاطبة في أخذهم العلم وتعليمه، وقد جاء في صحيح الإمام البخاري مجزوماً بصحته قال ابن عباس رضي الله عنهما: «كُونُوا رَبَّانِيِّينَ» [آل عمران / ٧٩]. حلماء فقهاء. ويقال الرباني: الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

ونحن إذ نضع لك هذا (المجموع)، لتسير على الطريقة المثلى، في تحصيل العلم وطلبه، ولتعلم وفقني الله وإياك، أن البيوت ما تقوم إلا على قاعدة وأصل، فمق ما قويت الأصول سلمت القروع، ولذا فلتضع في لبابك، أن ترسي تلك القواعد، حتى لا يخر بنيانك من السقف. ولقد سلكت في هذا المجموع سبيلاً أظنني لم أسبق إليه، وإلا فالكتب التي أفردت لهذا الشأن كثيرة جداً، وفي كل خير إن شاء الله تعالى، ولعل عملي هذا يكون خالصاً لوجه الكريم، وليس لأحد فيه شيء، ومنه أستمد العون والتوفيق، ولا حول لي ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

كتبه

عبدالعزیز بن إبراهيم الخضير

١٤٢٦/٣/١٣ هـ

ج: ٠٥٥٥١٧٧١٣٤

فاكس ٠٦ / ٣٦٩٢٢٠٣

Email :

@gmail.com٩٠٠aak



وقد قسمت هذا (المجموع) إلى خمسة مراحل وهي كالتالي:

المرحلة الأولى:

- ١ - متن ثلاثة الأصول: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٢ - متن الأربع القواعد: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٣ - متن نواقض الإسلام: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٤ - المنظومة الحائية في السنة: لأبي بكر بن أبي داود السجستاني.
- ٥ - متن الأربعين النووية: للإمام يحيى بن شرف الدين النووي.
- ٦ - المنظومة البيقونية: للمحدث طه بن محمد بن فتوح البيقوني.
- ٧ - نظم القواعد الفقهية : لعلامة القصيم عبد الرحمن السعدي.
- ٨ - متن شروط الصلاة: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٩ - متن تحفة الأطفال: للمقرئ سليمان بن حسين الجمزوري.

المرحلة الثانية:

- ١٠ - متن كتاب التوحيد: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ١١ - متن عمدة الأحكام : للإمام عبد الغني المقدسي.
- ١٢ - متن مهج السالكين للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي.
- ١٣ - متن الورقات: للإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني.
- ١٤ - متن نخبة الفكر: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
- ١٥ - المنظومة الرحبية: للفقير محمد بن علي بن محمد الرحي.
- ١٦ - متن الآجرومية: للنحوي محمد بن عبد الله الصنهاجي (ابن آجروم)

المرحلة الثالثة :

- ١٧ - متن مقدمة في أصول التفسير: لابن تيمية .
- ١٨ - متن العقيدة الواسطية: لأبي العباس بن تيمية.
- ١٩ - متن عمدة الفقه: للموفق الدين بن قدامة.
- ٢٠ - متن كشف الشبهات: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٢١ - متن الموقظة: للإمام محمد بن أحمد الذهبي.
- ٢٢ - قصيدة الألبيري: للعلامة إبراهيم بن مسعود الألبيري.



المرحلة الرابعة:

- ٢٣- متن بلوغ المرام: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
- ٢٤- متن الفتوى الحموية: لأبي العباس أحمد ابن تيمية.
- ٢٥- متن زاد المستقنع: للعلامة موسى بن أحمد المقدسي الحجاوي.
- ٢٦- متن الخرز: للمحدث محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي.

المرحلة الخامسة:

- ٢٧- متن الجمع بين الصحيحين: محمد بن فثوح الحميدي.
- ٢٨- متن مختصر علوم الحديث: للحافظ ابن كثير.
- ٢٩- نظم ألفية العراقي: للحافظ عبدالرحيم بن الحسين العراقي.
- ٣٠- نظم ألفية: ابن مالك.

وعلمي في هذا " المجموع " يتمثل مايلي :

- ١- ضبط المتون على عدة نسخ خطية ومطبوعة. (وقد استفدت من كتابه الجامع للمتون للشيخ عبدالله بن محمد الشمراني - وفقه الله تعالى -).
- ٢- عزو الآيات القرآنية إلى اسم السورة ، ورقم الآية.
- ٣- عزو الأحاديث النبوية إلى مظانها الأصلية.
- ٤- تشكيل النصوص وضبطها كاملاً.
- ٥- الترجمة للأعلام الذين وردت أسمائهم في المتون مختصرة.
- ٦- ذكر أهم الشروح على كل متن وأفضل طبعة.
- ٧- شرح بعض الكلمات الغريبة.
- ٨- العناية بتخريج الأحاديث مع ذكر طرقها، وعللها، ومن ثم الحكم على الحديث صحة وضعفاً، ثم الإشارة إلى من صححه أو ضعفه من المحدثين.



منهجية حفظ المتون بالزمن

حفظ متن (ثلاثة الأصول) ٨ أيام تقريباً:

الأسبوع	اليوم	توزيع حفظ المتون على الأيام
الأسبوع الأول	السبت	من البداية إلى نهاية المسألة الثالثة
	الأحد	من قوله: واعلم أرشدك الله لطاعته أن الحنفية، إلى نهاية النقل عن ابن كثير.
	الاثنين	من قوله: وأنواع العبادة إلى نهاية الأنواع بأدلتها.
	الثلاثاء	من بداية الأصل الثاني إلى نهاية المرتبة الأولى.
الأسبوع الثاني	السبت	من المرتبة الثانية إلى نهاية الأصل الثاني.
	الأحد	من بداية الأصل الثالث إلى نهاية النقل عن البغوي.
	الاثنين	من والدليل على الهجرة من السنة، إلى نهاية آية: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾
	الثلاثاء	من قوله: وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين إلى نهاية المتن.
حفظ متن (الأربع قواعد) "يومين"، وحفظ متن (نواقض الإسلام) "يوم" تقريباً:		
الأسبوع الثالث	اليوم	توزيع حفظ المتون على الأيام:
	السبت	من بداية المتن إلى نهاية القاعدة الثانية.
	الأحد	من القاعدة الثالثة إلى نهاية المتن.
	الاثنين	نواقض الإسلام.
حفظ نظم (حانية أبي داود) ٣ أيام تقريباً:		
الأسبوع الرابع	اليوم	توزيع حفظ النظم على الأيام:
	السبت	من البداية إلى نهاية البيت الثاني عشر.
	الأحد	من البيت الثالث عشر إلى نهاية البيت الثالث والعشرين.
	الاثنين	من البيت الرابع والعشرين إلى نهاية النظم.
	الثلاثاء	اختبار في المتون السابقة.
حفظ متن (الأربعين النووية) مع زيادات ابن رجب ٨ أيام تقريباً:		
الأسبوع الخامس	اليوم	توزيع حفظ المتون على الأيام:
	السبت	من الحديث الأول إلى نهاية الحديث الخامس.
	الأحد	من الحديث السادس إلى نهاية حديث الثالث عشر.
	الاثنين	من الحديث الرابع عشر إلى نهاية حديث التاسع عشر.
	الثلاثاء	من الحديث العشرين إلى نهاية حديث الرابع والعشرين.
	السبت	من الحديث الخامس والعشرين إلى نهاية حديث التاسع والعشرين.
	الأحد	من الحديث الثلاثين إلى نهاية حديث السادس والثلاثين.
	الاثنين	من الحديث السابع والثلاثين إلى نهاية حديث الرابع والأربعين.
	الثلاثاء	من الحديث الخامس والأربعين إلى نهاية المتن.
حفظ نظم (البيقونية) ٣ أيام تقريباً:		
الأسبوع السادس	اليوم	توزيع حفظ النظم على الأيام:
	السبت	من البداية إلى نهاية البيت الحادي عشر.
	الأحد	من البيت الثاني عشر إلى نهاية البيت الثاني والعشرين.
	الاثنين	من البيت الثالث والعشرين إلى نهاية المنظومة.
حفظ نظم (القواعد الفقهية) ٤ أيام تقريباً:		
الأسبوع السابع	اليوم	توزيع حفظ النظم على الأيام:
	السبت	من البيت الأول إلى نهاية البيت الثالث عشر.
	الأحد	من البيت الرابع عشر إلى نهاية البيت السادس والعشرين.
	الاثنين	من البيت السابع والعشرين إلى نهاية البيت السابع والثلاثين.
	الثلاثاء	من البيت الثامن والثلاثين إلى نهاية المنظومة.
	الأربعاء	اختبار في جميع المتون السابقة.



أهم شروح المتون

أولاً: ثلاثة الأصول :

- ١- شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين. الطبعة الرابعة دار الشريا.
- ٢- حصول المأمول في شرح ثلاثة الأصول للشيخ عبدالله بن صالح الفوزان، ط/مكتبة الرشد.
- ٣- الوجازة في شرح الأصول الثلاثة للشيخ علي بن خضير الخضير. لم يطبع، (تصوير).

ثانياً : الأربع القواعد :

- ١- شرح صالح بن عبدالعزيز آل شيخ. لم يطبع، (تصوير).
- ٢- شرح صالح بن فوزان الفوزان. ت/خالد الراددي، دار الرسالة.
- ٣- شرح زيد بن محمد المدخلي. ت/فواز علي المدخلي، دار المنهاج.

ثالثاً: نواقض الإسلام:

- ١- شرح الشيخ احدث عبدالله بن عبدالرحمن السعد. لم يطبع (تصوير).
- ٢- التبيان شرح نواقض الإسلام للشيخ احدث سليمان بن ناصر العلوان. دار المسلم، الطبعة السادسة فيها زيادات.
- ٣- الإعلام شرح نواقض الإسلام للشيخ عبدالعزيز بن مرزوق الطريفي ، مكتبة الرشد.

رابعاً: المنظومة الحائية في السنة:

- ١- لوائح الأنوار السنية شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية محمد بن أحمد السفاريني، ت/عبد الله البصري.
- ٢- التحفة السنية شرح منظومة ابن أبي داود للشيخ عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر. دار الفضيلة.
- ٣- فتح الودود بشرح منظومة ابن أبي داود للشيخ عبدالله الطيار، مكتبة الرشد.

خامساً: الأربعون النووية :

- ١- شرح جامع العلوم والحكم للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد (ابن رجب الحنبلي) ، ت/مسعد بن كامل وأسامة بن عبد المنعم/ دار ابن رجب.
- ٢- شرح الشيخ أبي الفضل محمد بن علي سالم الشبشير. ت/ مصطفى الذهبي/ مكتبة نزار



٣- المعين على تفهم الأربعين لابن الملتن. ت/عبدالعال مُسعد/دار التدمرية.

سادساً: المنظومة البيقونية:

- ١- الأماي المكية للشيخ المحدث سليمان بن ناصر العلوان، دار الجلالين.
- ٢- التقريرات السنية حسن محمد المشاط. ت/فواز زمري، دار ابن الجوزي.
- ٣- شرح البيقونية على ضوء المتقدمين وتحريرات المتأخرين للشيخ سلطان بن فهد الجردان.

سابعاً: القواعد الفقهية:

- ١- شرح القواعد الفقهية للشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- ٢- شرح القواعد الفقهية للشيخ سعيد بن ناصر الشري.

ثامناً: شروط الصلاة:

- ١- شرح شروط الصلاة للشيخ عبدالمحسن العباد، دار المغني.

تاسعاً: تحفة الأطفال :

- ١- فتح الأقفال بشرح تحفة الأطفال للناظم.
- ٢- منحة ذي الجلال للشيخ علي بن محمد الضباع.

عاشراً: كتاب التوحيد :

- ١- تيسير العزيز الحميد للعلامة الشيخ سليمان بن عبد الله. ت/محمد الشبراوي. ط/ عالم الكتب.
- ٢- فتح المجيد للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن. ت/محمد العلاوي، راجعه وصححه ابن باز/ دار بن رجب.
- ٣- شرح الشيخ عبد العزيز ابن باز. ت/محمد العلاوي/مكتبة ابن عباس.

الحادي عشر: عمدة الأحكام :

- ١- العدة شرح العمدة لعلي بن داود العطار. ت /نظام محمد يعقوبي، دار البشائر الإسلامية.
- ٢- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملتن، ت/عبدالعزیز المشيقح.
- ٣- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للشيخ عبد الله البسام، دار العاصمة.

الثاني عشر : منهج السالكين :

- ١- شرح منهج السالكين للشيخ عبد الله ابن جبرين ، ط/ دار الوطن ت/ علي حسن أبو لوزة .
- ٢- شرح منهج السالكين للشيخ سليمان بن عبد الله القصير، دار كنوز اشبيليا.



الثالث عشر: الورقات :

- ١- شرح الورقات لجلال الدين المحلى، إشراف عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار.
- ٢- شرح الورقات في أصول الفقه. للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان. دار المسلم.

الرابع عشر: نخبة الفكر:

- ١- شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر.
- ٢- شرح الشيخ عبد الكريم بن عبد الله الخضير، طبعة دار المناهج.
- ٣- شرح الشيخ سعد بن عبد الله الحميد. ت/ماهر المبارك/دارعلوم السنة

الخامس عشر: الرحبية:

- ١- السبيكة الذهبية على المنظومة الرحبية للشيخ فيصل آل مبارك.
- ٢- حاشية الرحبية في علم الفرائض. للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.
- ٣- تمذيب الأحاديث في علم الموارث للشيخ إبراهيم بن عمر الحكمي.

السادس عشر: الآجرومية:

- ١- شرح الآجرومية لعبد الملك الإسرائيبي. ت/إسامة الحازمي. دار ابن حزم.
- ٢- شرح الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين .
- ٣- شرح الشيخ العلامة عبدالكريم بن عبد الله الخضير.

السابع عشر: مقدمة أصول التفسير:


- ١- شرح الشيخ عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي.
- ٢- شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين ت/صبحي رمضان/دار السنة.
- ٣- شرح أصول التفسير للشيخ مساعد بن سليمان الطيار دار ابن الجوزي.

الثامن عشر: العقيدة الواسطية :

- ١- التنبيهات السنية على العقيدة الواسطية للشيخ عبدالعزيز بن ناصر الرشيد. طبعة الإمام/سنة ١٣٧٧هـ.
- ٢- شرح العلامة محمد بن صالح العثيمين. ت/فهد السليمان/دار الثريا.
- ٣- شرح الروضة الندية للشيخ زيد بن عبد الرحمن بن فياض ، دار المؤيد ، الرسالة.

التاسع عشر: عمدة الفقه :

- ١- شرح ابن تيمية من أول كتاب الصلاة إلى آخر آداب المشي إلى الصلاة ، ت/خالد بن علي المشيقح. الصيام ت/ زائد بن أحمد النشيري. الحج ت/



- صالح بن محمد الحسن. والطهارة ت/ سعود بن صالح العطيشان.
٢-العدة شرح العمدة لبهاء الدين عبدالرحمن المقدسي. ت/عبدالرزاق مهدي، دار الكتاب العربي.
٣-شرح أبواب فقه العبادات من عمدة الفقه للشيخ عبدالله بن عبد العزيز الجبرينمكتبة الرشد.

العشرون: كشف الشبهات:


- ١- تقريرات سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم. جمع محمد بن عبدالرحمن بن قاسم.
٢- شرح الشيخ عبدالله بن حميد. علق عليه محمد المهدان، دار كنوز اشبيليا.
٣- شرح الشيخ علي بن خضير الخضير ، لم يطبع (تصوير).

الحادي والعشرون: الموقظة :

- ١- شرح الموقظة للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن السعد. لم يطبع (تصوير).
٢- شرح الموقظة للشيخ إبراهيم بن عبدالله اللاحم . لم يطبع (تصوير).
٣- شرح الموقظة للشيخ سليمان بن ناصر العلوان . لم يطبع (تصوير).

الثاني والعشرون: الألبيري :

لا أعلم لها شرحاً سوى (ديوان) بتحقيق الدكتور : محمد رضوان الداية قام بشرحه وهي أشبه ما تكون بالتعلقات العامة على أبيات (الديوان) ، وهي مفيدة.



(الحفظ)

تعريفه في اللغة :

قال صاحب لسان العرب: الحفظ نقيض النسيان وهو التعاهد وقلة الغفلة .
والتحفظ التيقظ ، وتحفظت الكتاب أي استظهرته شيئاً بعد شيء ، وحفظ القرآن إذا وعاه على ظهر قلبه .
وأما في الاصطلاح: فهو ملكة يقتدر بها على تأدية الحفوظ .

أوقات وأماكن الحفظ :

لقد ثبت من خلال التجربة أن أفضل الأوقات لعلمية الحفظ وقت السحر وما بعد الفجر، وذلك لصفاء الذهن وراحة الجسد:
قال الخطيب البغدادي : اعلم أن للحفظ ساعات ، ينبغي لمن أراد التحفظ أن يراعيها وللحفظ أماكن ينبغي للمتحفظ أن يلزمها فأجود الأوقات : الأسحار ، ثم بعدها وقت انتصاف النهار ، وبعدها الغدوات دون العشيات ، وحفظ الليل أصلح من حفظ النهار قيل لبعضهم : بم أدركت العلم ؟ فقال : بالمصباح ، والجلوس إلى الصباح وقيل لآخر ، فقال : بالسفر ، والسهر ، والبكور في السحر .
وقال أحمد بن الفرات : لم نزل نسمع شيوخنا يذكرون أشياء في الحفظ فأجمعوا أنه ليس شيء أبلغ فيه إلا كثرة النظر، وحفظ الليل غالب على حفظ النهار .
قال الخطيب البغدادي : وأجود الأوقات للحفظ الأسحار، وللبحث الأبكاء، وللكتابة وسط النهار، وللمطالعة والمذاكرة الليل، وحفظ الليل أنفع من حفظ النهار، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع، وأجود الأماكن للحفظ كل مكان بعيد عن الملهيات، كالنبات، والخضرة، والأنهار، وقوارع الطرق، وضجيج الأصوات، لأنها تمنع من خلو القلب غالباً .
وقال: إسماعيل بن أبي أويس يقول : إذا هممت أن تحفظ شيئاً فقم وقم عند السحر فأسرج وانظر فيه فإنك لا تنساه بعد إن شاء الله .

الحث على الحفظ :

العلم أكثر من أن يحاط، والعاقل يأخذ منه زهرته، والنبيل يكتب خير ما يسمع، ويحفظ أحسن ما يكتب، ويُحدّث بأحسن ما يحفظ، والعالم لا يكون عالماً بدون حفظ المتن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " من حفظ المتن حاز الفنون".



وقال الرحي رحمة الله:

والتُّثَانُ وَهُمَا التَّمَامُ فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامٌ

قال عبدالرزاق بن همام: "كل علم لا يدخل مع صاحبه الحمام فلا تعده".

قال الخليل رحمة الله:

لَيْسَ بِعِلْمٍ مَا حَوَى الْقِمَظُ مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ^(١)

وقال عبدالرحمن بن مهدي: الحفظ الإتيقان.^(٢)

سأل مهنا أحمد: ما الحفظ؟ قال: الإتيقان هو الحفظ.^(٣)

بل لأهمية الحفظ، وكبير قدره، عدّه بعض العلماء العلم دون سواه مما حوته بطون الكتب. قال هشيم بن بشير: من لم يحفظ الحديث فليس هو من أصحاب الحديث، يجيء أحدهم بكتاب يحمله كأنه سجل مكاتب.

قال الحاكم أبو سعد بن دوست:

عليك بالحفظ دون الجمع في الكتب فإن للكتب آفات تفرّقها

الماء يغرّقها والنار تحرقها والفأر يخرقها واللص يسرقها^(٤)

ومما ينسب إلى منصور الفقيه من قوله:

علمي معي حيثما يممت أحمله بطني وعاء له لا بطن صندوق
إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق

ومن الأسباب المعينة على الحفظ ما يلي:

١- إخلاص النية: ينبغي أن يقصد الطالب بالحفظ ابتغاء وجه الله جل وعلا. كما قال ابن عباس رضي الله عنه: إنما يحفظ الرجل على قدر نيته.

٢- ترك المعاصي: قال محمد بن النضر: سمعت يحيى بن يحيى يقول: سأل رجل مالك بن أنس: يا أبا عبد الله، هل يصلح لهذا الحفظ شيء؟ قال: إن كان يصلح له شيء فترك المعاصي. وقال بشر بن الحارث: إذا أردت أن تلقن العلم فلا تعص.^(٥)

(١) انظر: الحث على حفظ العلم لابن الجوزي ص ٣٨.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٣/٢.

(٣) الآداب الشرعية: ١١٩/٢.

(٤) يتيمة الدهر: ١٢٤/٢، وتحسين القبيح: ١١/١، بغية الطلب في التاريخ: ١٦٥/٣.

(٥) الجامع للخطيب: ٢٥٨/٢.



- وقال علي بن خشرم : سألت وكيعاً ، قلت : يا أبا سفيان تعلم شيئاً للحفظ ؟ قال : أراك وافداً ، ثم قال : ترك المعاصي عون على الحفظ .
- وأنشد أبو طالب يحيى بن علي الدسكري رحمه الله لبعضهم :
- شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاص^(١)
- ٣- الصدق في اللجأ إلى الله سبحانه ومراعاة حدوده ، قال وكيع رحمه الله : هذه صنعة لا يرتفع فيها إلا صادق . وقال الأوزاعي رحمه الله : تعلم الصدق قبل أن تتعلم العلم .
- ٤- تطيب الكسب وإصلاح الغذاء وإقلال الطعام .

فوائد الحفظ :

- للحفظ فوائد كثيرة منها :
- إن الحافظ يقدم على غيره ، وتظهر ميزته بين أهل العلم أنفسهم ، ولهذا قال صاحب الرحبية — لما ذكر الفروض المقدرة في كتاب الله —
- قال : والثلاثان وهما التمام فاحفظ فكل حافظ إمام قال البقري — على قوله " فكل حافظ إمام " : أي مقدم على غيره ممن لم يكن مثله ، بأن كان أدون حفظاً ، أو لم يحفظ شيئاً . أ.هـ —
- وقال ابن غليون — في شرح البيت السابق — : أي مقتدى به مقدم على غيره ، فمن جدّ وجد ، ومن فرش رقد ، ومن زرع حصد ، ومن كسل نال الهمة ، والندم ، والنكد .

ما يعين على الحفظ من المأكولات :

- ١- العسل : عن ابن جريج قال : قال الزهري عليك بالعسل فإنه جيد للحفظ .
- ٢- الزبيب : وقال الزهري أيضاً : من سره أن يحفظ الحديث فليأكل الزبيب . وأكل الزبيب بكرة وقال الهاشمي : من أحب أن يحفظ الحديث فليأكل الزبيب وقيل : أكل الزبيب على الريق يقوي الذاكرة ، وخاصة الأشقر منه .
- ٣- التمر : وهو مجرب في تقوية الحفظ ، وخاصة ما صار منه تمراً ، ولم يعد رطباً ، قال الذهبي رحمه الله تعالى قال : أحمد بن سلمة : وعقد لمسلم مجلس المذاكرة ، فذكر له حديث لم يعرفه ، فانصرف إلى منزله ، وأوقد السراج ، وقال لمن في الدار : لا يدخل أحد منكم .
- ف قيل له : أهديت لنا سلة تمر ، فقال : قدموها ، فقدموها إليه ، فكان يطلب الحديث ، ويأخذ تمرة تمر ، فأصبح وقد فني التمر ، ووجد الحديث .^(١)



رواها أبو عبد الله الحاكم.

٤- شرب ماء زمزم: ومن الأدوية النافعة جداً: شرب ماء زمزم بنية الحفظ فقد قال النبي ﷺ: " ماء زمزم لما شرب له " ^(٢) وقد شرب من ماء زمزم كثير من السلف الصالح على نيات متفاوتة فاستجاب الله تعالى لهم.

٥- الحبة السوداء: فيها شفاء من كل داء لماء جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة: "في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز".

٦ - اللبان: وينبغي أن يستعملها جعله الله تعالى سبباً لجودة الدهن كمضغ اللبان والمصطكى على حسب العادة.

٧- البلاذر: قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: باب في فضل النظر في الكتب وحمد العناية بالدفاتر وسئل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: ما البلاذر؟ قال: إدامة النظر في الكتب. و البلاذري: بفتح الموحدة والذال المعجمة نسبة إلى البلاذر المعروف.

قال ابن سينا في كتابه " القانون " البلاذر: ثمرة شبيهة بنوى التمر، ولبه مثل لب الجوز، حلو لا مضرة فيه، وقشره متخلخل متثقب، في تخلخله عسل لزج ذو رائحة، ومن الناس من يقضمه فلا يضره وخصوصاً مع الجوز، وذكر صاحب " المعتمد في الأدوية المفردة " من خواصه: أنه جيد لفساد الدهن وجميع الأعراض الحادثة في الدماغ من البرودة والرطوبة، نافع من بـرد العصب، والاسترخاء، والنسيان، وذهاب الحفظ.

من نسب إلى البلاذر:

شربه جماعة لأجل الحفظ، فاختبلوا، أو أصيبوا بآفة، منهم:

١- المؤرخ الكبير صاحب فتوح البلدان أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، نسب إلى البلاذر لكثرة شربه إياه، شرب البلاذر فوسوس في آخر أيامه، إلى أن مات. رحمه الله تعالى.

٢- وشربه سيّد الحفاظ أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي البصري، فبرص منه، وشربه رفيقه أبوداود الطيالسي الحافظ فجذم منه. وقد حفظ أبوداود أربعين ألف حديث، وعبد الرحمن عشرة

(١) السير ٥٦٤/١٢.

(٢) أخرجه ابن ماجه وأحمد من طريق عبد الله بن المؤمل عن جابر به. وفي سنده ابن المؤمل قال عنه أحمد أحاديثه منكروه وقال ابن معين ضعيف الحديث، وقال أبوداود منكر الحديث.



آلاف حديث. ^(١) وشربه أبو الفرج ابن الجوزي، فسقطت لحيته، فكانت قصيرة جداً. ^(٢)

أسباب النسيان :

للنسيان أسباب كثيرة منها :

١- الاستهانة بأداء فرائض الله وتعدي حدوده .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها.

وسئل سفيان بن عيينة: هل يسلب العبد العلم بالذنوب يصيبه؟! قال : ألم تسمع قوله : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ [المائدة / ١٣].

كثرة الأكل ، وقد قيل: " البطنة تُذهبُ الفطنة " . وقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: " مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتِ يَقْمَنَ صَلْبُهُ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالََةَ فَتُلْتُ لَطْعَامِهِ وَتُلْتُ لَشْرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ " ^(٣). فامتلاء المعدة يحول بينك وبين الحفظ الجيد.

قال الخطيب البغدادي : أوقات الجوع أحمدُ للحفظ من أوقات الشبع ، و ينبغي للمتحمق أن يتفقد من نفسه حال الجوع ، فإن بعض الناس إذا أصابه الجوع و التهاؤ به لم يحفظ ، فليطفيئ ذلك عن نفسه بالشيء الخفيف كمص الرمان و ما أشبه ذلك ، و لا يُكثر الأكل قال ابن جماعة : " كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب ، و كثرة الشرب جالبة للنوم ، و البلادة ، و قصور الذهن ، و فتور الحواس ، و كسل الجسم ، هذا مع ما فيه من الكراهة الشرعي " .

١- الإجهاد والسهر المضني.

٢- كثرة الاهتمام بأمور الدنيا والانشغال عن مراجعة المحفوظ.


الحافظ عند المحدثين :

قال ابن سيد الناس رحمه الله تعالى : " وأما المحدث في عصرنا فهو : من اشتغل بالحديث رواية، ودراية ، وجمع رواية ، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره ، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه ، واشتهر فيه ضبطه ، فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخه ، وشيوخ شيوخه ، طبقة بعد طبقة ، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجمله منها ، فهذا هو

(١) انظر: تاريخ بغداد ٣/ ١٨٤.

(٢) انظر: السير ٢١/ ٣٧٨.

(٣) أخرجه الترمذي من طريق إسماعيل بن عياش. قال البخاري : إذا حدث إسماعيل عن أهل بلده فصحيح وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر. و رواه أحمد من رواية يحيى بن جابر الطائي عن المقدم لكن قال أبو حاتم سألت أبي: هل لقي ابن جابر المقدم ، قال أبي: يحيى عن المقدم مرسل.



الحافظ ..".

- وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى — في النكت على ابن الصلاح
للحافظ في عرف المحدثين شروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً :
١- وهو الشهرة بالطلب والأخذ من أفواه الرجال لا من الصحف .
٢- والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم .

٣- والمعرفة بالتجريح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر مما لا يستحضره مع استحضر الكثير من المتون . فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً.

والحفاظ من المحدثين كثيرون ، وقد ذكر ابن الجوزي جماعة منهم ورتبهم على حروف المعجم في كتابه " الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ " فانظرهم هناك .

اغتنام الحفظ في فترة الصبا والشباب :

ينبغي لولي الصبي أن يجتهد معه في التحفظ للقرآن، وسائر العلوم ، في صغره ، وكذا كل مبتدئ في طلب العلم ، حتى يكون الحفظ سهلاً على الطالب ، لأن الحفظ في الصغر كالنقش على الحجر .

وقد جاء عن ابن عباس ؓ مرفوعاً وموقوفاً : " حفظ الغلام الصغير كالنقش في الحجر ، وحفظ الرجل بعدما يكبر كالكتابة على الماء " وهو صحيح من حيث المعنى وإن لم يصح من جهة الرواية .

طرق إحكام المحفوظ :

الطريق في إحكامه كثرة الإعادة ، والناس يتفاوتون في ذلك : فمنهم من يثبت معه المحفوظ مع قلة التكرار ، ومنهم من لا يحفظ إلا بعد التكرار الكثير ، فينبغي للإنسان أن يعيد بعد الحفظ ليثبت معه المحفوظ ، ولا سيما في حفظ القرآن الكريم . فعن أبي موسى ؓ عن النبي ﷺ قال : " تعاهدوا هذا القرآن ، فوالذي نفس محمد بيده لو أشد تفلتنا من الإبل في عقلها " متفق عليه .

وعن ابن عمر ؓ أن رسول الله ﷺ قال : " إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعلقة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت " متفق عليه .

وإذا كان المتن المحفوظ من متون الحديث فلا تزدد كل يوم عن حفظ ثلاثة أحاديث ، وإذا كان نثراً فلا تزدد على حفظ ثلاثة أسطر ، وإذا كان منظوماً لا تزدد عن حفظ ثلاثة أبيات ، وهذه الطريقة المتأنيئة يرسخ الحفظ .



والطريقة هي أن تكرر المقطع الذي تريد حفظه عشرين مرة بعد الفجر مثلاً وبعد العصر أيضاً تكرر عشرين مرة.

ولو كنت تحفظ مثلاً ألفية ابن مالك فقبل أن تبدأ في حفظ الأبيات الجديدة اقرأ الأبيات التي حفظتها بالأمس عشرين مرة ، ثم اقرأ حفظاً من أول الألفية حتى تصل إلى موطن الحفظ الجديد ، وهكذا تكرر ذلك يومياً حتى يرسخ المحفوظ ، وبهذه الطريقة سر في كل متن تحفظه مع ضرورة مداومة ومدارسة العلم حفظاً ومراجعة وقراءة وحضور دروس العلماء وملازمتهم ، والسؤال عما أشكل من مسائل العلم.

وكان أبو إسحاق الشيرازي يعيد الدرس مائة مرة، وكان الكيا المراسي يعيد سبعين مرة، واسمع هذه القصة التي تظهر لك أن قلة التكرار تنسي المحفوظ سريعاً.

قال ابن الجوزي في الحث على حفظ العلم.

وحكى لنا الحسن - يعني ابن أبي بكر النيسابوري - أن فقيهاً أعاد الدرس في بيته مراراً كثيرة ، فقالت له عجوز في بيته: قد والله حفظته أنا ، فقال : أعيدته فأعادته، فلما كان بعد أيام، قال : يا عجوز أعيدي ذلك الدرس، فقالت: ما احفظه ، قال : أنا اكرر لئلا يصيبني ما أصابك.

فطريقة رسوخ الحفظ هو التكرار وما الحفظ إلا بالتكرار.

تقليل الحفظ:

ينبغي لمن أراد حفظ (متن) أن يقسم هذا المتن على الأيام بحيث يحفظ كل يوم جزءاً معيناً، ويكون هذا الجزء من الأحاديث وغيرها قليلاً، وقد قيل من رام العلم جملة ذهب عنه جملة. وقيل ازدحام العلم مضلة الفهم.

قال الخطيب: وينبغي له أن يتثبت في الأخذ ولا يكثر، بل يأخذ قليلاً قليلاً حسب ما يحتمله حفظه، ويقرب من فهمه فإن الله تعالى قال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان/٣٢].^(١)

وقال يونس سمعت الزهري يقول: إن هذا العلم إن أخذته بامكثرة غلبك، ولم تظفر منه بشيء ، ولكن خذه مع الأيام والليالي أخذاً رقيقاً تظفر به.^(٢)

وقال الزرنوجي: ينبغي أن يكون قدر السبق للمبتدي قدر ما يكون ضبطه بالإعادة مرتين بالرفق قيل السبق حرف ، والتكرار ألف.

(١) الفقيه والمتفقه ١٠١/٢.

(٢) حلية الأولياء ٣٦٤/٤.



وقال ابن الصلاح: وليكن تحفظه للحديث على التدرج قليلاً قليلاً مع الأيام والليالي فذلك أحرى بأن يمتنع بمحفوظه، ومن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين: شعبة، وابن عليه، ومعمّر.^(١)

مراجعة الحفظ :

أولاً: إذا حفظت متناً أو متنين ، فراجع كل شهر جميع المتون التي حفظتها لتكون أرسخ في الحفظ ، وأظهر في الاستحضار ، وأسرع في الاستدلال فهي أفضل طريقة في إثبات الحفظ. ثانياً: التكرار و التكرار ثم التكرار ، لا يوجد علاج أنفع منه للحفظ، يروى عن بعض الشناقطة أنه يكرر المتن ١٠٠٠ مرة !! والشرح ١٠٠ مرة.^(٢) وأيضاً أن تكون المراجعة أسبوعية وشهرية وكل ستة أشهر بمعنى أنك تحفظ كل يوم ثم تراجع آخر الأسبوع وفي آخر الشهر تراجع ما حفظته في الأربعة أسابيع ثم بعد ستة أشهر تراجع ما تم حفظه خلال هذه الفترة وهذه دراسة أجراها أساتذة التنمية البشرية وعلى أساسها وضعوا هذه القاعدة في المراجعة ويقولون أنك إن فعلت هذا لا تنس ما حفظت إن شاء الله تعالى.

حفظ الأسانيد :

حفظ الأسانيد مهم وهي من فروض الكفايات، وتختلف أهميته حسب مستوى من يريد حفظه. قبل أن أعطي جواباً لا بد أن تحدد نفسك:

- ١- هل أنت ممن قهوى حفظ الأسانيد؟
- ٢- هل حافظتك قوية - خاصة للأسماء وتشابهها؟
- ٣- هل عندك حصيلة جيدة من العلوم الأخرى؟
- ٤- ينظر إلى حال الطالب ونموه وملكة الحفظ عنده: فإن كانت ملكة الحفظ عنده قوية ولديه استعداد قوي للحفظ ومنهجية راسخة فله أن يحفظ الأسانيد، وإلا عليه بحفظ المتون والعناية بفهمها.

(١) علوم الحديث ص ٢٢٧.

(*) أنظر كتاب طريقة حفظ القرآن الكريم عند الشناقطة.



فوائد حفظ الأسانيد:

- ١- أن حفظ الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.^(١)
- ٢- أن حفظ الإسناد من خصائص هذه الأمة.^(٢)
- ٣- أن حفظ الإسناد ضمان لمعرفة الصحيح من السقيم.^(٣)
- ٤- أن حفظ الإسناد من سنن المحدثين.
- ٥- أن حفظ الإسناد من التأسي بالسلف الصالح.

قواعد في حفظ الأسانيد:

- ١- حفظ دون فهم غلط .
- ٢- لا ينبغي الاهتمام بجانب الحفظ على جانب الفهم .
- ٣- أولى الناس بحفظ الأسانيد هم المشتغلين بعلوم الإسناد .
- ٤- ينبغي على متعلم الفقه أن يهتم بحفظ المسائل و لا يهتم بحفظ الأسانيد.
- ٥- إن حفظ الأسانيد هو أمر تخصصي بحث لمن أراد التخصص في هذا العلم .
- ٦- إذا قصرت همة طالب الحديث فعليه بحفظ الطرق المشهورة للرواة المشهورين . كالزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة . أو مالك عن نافع عن ابن عمر . أو أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ونحو ذلك .

(١) مناهج السنة لأبي العباس ابن تيمية ٣٧/٧ .

(٢) رواه مسلم في المقدمة، باب الإسناد من الدين، عن عبدالله ابن المبارك ١٥/١ .

(٣) موسوعة الدفاع عن الرسول ﷺ وهو قول الإمام ابن المبارك ٥٣/١٠ .



تنبيه:

أولاً : ليس بالصعب حصر السلاسل المشتهرة التي تدور عليها عامة الأحاديث .
ثانياً : حفظك لمخرج الإسناد أو السلسلة يعينك على ضبط العلة للحديث إن كان هناك علة . وإن كنت أقول إن ذكر مخرج الإسناد أو الطرق المشهورة في المواعظ والخطب لا ينبغي لما فيه من تشتيت ذهن السامع ولما فيه من الوقوع في الخطأ بالنسبة للملقي بخلاف الدروس العلمية في الحديث فهو مهم لتعليم الطلبة وقد قال : أبو شامة المقدسي : علوم الحديث الآن ثلاثة : أشرفها حفظ متونه ومعرفة غريبها وفقهها . والثاني : حفظ أسانيدها ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها . والثالث : جمعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلو فيه .^(١)
قال الحافظ ابن حجر : من جمع هذه الثلاث كان فقيها محدثاً كاملاً ومن انفرد باثنين منها كان دونه .

ولله در الذهبي حين قال :

إنَّ الَّذِي يَـرُوي وَلَكِنَّهُ يَجهلُ ما يَـرُوي وما يَـكتبُ
كـصخرة تنبع أمواهها تسقي الأراضى وهي لا تَشربُ^(٢)

تنبيه :

- ١- إن حفظ الأسانيد أنفع من عدمه و لا شك في حال بعض المتخصصين في هذا الباب فمثلا الفرق بين من لا يحفظ ومن يحفظ قال : عبد الله حدثني أبي أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان تجد الأول يرجع إلى الكتب ليرى من سفيان وتجد الثاني يقول هو ابن عيينة لأن أحمد لم يدرك الثوري وكذا إن قال علي بن المديني حدثنا سفيان فهو لم يدرك الثوري أيضاً ومثل هذا يكثر ، فتأمل الفرق بين من يرجع في كل صغيرة وكبيرة إلى الكتب وبين من تسعفه ذاكرته بكثير مما يريد ، على الأقل في الأسانيد المشهورة .
- ٢- ليس شرطاً أن يضع الحافظ العمل بما يحفظ ، والأمثلة لدينا لا حصر لها ، فالحمد لله أئمتنا كانوا يحفظون بلا نظير و يعملون بلا نظير ، فليس هناك تلازم بين الحفظ و عدم

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ١٠/١ . و النكت على مقدمة بن الصلاح ٤١/١ .

(٢) انظر : تدريب الراوي ١٠/١ .



العمل ، بل المسألة ترجع إلى الشخص نفسه . والعلم عند الله .

حفظ الوقت :

لابد من طالب العلم أن يحفظ وقته، فإن الوقت هو الحياة، فلا بد للطالب أن يتخلص من كثير من فضول الخلطة، ومن فضول النوم، ومن فضول اللهو، ولا يكون مبعثراً غير منظم كثير الذهاب والإياب والترهات، فيضيع وقته بما لا فائدة فيه، فلو قرأنا في كتب الرجال وسير العلماء وحفظهم على أوقاتهم لوجدت العجب!؟

قال ابن عقيل رحمه الله: لا يحل لي أن أضيع شيئاً من وقتي، فكان يمضي وقته إما في القراءة والكتابة، أو في الذكر والاستغفار.

وفي صحيح الإمام البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "نِعْمَتَانِ مَغْبُوتَانِ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".^(١)


وقال عمر رضي الله عنه إني أكره الرجل أن أراه يمشي سهلاً أي: لا في أمر الدنيا، ولا في أمر الآخرة. وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "إني لأبغض الرجل فارغاً لا في عملٍ دُنياً ولا في عملٍ الآخرة". قال ابن عبد القوي رحمه الله تعالى: ^(٢)

وفي خلوة الإنسان بالعلم أنسه	ويسلم دين المرء عند التوحيد
ويسلم من قيل وقال ومن أذى	جليس ومن واش بغيب وحسد
فكن حلس بيت فهو ستر لعورة	وحرز الفتى عن كل غاو ومفسد
وخير جليس المرء كتب تفيده	علوماً وآداباً وعقلاً مؤيد ^(٣)
وخالط إذا خالطت كل مؤفّق	من العلماء أهل التقى والتسدد
يفيدك من علم وينهاك عن هوى	فصاحبه تهدي من هداة وترشد

(١) أخرجه البخاري وغيره.

(٢) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح ٢٥١/٤.

(٣) كذا وفيه الخروج عن مقتضى الإعراب، ولوقال: بسؤدد لصح معنى وإعراباً.



تنبيهات:

- ١- أن هذه المتون الأصل أن تحفظ وتقرأ على عالم أو طالب علم من أهل السنة والجماعة، فإن لم يوجد، فلا أقل من سماع الأشرطة، فإن لم يوجد، فعلى طالب العلم أن يهتم بالكتب التي ذكرت، ويحرص أن يقرأ عدة شروح لكل متن.
- ٢- و على طالب العلم أن لا ينتقل من مرحلة إلى أخرى، ولا يقطع حفظ كتاب أو قراءته حتى ينتهي، فإن من فعل ذلك سار به الزمن دون تحصيل، ومن سأل المجربين عرف ما قيل.
- ٣- أن طرق طلب العلم المقصود بها بلوغ الجادة؛ فهي وسيلة إلى المراد، وليست مقصودة لذاتها، ولذلك تنوعت طرق العلم من عالم إلى آخر.
- ٤- ينبغي أن لا يكتفي طالب العلم في فن الحديث بدراسة كتب المصطلح بل لابد من قراءة كتب العلل والسؤالات مع التطبيق العملي من أجل إتقان الصناعة الحديثية وعرضها على المتخصصين في هذا المجال من أمثال الشيخ المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد، والشيخ المحدث إبراهيم اللاحم، والشيخ المحدث حمزة المليباري، والشيخ المحدث سليمان بن ناصر العلوان، والشيخ المحدث ناصر الفهد، والشيخ المحدث عبدالعزيز بن مرزوق الطريقي وغيرهم حفظهم الله تعالى، وعلى طالب علم الحديث أن يهتم بكتابات هؤلاء ودروسهم فقد نصروا طريقة الأئمة الأوائل في الحديث.
- ٥- وينبغي أن لا يستعجل طالب العلم بلوغ النهاية فليس الغاية إنهاء المتن أو الكتاب، وإنما الغاية فهم يتلوه عمل وخشية، وليعلم أنه في عبادة ما طلب العلم الشرعي.
- ٦- أن من أتمى هذه الطريقة لا يعني أنه انتهى من طلب علم ! ولكن (من الخبرة إلى المقبرة).

ختاماً:

وينبغي على طالب العلم أن يعلم أنه ليس المقصود من طلب العلم جمع المعلومات في الأذهان فقط، ولا التباهي بالحفظ! وإنما علم يتلوه عمل وهذه هي طريقة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وهي طريقة السلف الصالح، بل هي طريقة السالكين للطريق المستقيم، جعلنا الله وإياكم منهم، أسأل الله لي ولكم الإخلاص في القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .



المرحلة الأولى

- ١ - متن ثلاثة الأصول: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٢ - متن الأربع القواعد: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٣ - متن نواقض الإسلام: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٤ - المنظومة الحائية في السنة: لأبي بكر بن أبي داود السجستاني.
- ٥ - متن الأربعين النووية: للإمام يحيى بن شرف الدين النووي.
- ٦ - المنظومة البيقونية: للمحدث طه بن محمد بن فتوح البيقوني.
- ٧ - نظم القواعد الفقهية : لعلامة القصيم عبد الرحمن السعدي.
- ٨ - متن شروط الصلاة: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.
- ٩ - نظم تحفة الأطفال: للمقريئ سليمان بن حسين الجمزوري.



ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ وَأَدِلَّتُهَا

لِلْمَجْدِدِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ^(١)

(١١١٥هـ - ١٢٠٦هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

قال الشيخ: ملا عمران بن رضوان رحمه الله تعالى:

إِنْ كَانَ تَابِعُ أَحْمَدَ مَتَّوِّعًا	فَأَنَا الْمُقَرَّبُ بَأَنِّي وَهَابِي
أَنْفِي الشَّرِيكَ عَنِ الْإِلَهِ فَلَيْسَ لِي	رَبٌّ سِوَى الْمُتَفَرِّدِ الْوَهَّابِ
لَا زَيْلَةَ تَرْجَى وَلَا وَثْنَ وَلَا	قَبْزَ لَهُ سَبَبٌ مِنَ الْأَسْبَابِ
أَيْضًا وَلَسْتُ مُعَلِّقًا لِتَمِيمَةٍ	اللَّهُ يَنْفَعَنِي وَيَنْفَعِ مَا بِي ^(١)

(١) انظر: ترجمته في كتاب مشاهير علماء نجد عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ ص ١٦. وعلماء نجد


خلال ستة قرون للبسام.

(٢) انظر: الهداية السننية ص ٤٢.



هذه ثلاث آيات صالحة تأليف الشيخ شيخ
آية الله سلام محمد بن عبد الوهاب قدس
آية الله روحه ونور صريحه
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين والعصمة فالله اعلم
يجب علينا تعلم اربع مسائل آية الله في العلم وهو معروف الله ومعرفة
نبيه ومعرفة دينه آية الله سلام بالله دليلا الثانية اعلانه اثباته الدعوى آية الله
الرابعة الصبر على آية الله في نفسه والدليل قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم والعصمة
ان الله انسان في عصر آية الله آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا
بصواب القبر قال الشافعي رحمه الله هذه الصورة لو ما نزل الله حجة على خلقه
آية الله هي كلفتم قال البيهقي رحمه الله بآية الله العلم قبل القول والعمل
والدليل قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فبذلك العلم قبل القول والعمل اعلم
رحمته الله انه يجيب على كل مسلم ومسلمة تعلم ثلاث هذه المسائل آية الله في العلم
ان الله خلقنا وخلقنا ولم يتركنا هلا بل ارسل الينا رسولا فمن اطاعهم دخل الجنة
ومن عصاه فهو في النار والدليل قوله تعالى انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم
كما ارسلنا ال فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول فاخذناه اخذنا ويلا اثباته
ان الله لا يرضى ان يشرك معه احد شيئا في عبادة لا نبي يرسل ولا ملك مقرب
والدليل قوله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا الشايع ان آية الله
اطاع الرسول وولاه لا يجوز له موالاته من خاد آية الله ورسوله ولو كان ارب
قريب والدليل قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون
من خاد الله ورسوله ولو كانوا ابا ابيهم ابا ائمه ابا اخوانهم ابا عشيرتهم ابا



قال له تدا الامه بنيتها وان ترى الحفاة العراة رعاء
الشارب يطاولون في النيران فمضى قلبنا ملبا فقال
صلى الله عليه وسلم يا عمر ابدتوه من السائل فلما اتى رسول
اعلم قال هذا جبريل انا كرم بعلمكم امر دينكم الا اصل
الثالث معرفة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم وهو محمد بن
ابن عبد المطلب بن هاشم وهاشم من قريش وقريش من العرب والقرية
من ذرية اسحاق بن ابراهيم الخليل عليه وعلى نبينا افضل
الصلاة والسلام وله من العمر ثلاث وستون سنة منها
اربعون قبل النبوة وثلاث وعشرون نبيا يسوا شيئا باقرا
واصل باله ثم وبلده مكة بعثه الله بالنبوة فحجب الشريك وبعث
عمر الى التوحيد وثبائكم فظهر ابي طهر اعمالك من الشرك
وزبك فكبر عظمه بالتوحيد وثبائكم فظهر ابي طهر اعمالك
من الشرك والرجز فاحرق الرجز الا احصاهم فخرجها تركها والبراءة
منها واهلها وعداؤها واثارها واهلها وخراجها واخذ على
هذا عشرين سنة وبعد العشر خرج به الى السماء وفرضت عليه الصلوة
الحسن وصلى في مكة ثلاث سنين وبعد هذا ابراهيم الى المدينة
وسبب الهجرة الا انقال من بلد الشرك الى بلد الاسلام والحج
فرضه عليه هذا الامر من بلد الشرك الى بلد الاسلام وهو
وهو باقية الى يوم القيمة والليل قول الله ان الذين يوفاهم الملائكة
ظالمات فيهم الى قوله وكان الله غفورا رحاما وقال تعالى يا عبادي
الذين امنوا انزلوا ارضي واسعة الا انه قال الله عز وجل يا محمد
ان هذه الاية في المسلمين الذين عكفتم بها جردا وازادهم
الله باسم الامان والليل على الصلوة من السجود صلى الله
عليه وسلم لا تنقطع الصلوة حتى ينقطع التوبه وارتدت



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثَلَاثَةُ الْأَصُولِ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ:

الأولى: الْعِلْمُ: وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ ﷺ، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدَلَّةِ.

الثانية: الْعَمَلُ بِهِ.

الثالثة: الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ.

الرابعة: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ. وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿وَالْعَصْرُ*

إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ* إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا
بِالصَّبْرِ﴾. [العصر / ٣].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هَذِهِ السُّورَةُ لَكَفَتْهُمْ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [حمد/ ١٩]، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ " قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ " (١).

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، تَعَلُّمُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الثَّلَاثِ، وَالْعَمَلُ بِهِنَ: (٢)

الأولى: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا، فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ،

وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا

إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا* فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً﴾ [الزمل/ ١٥-١٦].

الثانية: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ؛ وَالدَّلِيلُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج/ ١٨].

الثالثة: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ، وَوَحَّدَ اللَّهَ لَا يَجُوزُ لَهُ مُوَالَاةٌ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ كَانَ

أَقْرَبَ قَرِيبٍ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ


اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ

الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ

(١) مابن القوسين ليس في البخاري والذي في صحيح البخاري ٢٤/١ كما في النسخ التي بأيدينا "باب العلم قبل

القول والعمل، لقول الله تعالى: "فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" فبدأ بالعلم. ١.هـ.

(*) في نسخة طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود: "تعلم ثلاث هذه المسائل والعمل بمن" والصواب ما أثبتناه.



عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ [المجادلة / ٢٢].
 اعْلَمْ أَرَشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ، أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ.
 وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات / ٥٦]. وَمَعْنَى ﴿يَعْبُدُونَ﴾: يُوحِّدُونَ، وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدَ، وَهُوَ:
 إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ. وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكَ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى
 ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء / ٣٥].

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأَصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟
 فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

الأصل الأول: معرفة الرب

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟
 فَقُلْ: رَبِّي اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي، وَرَبِّي جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ؛
 وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة / ٢]. وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ
 مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟
 فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ
 السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ
 اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ
 كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [نصرت / ٣٧]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي
 سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ
 مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف / ٥٤]. وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ،
 وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ
 * الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ
 رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة / ٢٢].

(*) الأنداد: جمع ند بكسر النون، وهو المثل والنظير.



قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ ^(١). وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالِاسْتِعَانَةُ، وَالِاسْتِعَاذَةُ، وَالدُّبْحُ، وَالتَّنْذِرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا. كُلُّهَا لِلَّهِ تَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج/ ١٨]. فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لغيرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المومنون/ ١١٧].

وَفِي الْحَدِيثِ: "الدُّعَاءُ مَخِ الْعِبَادَةِ" ^(٢) وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر/ ٦٠].

وَدَلِيلُ الْخَوْفِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران/ ١٧٥]. وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف/ ١١٠].

وَدَلِيلُ التَّوَكُّلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة/ ٢٣]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق/ ٣].

وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالْخُشُوعِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء/ ٩٠].


وَدَلِيلُ الْخَشْيَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي...﴾ [البقرة/ ١٥٠].

وَدَلِيلُ الْإِنَابَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ...﴾ [الزمر/ ٥٤].

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَانَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة/ ٥]. وَفِي الْحَدِيثِ: "...إِذَا

(١) عقيدة الفرقة الناجية ١١/١.

(٢) أخرجه الترمذي من طريق ابن لهيعة عن عبيد الله بن جعفر عن أبان بن صالح عن أنس .. به. وفي سننه ابن لهيعة قال أبو عبد الله العلوان وهو ضعيف مطلقاً. ولكن صح الحديث بلفظ: "الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ" رواه أبو داود والترمذي من طريق الأعمش عن زر عن يسيع الحضرمي عن النعمان بن بشير.



اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ". (١)

وَدَلِيلُ الاسْتِعَاذَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق / ١]. وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس / ١].

وَدَلِيلُ الاسْتِعَاذَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ...﴾ [الأنفال / ٩].
وَدَلِيلُ الذَّنْحِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام / ١٦٣]. وَمِنْ السُّنَّةِ: "لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ". (٢)
وَدَلِيلُ التَّنْذِرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان / ٧].

الأصل الثاني : معرفة دين الإسلام بالأدلة


وهو: الاستسلام لله بالتوحيد، والالتقاء له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، وهو ثلاث مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان. وكل مرتبة لها أركان.
المرتبة الأولى: الإسلام :

فَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.
فَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران / ١٨].
وَمَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدُّ الثَّقَنِي مِنَ الْإِثْبَاتِ ﴿لَا إِلَهَ﴾ نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكَ فِي مُلْكِهِ.

وَتَفْسِيرُهَا: الَّذِي يُوضِّحُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف / ٢٨].
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا

(١) أخرجه الترمذي من رواية قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. ورواه الإمام أحمد من حديث قيس بن الحجاج عن حنش مع إسنادين منقطعين.

(٢) أخرجه مسلم من طريق منصور بن حبان، حدثنا أبو الطفيل عمر بن واثلة عن علي .



نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ [آل عمران / ٦٤].

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة / ١٢٨].

وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ وَلَا يُعْبَدُ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة / ٥].

وَدَلِيلُ الصِّيَامِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة / ١٨٣].

وَدَلِيلُ الْحَجِّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران / ٩٧].

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: الْإِيمَانُ:

وَهُوَ: بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ. ^(١)

وَأَرْكَائُهُ سِتَّةٌ: س " أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ". ^(٢)

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السِّتَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة / ١٧٧].


وَدَلِيلُ الْقَدَرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر / ٤٩].

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِحْسَانُ:

أَرْكَانُهُ: وَلَهُ رُكْنٌ وَاحِدٌ. كَمَا فِي الْحَدِيثِ: " أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِن لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ". وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾

(١) أخرجه مسلم والبخاري بلفظ: " الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ " من طريق عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه مسلم من طريق كهْمَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي.



[النحل / ١٢٨]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ * الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقْلَبُ فِي السَّاجِدِينَ * إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الشعراء / ٢٢٠]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس / ٦١].
وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرِيلَ الْمَشْهُورُ: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ ^(١) عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: "أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا". قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ". قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ". قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ". قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ: "أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُتْيَانِ". قَالَ: فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا، فَقَالَ: "يَا عُمَرُ أَتَدْرُونَ مِنَ السَّائِلِ؟". قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "هَذَا جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ". ^(٢)

الأصل الثالث: معرفة نبيكم محمد - صلى الله عليه وسلم


وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِينَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، ^(٣) وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا. نُبِيَ بِـ ﴿أَفْرَأَ﴾، وَأُرْسِلَ بِـ ﴿الْمُدَّثِّرِ﴾، وَبَلَدُهُ مَكَّةُ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ.
بَعَثَهُ اللَّهُ بِالنَّذَارَةِ عَنِ الشِّرْكِ، وَبِالدُّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ * وَلِرَبِّكَ

(١) هذه الرواية: "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ" ليست في صحيح مسلم، لكن جاءت في صحيح ابن خزيمة وابن حبان، وأيضاً

في سنن ابن ماجه وابن أبي شيبة بلفظ: "كُنَّا جُلُوسًا".

(٢) أخرجه مسلم من طريق كههمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر قال حدثني أبي.

(٣) انظر: إكمال نسبه في كتابه "مختصر السيرة" ص (٥١).



فَاصْبِرْ ﴿[المذخر/٧]﴾. وَمَعْنَى: ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾: يُنذِرُ عَنِ الشِّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ. ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾: أَي: عَظِّمَهُ بِالتَّوْحِيدِ. ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾: أَي: طَهِّرْ أَعْمَالَكَ عَنِ الشِّرْكِ. ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾: الرُّجْزُ: الْأَصْنَامُ، وَهَجْرُهَا: تَرْكُهَا، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلِهَا، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَالْهَجْرَةُ الْإِثْقَالُ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ.

وَالْهَجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا﴾ [النساء/ ٩٩]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةً فَإِيَّايَ فَاعْبُدُون﴾ [العنكبوت/ ٥٦].


قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ وَلَمْ يُهَاجِرُوا، نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ. ^(١)

وَالدَّلِيلُ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ: قَوْلُهُ ﷺ: " لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا " ^(٢).

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي الْمَدِينَةِ أُمِرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، مِثْلُ: الزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالْأَذَانِ، وَالْجِهَادِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّى — صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ — وَدِينُهُ بَاقٍ.

(١) انظر: تفسير البغوي عند قوله تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةً فَإِيَّايَ فَاعْبُدُون﴾ ٢٥٢/٦ قيل: "نزلت في قوم تخلفوا عن الهجرة بمكة، وقالوا: نخشى، إن هاجرنا، من الجوع وضيق المعيشة، فانزل الله هذه الآية ولم يعذرهم بترك الخروج". لكن المؤلف رحمه الله ذكر خلاصة ما جاء عن السلف، وبين مراده من هذا وهو أنهم مع معصيتهم بترك الهجرة لم يكفروا بل ناداهم باسم الإيمان.

(٢) أخرجه أبو داود والدارمي والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند البجلي عن معاوية به. وفي سنده أبي هند البجلي قال عنه سعيد القطان مجهول وقال الذهبي في الميزان لا يعرف. ورواه أحمد من طريق إسماعيل ابن عياش.



وَهَذَا دِينُهُ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا مِنْهُ، وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّهَا عَلَيْهِ التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَهَا مِنْهُ الشِّرْكُ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ. بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف/ ١٥٨]. وَكَمَّلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة/ ٣]. وَالدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر/ ٣١].

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه/ ٥٥]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا * ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا﴾ [نوح/ ١٨]. وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم/ ٣١].


وَمَنْ كَذَبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن/ ٧].

وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء/ ١٦٥].

وَأَوَّلُهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَهُمْ نُوحٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء/ ١٦٥].

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل/ ٣٦]. وَافْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ.


قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: مَعْنَى الطَّاغُوتِ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حُدُودَ اللَّهِ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ. وَالطَّاغُوتُ كَثِيرُونَ وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ^(١)؛



وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة/ ٢٥٦]. وَهَذَا هُوَ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي الْحَدِيثِ: "رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ".^(٢)

وَاللَّهُ أَعْلَمُ. صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(٢) أخرجه الترمذي من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ. قال بن رجب ولم يثبت سماع أبي وائل من معاذ. ورواه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر بن حوشب عن معاذ وهذا أصح من الأول وشهر بن حوشب مختلف فيه قال عنه ابن عون "تركوه" أي: تركوه وقال عنه النسائي ليس بالقوي.





الأربع القواعد


للمجدد

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي^(١)


(١١١٥هـ - ١٢٠٦هـ)

رحمه الله تعالى

(١) انظر : ترجمته في كتاب مشاهير علماء نجد عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ ص ١٦ . وعلماء نجد خلال ستة قرون للبسام.



لغير الله الحمد والحمد لله رب العالمين انزل الله الكفر مرة العظم
ان يقول لك في الدنيا والآخرة وان يجعلك من اذا اعطى شكر والا ابتلي صبر
واذا ادب استغفر فانه هذه اثلث عنوان السعادة اعلم ان شرك الله
لطاغته ان الخبيثية ملة ابراهيم ان تعبد الله وحده غلها لا الدين وبذلك
ادركه جميع الناس وخلقهم لها كما قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
فاذا عرفت ان الله خلق لعباده فاعلم ان العبادة لا تسمى عبادة الله مع
التوحيد كما ان الصلاة لا تسمى صلاة الله مع الطهارة فاذا دخل الشرك في
العبادة فسدت كالحديث اذا دخل في الطهارة كما قال تعالى ما كان للمشركين ان
يعروا مساجد الله يشاهدون عا انفسهم بالكفر ولكي حبطت اعمالهم وفيها
هم خالون فاذا عرفت ان الله اشرك اذا خالط العبادة افسدها واحبط
العمل وصار صاحبه من الخالدين في النار عرفت ان اهم ما عليك معرفة ذلك
لعل الله ان يخلصك من هذه الشبهة وهي الشرك بالله وذلك بعرفه ان
تواعد ذكرها الله في كتابه والى ان تعلم ان الكفار الذين قاتلهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرفون ان الله هو الخالق الذي لا يموت الذي لا يدر
جميع الامور ولم يخلق ذلك في ارضه سلام والذليل قوله الله تعالى فلا تسبق
من السماء وان رضى الله بملك السبع وان بهار ومن يخرج الحي من الميت
ويخرج اللب من الحجر ومن يدبر الامر فبسط قوله الله تعالى فلا تتقون
اي تتقون الشرك القاعية الثانية انهم يقولون ما دعوناهم
دعونا اليهم الا لطلب القرية والشعاعة نريد من الله لا منهم كبح بشقا
عنهم والتوب اليهم فليل القرية قوله تعالى والذين اخذوا من دونه اولياء
ما نعبدهم الا ليؤثروا الله عز وجل ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون
ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار ودليل الشعاعة قوله تعالى ويعبدون



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأربع قواعد

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّاكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيَّمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَدْنَبَ اسْتَغْفَرَ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ ^(١) الثَّلَاثُ غُرُثُ السَّعَادَةِ. اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطْنِهِ: أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، ^(٢) كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات/٥٦].

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي ^(٣) الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ. عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]. وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.

القاعدة الأولى

أَنْ تَعْلَمْ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْرُونُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ، الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَدْخُلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس/ ٣١].


القاعدة الثانية

أَنْهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ، فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر/ ٣]. وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ، قَوْلُهُ

(١) في نسخة "الجامع الفريد": (هذه).

(٢) في نسخة "الجامع الفريد" زيادة: وبذلك أمر الله جميع الناس وخلقهم لها. وهو الصواب.

(٣) في نسخة "الجامع الفريد": (فيها).



تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس/ ١٨].

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٍ، وَشَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٍ.

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةَ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة/ ٢٥٤].


وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ: هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكَرَّمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الْإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة/ ٢٥٥].

القاعدة الثالثة

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَى أَنْاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال/ ٣٩]. وَذَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت/ ٣٧]. وَذَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا...﴾ [آل عمران/ ٨٠]. وَذَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ فُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة/ ١١٦].

وَذَلِيلُ الصَّالِحِينَ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ...﴾ [الإسراء/ ٥٧]. وَذَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ. وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ [النجم/ ٢٠].^(١)

^(١) وأخرج البخاري ومسلم، من رواية الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله ﷺ قال: "كان نفر من الجن أسلموا وكانوا يعبدون فيقي الذين كانوا يعبدون على عبادتهم وقد أسلم نفر من الجن" واللفظ لمسلم.




وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ، يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوْطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَلْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَلْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَلْوَاطٍ. الْحَدِيثُ (١).

القاعدة الرابعة

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًَا مِنَ الْأَوَّلِينَ، لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرِّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكُهُمْ دَائِمٌ فِي الرِّخَاءِ وَالشَّدَّةِ؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِّكَ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت/ ٦٥].

تَمَّتْ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

(١) أخرجه الترمذي وأحمد وأبو يعلى، من طريق الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي. قال أبو عبد الله العلوان وإسناده صحيح. وفي رواية لأحمد: "فمررنا بسدرة خضراء عظيمة".



نَوَاقِصُ الْإِسْلَامِ

لِلْمَجْدِدِ


مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ^(١)

(١١١٥هـ - ١٢٠٦هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(١) انظر : ترجمته في كتاب مشاهير علماء نجد عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ ص ١٦. وعلماء نجد

خلال ستة قرون لليسام.




نواقض الإسلام العشرة

- ١- الحمد لله العليّ القادر
 - ٢- مُصلياً على النبي الهاشمي
 - ٣- فهذه منظومة مُيسرة
 - ٤- ألفتها إمامنا المجدد
 - ٥- أولها بالقصد والإرادة
 - ٦- وثانيها اتخذ مخلوقينا
 - ٧- والثالث التشكيك في الكفار
 - ٨- والرابع اعتقاد بغض المهدي
 - ٩- والخامس البغض لشرع المصطفى
 - ١٠- والسادس استهزاءه بالدين
 - ١١- والسابع السحر ومنه الصرّف
 - ١٢- وثامن النواقض المظاهرة
 - ١٣- والتاسع اعتقاده بوسعه
 - ١٤- والعاشر الإغراض عن تعلّمه
 - ١٥- تَمَّتْ وأدعو الله في الختام
- الواحد الفرد القويّ القاهر
وآله وصحبه الأكارم
نواقض الإسلام فيها عشرة
ذاك الإمام واسمُه مُحَمَّد
إشراك غير الله في العبادة
وسائطاً لله ينفعوننا
في كفرهم لقلّة الأوزار
أكمل من هدي النبي المهدي
ولو به يعمل دوماً ما انتفى
بالهزل أو بالجحد واليقين
وغيره المذكور وهو العطف
والعون للكفار والمناصرة
خروجه عن دينه وشرعه
من فعله ناهيك عن تفهمه
بالعيش والموت على الإسلام

نظمها/ فهد العتيبي

في محرم ١٤٢٧هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نواقض الإسلام

أَعْلَمُ أَنَّ نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ عَشْرَةٌ نَوَاقِضُ :

النَّاقِضُ الْأَوَّلُ

الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء / ٤٨] ^(١).

النَّاقِضُ الثَّانِي

مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ ، كَفَرَ إِجْمَاعًا.

النَّاقِضُ الثَّالِثُ

مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ ، أَوْ صَحَّ مَذْهَبُهُمْ ، كَفَرَ ^(٢).

النَّاقِضُ الرَّابِعُ

مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَذِيهِ أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنَ مِنْ حُكْمِهِ ، كَالَّذِي يُفَضِّلُ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَى حُكْمِهِ فَهُوَ كَافِرٌ.

النَّاقِضُ الْخَامِسُ


مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَلَوْ عَمِلَ بِهِ ، كَفَرَ ^(٣).

(١) ابتداء الشيخ - رحمه الله - هذه النواقض العشرة بالشرك بالله، لأنه أعظم ذنب عُصِيَ الله به، وهو هضم للربوبية،

وتنقص للألوهية وهو: "تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله . انظر التبيان للعلوان ص ٧ .

(٢) لأن الله جل وعلا كفرهم في آيات كثيرة من كتابه، وأمر بعداوتهم، لافتراءهم الكذب عليه، ولجعلهم شركاء مع الله، وادعائهم بأن له ولداً تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، وقد افترض الله جل وعلا على المسلمين معاداةهم وبغضهم. انظر التبيان ص ٢٦ .

(٣) في الدرر السنية زيادة نصها: "إجماعاً، والدليل قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطُوا أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد/٩] .



الناقض السادس

مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ أَوْ ثَوَابِهِ أَوْ ثَوَابِ اللَّهِ أَوْ عِقَابِهِ كَفَرَ،
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ
كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة / ٦٥ - ٦٦].^(١)

الناقض السابع

السَّخَرُ وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ ، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ كَفَرَ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا
يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَقًّا يَقُولَانِ إِلَّا مَا مَخُنُ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرُ﴾ [البقرة / ١٠٢].

الناقض الثامن

مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ^(٢) وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ
مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة / ٥١].

الناقض التاسع

مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا وَسَّعَ الْخَضِرُ الْخُرُوجَ
عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَهُوَ كَافِرٌ .

الناقض العاشر

الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، والدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ
مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ [السجدة / ٢٢].^(٣)
وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِّ وَالْخَائِفِ إِلَّا الْمُكْرَهُ، وَكُلُّهَا مِنْ
أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا ، وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا. فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا
عَلَى نَفْسِهِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ..

(١) قال أبو عبد الله العلوان : الإستهزاء بشيء مما جاء به الرسول كفر بإجماع المسلمين ولو لم يقصد حقيقة الإستهزاء
، كما لو هزل مازحاً . انظر التبيان ص ٤٥ .

(٢) المظاهرة: أي المناصرة .

(٣) الإعراض : هو الإعراض عن تعلم أصل الدين الذي به يكون المرء مسلماً ولو كان جاهلاً بتفاصيل الدين، لأن
هذا قد لا يقوم به إلا العلماء وطلبة العلم . انظر التبيان ص ٦٨ .



الْمَنْظُومَةُ الْحَائِيَّةُ فِي السَّنَةِ

لأبي بكر بن أبي داود السجستاني

(٢٣٠ هـ - ٣١٦ هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المنظومة

تَمَسَّكَ بِحَبْلِ اللَّهِ وَاتَّبَعَ الْهُدَى
وَدَنَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَالسُّنَنِ النَّبِيَّ
وَقُلْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ كَلَامُ مَلِكِنَا
وَلَا تَكُ فِي الْقُرْآنِ بِالْوَقْفِ قَائِلًا
وَلَا تَقُلِ الْقُرْآنُ خَلْقًا^(١) قَرَأْتُهُ
وَقُلْ يَتَجَلَّى اللَّهُ لِلْخَلْقِ جَهْرَةً
وَلَيْسَ بِمَوْلُودٍ وَلَيْسَ بِوَالِدٍ
وَقَدْ يُنَكِّرُ الْجَهْمِيُّ هَذَا وَعِنْدَنَا
رَوَاهُ جَرِيرٌ^(٢) عَنْ مَقَالِ مُحَمَّدٍ
وَقَدْ يُنَكِّرُ الْجَهْمِيُّ أَيْضًا يَمِينَهُ
وَقُلْ يَنْزِلُ الْجَبَّارُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ
إِلَى طَبَقِ الدُّنْيَا يَمُنُّ بِفَضْلِهِ
يَقُولُ : أَلَا مُسْتَغْفِرٌ يَلْقَى^(٣) غَافِرًا
رَوَى ذَلِكَ قَوْمٌ لَا يُرَدُّ حَدِيثُهُمْ^(٤)
وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ
وَرِابِعُهُمْ خَيْرُ الرِّيَاسَةِ بَعْدَهُمْ
وَالْأَوَّلُ^(٥) وَالرَّهْطُ^(٥) لَا رَيْبَ فِيهِمْ
سَعِيدٌ وَسَعْدٌ وَابْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ

وَلَا تَكُ بِدَعِيًّا لَعَلَّكَ تُفْلَحُ
أَتَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَنْجُ^(٣) وَتَرْيَحُ
بِذَلِكَ دَانَ الْأَتْقِيَاءُ وَأَفْصَحُوا
كَمَا قَالَ أَتْبَاعُ لِحْجَمٍ وَأَسْجَحُوا^(٤)
فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ بِاللَّفْظِ يُوضَحُ
كَمَا الْبَدْرُ لَا يَخْفَى وَرَبُّكَ أَوْضَحُ
وَلَيْسَ لَهُ شَبَّةٌ تَعَالَى الْمَسْبُوحُ
بِمُصَدَّقٍ مَا قُلْنَا حَدِيثُ مُصَرَّحٍ^(٥)
فَقُلْ مِثْلَ مَا قَدْ قَالَ فِي ذَلِكَ تَنْجَحُ
وَكَلْنَا يَدَيْهِ بِالْفَوَاضِلِ^(٦) تَنْفَحُ^(٧)
بَلَا كَيْفَ^(٨) جَلَّ الْوَاحِدُ الْمَمْدُوحُ^(٩)
فَتَفَرَّجَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتَفْتَحُ
وَمُسْتَمَنَحٌ خَيْرًا وَرِزْقًا فَأَمْنَحُ^(١٠)
أَلَا خَابَ قَوْمٌ كَذَّبُوهُمْ وَقُبْحُوا
وَزِيرَاهُ قَدَمًا ، ثُمَّ عُثْمَانُ أَرْجَحُ^(١١)
عَلِيٌّ حَلِيفُ الْخَيْرِ ، بِالْخَيْرِ مُنْجَحُ^(١٢)
عَلَى نُجُبِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْخُلْدِ^(١٣) تَسْرَحُ
وَعَامِرٌ فَهْرٌ وَالزُّبَيْرُ الْمَمْدُوحُ


(١) في شرح مذاهب أهل السنة : (خلق قراءته) ، وفي العلو : (خلق قرانه) .

(٢) حديث جرير متفق عليه ، بلفظ : "كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ : أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ " . الحديث .

(٣) في مختصر الشطي : (أنا غافر) .

(٤) انظر : كتاب " التوحيد " لابن خزيمة والآجري في " الشريعة " .

(٥) في السير والمنهج الأحمد : (للرهط) .



وَعَائِشُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَخَالِنَا^(١)
وَأَنصَارُهُ وَاهْلَاجِرُونَ دِيَارَهُمْ
وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَالتَّابِعُونَ بِحُسْنِ مَا
وَقُلْ خَيْرَ قَوْلٍ فِي الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ
فَقَدْ نَطَقَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ بِفَضْلِهِمْ
وَبِالْقَدْرِ الْمَقْدُورِ أَتَقِنُ فَإِنَّهُ
وَلَا تُنْكِرَنَّ جَهْلًا^(٢) نَكِيرًا وَمُنْكَرًا
وَقُلْ يُخْرِجُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِفَضْلِهِ
عَلَى النَّهْرِ فِي الْفِرْدَوْسِ تَحِيًا بِمَائِهِ
فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لِلْخَلْقِ شَافِعٌ

مُعَاوِيَةَ أَكْرَمَ بِهِ فَهَوَ مُصْلِحُ
بَنَصْرَهُمْ عَنِ ظَلَمَةِ^(٣) النَّارِ زَحْزَحُوا
حَذَوْ حَذْوَهُمْ قَوْلًا وَفِعْلًا فَأُفْلِحُوا
وَلَا تَكُ طَعْنًا تَعِيبُ وَتَجْرَحُ
وَفِي الْفَتْحِ آيٌ فِي الصَّحَابَةِ تَمْدَحُ
دِعَامَةً^(٤) عَقْدَ الدِّينِ وَالِدِّينِ أَفِيحُ^(٥)
وَلَا الْخَوْضَ وَالْمِيزَانَ إِنَّكَ تُنْصَحُ
مِنَ النَّارِ أَجْسَادًا مِنَ الْفَحْمِ^(٦) تُطْرَحُ
كَحَبِّ حَمِيلِ السَّيْلِ إِذْ جَاءَ يَطْفَحُ
وَقُلْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَقٌّ مُوَضَّحُ

(١) لأنه أخو أم حبيبة، وذكره للرد على الروافض، انظر: منهاج السنة لابن تيمية ١٩٩/٢.

(٢) في مختصر الشطي: (جهراً).

(٣) كذا في العلو، وفي غيره: (تنجو). وهو خطأ، إذ الفعل مجزم.

(٤) في القاموس: "سَجَحَ لَهُ بِكَلَامٍ: غَرَضَ"، أي قالوا وعرضوا.

(٥) في المنهج الأحمد ومختصر الشطي: (مُصَحَّح).

(٦) في شرح مذاهب أهل السنة: (بالتواضل).

(٧) في شرح مذاهب أهل السنة: (ينفتح)، وفي المنهج الأحمد: (تفتح).

(٨) انظر شرح التدمرية لابن مهدي ص ١١٠.

(٩) في شرح مذاهب أهل السنة: (المدح).

(١٠) في شرح مذاهب أهل السنة والسير والعلو: (فيمنح).

(١١) في شرح مذاهب أهل السنة: (الأرجح).

(١٢) في العلو: (يمنح).

(١٣) في السير والعلو: (بالنور).

(١٤) في شرح مذاهب أهل السنة: (عن كية).

(١٥) الدعامة بالكسر: عماد البيت.

(١٦) الأفيح: الواسع.


(١٧) في مختصر الشطي: (من اللحم).

(١٨) في مختصر الشطي: (يعرج).



ولا تُكْفِرَنَّ أَهْلَ الصَّلَاةِ وَإِنْ عَصَوْا
ولا تَعْتَقِدْ رَأْيَ الْخَوَارِجِ إِنَّهُ
ولا تَكُ مُرْجِيًّا لَعُوبًا بِدِينِهِ
وقُلْ إِنَّمَا الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَنِيَّةٌ
وَيَنْقُصُ طُورًا بِالْمَعَاصِي وَتَارَةً
وَدَعُ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقَوْلَهُمْ
ولا تَكُ مِنْ قَوْمٍ تَلَّهَوْا بِدِينِهِمْ
إِذَا مَا اعتَقَدْتَ الدَّهْرَ يَا صَاحَ هَذِهِ
فَكُلُّهُمْ يُعَصِي وَذُو الْعَرْشِ يَصْفَحُ
مَقَالَ لِمَنْ يَهْوَاهُ يُرْدِي وَيُفْضَحُ
أَلَا إِنَّمَا الْمُرْجِيُّ بِالذِّينِ يَمْزَحُ^(١٨)
وَفَعَلَ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ مُصْرَحُ
بَطَاعَتِهِ يَنْمِي فِي الْوِزَنِ يَرْجَحُ
فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَزْكَى وَأَشْرَحُ
فَتَطْعَنَ فِي أَهْلِ الْحَدِيثِ وَتَقْدَحُ
فَأَلَّتْ عَلَى خَيْرِ تَبِيَّتٍ وَتُصْبِحُ

قال أبو بكر بن أبي داود : هذا قولي ، وقول أبي ، وقول أحمد بن حنبل ، وقول من أدر كنا
من أهل العلم ، ومن لم ندرك مِمَّنْ بلغنا عنه ، فمن قال غير هذا فقد كذب .
وهنا تمت هذه المنظومة ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .



الأربعين النووية

للإمام

أبو زكرياء يحيى بن شرف النووي الشافعي^(١)

(٦٣١هـ - ٦٧٦هـ)

رحمه الله تعالى

قال عبد السلام الشطي:

إن النوادي بحر للعلوم غدا وماله ساحل ترسي به السفن
قد كان حبرا تقياً زاهدا ورعا فهو ابن سيرين أو بصرينا الحسن

ولتمام النفع أكلناها خمسين حديثاً من كتاب (جامع العلوم والحكم)

للإمام الحافظ: أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي^(٢)

رحمه الله تعالى

(٧٣٦هـ - ٧٩٥هـ)

(١) انظر : ترجمته في كتاب: "البداية والنهاية" لابن كثير ٢٧٨/١٣، "وتذكرة الحفاظ" للذهبي ١٤٧٠/٤.

(٢) انظر : ترجمته في كتاب: "الدرر الكامنة" لابن حجر ٣٢٨/٢، "أنباء الغمر" لابن حجر ٤٦٠/١.






بسم الله الرحمن الرحيم وبعد لتسعين
قال الشيخ الإمام العلامة • كذا وحده الورع
المفاضل الخافظ • مغي الدين • مغي الدين
أبو بكر يانجي بن حسين بن حسين النوري
الشافعي • رضي الله عنه وأرضاه • وجعل
الجنة متعلبة وهو أمة أمين المحدث
العالمين • ق يوم السموات والأرضين
• مدبر الخلائق أجمعين • بأمر الرسول
صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين
إلى الملأين هدايتهم • وبيان شرايح
الدين • بالدلالة القطعية والاضحات
البراهين أحمد علي جميع نعمة • وأسئله
المزيد من فضله وكرمه وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له الواحد
القهار الكريم القفار وأشهد أن محمداً

ع

عنده ورَسُولُهُ وَخَلِيفَتُهُ • أَفْضَلُ
المخلوقين • المكرم بالقرآن العظيم •
المعجزة • المستمعة على تعاقب السنين
وبالسنن المستنيرة لأمير المؤمنين الخميني
بجامع العلم • وسماحة الدين • صلوات
الله وسلامه • عليه وعلى سائر النبيين
وآل • كل وسائر الصالحين • أما بعد
فقد روينا عن علي بن أبي طالب وعبد
الله بن مسعود ومعاوية بن جابر
وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس •
وأبي أنس مالك • وأبي هريرة وأبي سعيد
الخديري رضي الله عنهم من طرق كثيرة
بروايات متوعدة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في حفظ علي بن أبي طالب حديثاً
من أمر دينها بعنه الله تعالى يوم القيامة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأربعين النووية

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ". رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهَ ^(١) الْبُخَارِيُّ. وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ التِّيسَابُورِيُّ فِي (صَحِيحَيْهِمَا) اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ. ^(٢)


الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ ^(٣) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَدْرَكَتْهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا". قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيَصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ". قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ". قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ". قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ

(١) بَرْدِزْبَهَ: يعني بالفارسية: الزارع، كذا يقوله أهل بخارى وكان بردزبه فارسياً على دين قومه، ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي وأتى بخارى.

(٢) أخرجه في (الصحيحين) من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

(٣) هذه اللفظة "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ" ليست في صحيح مسلم، لكن جاءت في صحيح ابن خزيمة وابن حبان، وأيضاً في سنن ابن ماجه وابن أبي شيبة بلفظ: "كُنَّا جُلُوسًا".



أماراتها. قال: " أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبَنِيَانِ ". ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: " يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ " قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: " فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١)

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً ^(*)، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتَبِ رِزْقِهِ وَعَمَلِهِ وَأَجَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. ^(٣)

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ". ^(٤)

(١) أخرجه مسلم وقد تفرد به عن البخاري بإخراجه، فخرجه من طريق كهلمس عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر قال حدثني أبي عمر.

(٢) أخرجه في (الصحيحين) من رواية عكرمة بن خالد عن ابن عمر.

(*) نُطْفَةٌ: هذه اللفظة لم ترد في شيء من مصادر التخريج إلا في " تفسير ابن كثير " و" البغوي "، و" مسند الشاشي "، وتحمل على أنها رواية للنووي من طريق الشيخين أو أحدهما، فهكذا جاءت في الأربعين وعدم تغييرها من الحديثين إنما هو لأمانتهم العلمية.

(٣) أخرجه في (الصحيحين) من رواية: الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود.

(٤) أخرجه في (الصحيحين) من حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عمته عائشة.

الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ
وَالْحَرَامِ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ
اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ
أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحْرَمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا
صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ ^(١)

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الَّذِينَ النَّصِيحَةُ"، قُلْنَا لِمَنْ
يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٢)

الحديث الثامن

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي
دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(٣)

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا
أَمَرْتُكُمْ بِهِ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى
أَنْبِيَائِهِمْ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(٤)

(١) أخرجه في (الصحيحين) من رواية زكريا عن الشعبي عن الثعمان بن بشير .

(٢) أخرجه مسلم من رواية سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري. وليس لتميم الداري في " صحيح مسلم " سوى هذا الحديث !

(٣) أخرجه في (الصحيحين) من رواية واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمر.
وقوله : " إلا بحق الإسلام " هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم.

(٤) أخرجه مسلم بهذا اللفظ من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، كلاهما عن أبي هريرة.

**الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾" وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ: أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يُمْدُدُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبَّ يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَلْفَى يُسْتَجَابُ لَذَلِكَ؟ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(١)

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجَائَتِهِ رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ" رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ" حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا. ^(٣)

الْحَدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ

عَنْ أَبِي حَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. ^(٤)

الْحَدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ


عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا

(١) أخرجه مسلم من رواية فضيل بن مرزوق، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه الترمذي، والنسائي، من حديث بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء، عن الحسن

(٣) أخرجه الترمذي، وابن ماجه من رواية الأوزاعي، عن قرّة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وفي إسناده قرّة بن عبد الرحمن وهو سيء الحفظ، فالحديث لا يصح إلا مراسلاً وقد صحح إرساله الإمام أحمد والبخاري والدارقطني وغيرهم.

(٤) أخرجه في (الصحيحين) من حديث شعبة عن قتادة عن أنس، ولفظ مسلم "حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ أَوْ لِأَخِيهِ" بالشك.



إله إلا الله وأني رسول الله إلا يأخذى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة " رواه البخاري ومسلم. ^(١)

الحديث الخامس عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ " رواه البخاري ومسلم. ^(٢)

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ أوصني قال: " لَا تَغْضَبْ " فردّد مراراً قال: " لَا تَغْضَبْ " . رواه البخاري ^(٣)

الحديث السابع عشر

عن أبي يعلى شداد بن أوس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: " إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ " رواه مسلم. ^(٤)

الحديث الثامن عشر

عن أبي ذر جندب، وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله عنهم ، أن رسول الله ﷺ قال: " اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ ، وَأَتِّعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ " رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح. ^(٥)


(١) أخرجه في (الصحيحين) من رواية الأعمش عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن ابن مسعود ، وفي رواية لمسلم: " التَّارِكُ لِلْإِسْلَامِ " بدل قوله: " لِدِينِهِ " .

(٢) أخرجه في (الصحيحين) من رواية ابن شهاب الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة . هذا الحديث أخرجه من طرق عن أبي هريرة ، وفي بعض ألفاظها: " فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ " وفي بعض ألفاظها " فَلْيُخْسِنْ قَرَى ضَيْفِهِ " ، وفي بعضها: " فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ " بدل ذكر الجار.

(٣) أخرجه البخاري من طريق أبي حصين الأسدي ، عن أبي صالح عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه مسلم من رواية أبي قلابة ، عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس.

(٥) أخرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن أبي ذر، وخرجه أيضاً بهذا الإسناد عن ميمون عن معاذ. وهذا إسناده ضعيف فيه علتان: الأولى: حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن ولم يصرح بالتحديث. الثانية: ميمون بن أبي شبيب لم يصح سماعه من أحد من الصحابة، قال



الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: " يَا غُلَامُ ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ ، أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ " رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: " أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ ، تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " ^(١).

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلَى ، إِذَا لَمْ تَسْتَخْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢).

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرِو وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ، قَالَ: " قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَّ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٣).

أبو حاتم : سألت أبي عن ابن أبي شبيب عن أبي ذر متصل قال : لا . لكن الحديث له شواهد . ذكرها ابن رجب في جامع العلوم والحكم .

(١) أخرجه الترمذي من رواية قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس .

(٢) أخرجه البخاري من رواية منصور بن المعتمر ، عن ربعي بن حراش ، عن أبي مسعود .

(٣) أخرجه مسلم من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سفیان . وليس لسفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه في الكتب الستة ، سوى هذا الحديث .



الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: "نَعَمْ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ.^(١)

وَمَعْنَى: "حَرَّمْتُ الْحَرَامَ" اجْتَنَبْتُهُ.

وَمَعْنَى: "أَحَلَلْتُ الْحَلَالَ" فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا" رَوَاهُ مُسْلِمٌ.^(٢)


الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ

(*) الرجل هو: النعمان بن قوقل، جاء ذلك موضحاً عند مسلم.

(١) أخرجه مسلم من رواية معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر وزاد في آخره قال: "وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا".

(٢) أخرجه مسلم من رواية يحيى بن أبي كثير أن زيد بن سلام حدثه أن أبا سلام حدثه عن أبي مالك الأشعري. وفي أكثر نسخ صحيح مسلم "والصبر ضياء" وفي بعضها: "والصيام ضياء".



وإِسْكُمُ وَجَنِّكُمُ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرِكُمْ وَإِسْكُمُ وَجَنِّكُمُ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(١)

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ رضي الله عنه أَيْضًا أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالُوا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَا رَسُولَ اللَّهِ : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ ^(١) بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: " أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: " أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرًا " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(٢)

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " كُلُّ سَلَامَةٍ ^(١) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُطِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. ^(٣)

(١) أخرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذرٍّ. وقال: سعيد


بن عبد العزيز: كان أبو إدريس الخولاني إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه.

(*) الدثور: جمع دثر وهو المال الكثير (أي حاز أهل الأموال الأجر كله). وأما بضع أحدكم: البضع الجماع أو الفرج نفسه. والمراد: جماعه.

(٢) أخرجه مسلم من رواية يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدهلي، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(*) سَلَامَتِي: عظام الكف الأصابع وأريد بها هنا جميع عظام الجسد ومفاصله، وهي ثلاثمائة وستون عضواً.

(٣) أخرجه في (الصحيحين) من رواية عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة.



الْحَدِيثُ السَّامِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(١)

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ " قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: " اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوَكَ " حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِي الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالدَّارِمِيَّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبِيَّاصِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَلْهَا مَوْعِظَةُ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: " أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَصُوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(٣)

الْحَدِيثُ النَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: " لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَذْلُكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ ثُمَّ قَالَ: " أَلَا

(١) أخرجه مسلم من رواية معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن النّوّاس

(٢) أخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة، عن الزبير بن عبد السلام، عن أيوب بن عبد الله بن مكرز، عن وابصة بن معبد.

(٣) أخرجه وأبو داود، والترمذي، وأحمد من رواية ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرياض بن سارية، زاد أحمد في رواية له وأبو داود: وحجّر بن حجر الكلاعي كلاهما عن العرياض بن سارية.

أَخْبَرَكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ " قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" ثُمَّ قَالَ: " أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ " قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: " كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا " فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا تَتَكَلَّمُ بِهِ، فَقَالَ: " ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكْبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ، إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ " رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(١)

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ اللَّهُ فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا " حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ وَغَيْرُهُ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: " ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ " حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ. ^(٣)

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ " حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِقُطِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْتَدًّا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي "الْمَوْطَأِ". عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوَّى بِعَظْمِهَا بَعْضًا. ^(٤)

(١) أخرجه النسائي والترمذي من رواية معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ بن جبل وقال الترمذي: حسن صحيح. قال ابن رجب: لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ وإن كان قد أدركه بالسنن. وفي مسند الإمام أحمد من رواية شهر بن حوشب وهو ضعيف الحديث.

(٢) أخرجه الدارقطني والبيهقي من رواية مكحول عن أبي ثعلبة الخشني. وفيه انقطاع، لكن له شاهد حسن عند الحاكم من حديث أبي الدرداء.

(٣) أخرجه ابن ماجه من رواية خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. وفي إسناده خالد بن عمرو قال عنه أحمد والبخاري وأبو زرعة منكر الحديث وقال أبو حاتم متروك الحديث.

(٤) حديث أبي سعيد لم يخرج ابن ماجه، إنما أخرجه الدارقطني والحاكم من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة، حدثنا الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: "

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ". حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا وَبَعْضُهُ فِي (الصَّحِيحَيْنِ). ^(١)

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلِسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَلَاثُونَ


عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبْعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا" - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - "بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(٣)

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي

لا ضرر ولا ضرار ، من ضارَّ ضرَّه الله ، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه " وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم ، وقال البيهقي : تفرد به عثمان عن الدراوردي وقد خرجته مالك في الموطأ عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلًا وقد صحح إرساله ابن عبد البر وغيره .

- (١) أصل الحديث خرَّجه في (الصَّحِيحَيْنِ) من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس .
- (٢) أخرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد وفيه قال طارق بن شهاب: "أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ قَدْ تَرَكْتُ مَا هُنَاكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَا هَذَا فَقَدْ قُضِيَ مَا عَلَيْهِ" ، ثم روى هذا الحديث .
- (٣) أخرجه مسلم من رواية أبي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كُرَيْزٍ عن أبي هريرة .



عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ هَذَا اللَّفْظُ .^(١)

الْحَدِيثُ السَّامِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : " إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ ، فَلَمْ ، يَعْمَلْهَا ، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا ، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا ، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .^(٢)

الْحَدِيثُ الثَّانُونَ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَنْتُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَلَنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِذَّكَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .^(٣)

الْحَدِيثُ النَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ


عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسِيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ " . حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُمَا .^(٤)

(١) أخرجه مسلم من رواية الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم من رواية الجعد أبي عثمان ، حدثنا أبو رجاء العطاردي ، عن ابن عباس ، وفي رواية لمسلم زيادة في آخر الحديث ، وهي : " أو محابها الله ، ولا يهلك على الله إلا هالك " .

(٣) هذا الحديث تفرد بإخراجه البخاري قال حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء ، عن أبي هريرة .

(٤) أخرجه ابن ماجه من طريق الأوزاعي ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . وهذا الحديث أنكره الإمام أحمد والحديث معناه صحيح .



الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: " كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ ". وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري. ^(١)

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ ". حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ (الْحُجَّةِ) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. ^(٢)

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً ". رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(٣)

الحديث الثالث والأربعون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتْ الْفَرَايِضَ، فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٌ ". رواه البخاري ومسلم. ^(٤)


(١) أخرجه البخاري عن علي بن المديني، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا الأعمش، حدثني مجاهد، عن ابن عمر، فذكره.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني من رواية نعيم بن حماد عن عبد الوهاب الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وهذا حديث غريب قاله ابن عساكر، تفرد به نعيم بن حماد الخزازي وهو ضعيف الحديث ضعفه النسائي وأبو داود وجماعة، وعقبة لم يسمع من عبد الله بن عمرو ولذا قال ابن رجب تصحيحه بعيد جداً.

(٣) هذا الحديث تفرد به الترمذي فخرجه من طريق كثير بن فائد، حدثنا سعيد بن عبيد، سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول: حدثنا أنس، فذكره.

(*) من هنا تبدأ زيادة ابن رجب الحنبلي.

(٤) أخرجه في (الصحيحين) من رواية وهيب، وروح بن القاسم، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس.

**الحديث الرابع والأربعون**

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.^(١)

الحديث الخامس والأربعون

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنزِيرِ وَالْأَصْنَامِ" فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُذْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ: "لَا هُوَ حَرَامٌ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: "قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَأَجْمَلُوهُ"^(٢)، ثُمَّ بَاغَوْهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.^(٣)

الحديث السادس والأربعون

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةِ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: "وَمَا هِيَ؟" قَالَ الْبُتْعُ وَالْمِزْرُ، فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا الْبُتْعُ؟ قَالَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: "كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.^(٤)

الحديث السابع والأربعون

عَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرَبُ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتِ يُقِمْنَ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَتُلْتُ لَطْعَامِهِ، وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ" رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.^(٥)

(١) أخرجه في (الصحيحين) من طريق عبيد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة، وخرّج مسلم أيضاً من رواية عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب".
(*) فأجملوه: أي أذابوه.

(٢) أخرجه في (الصحيحين) من حديث يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر.

(٣) أخرجه في (الصحيحين) من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى.

(٤) أخرجه الترمذي من طريق إسماعيل بن عياش. قال البخاري: إذا حدث إسماعيل عن أهل بلده فصحيح وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر. ورواه أحمد رواية يحيى بن جابر الطائي عن المقدم لكن قال أبو حاتم: سألت أبي: هل لقي ابن جابر المقدم، قال أبي: يحيى عن المقدم مرسل.

الْحَدِيثُ الثَّانُونَ وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ خَصْلَةً مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. ^(١)

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا " رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ حَبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ^(٢)

الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا فَبَابَ تَتَمَسُّكَ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: " لَا يَزَالُ لِسَائِكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ ". رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ. ^(٣)

(ﷺ)

(١) أخرجه في (الصحيحين) من رواية الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) أخرجه أحمد من رواية عبد الله بن هبيرة، سمع أبا قسيم الجيشاني، سمع عمر بن الخطاب.

(٣) أخرجه الترمذي، وابن ماجه من طريق معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر.



٢٦

ذلك وبالله التوفيق **تمت** والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

لناظرها

هذه مقدمة البيقونية في علم الحديث غفر الله
 انذبا الحمد مصليا عليه محمد خير نبي ارسلا
 وذوي من اقسام الحديث عده
 اوله الصحيح وهو ما اتصل
 برويه عدل ضابط عن مثله
 والحسن المعروف بطرقه وغدت
 وكما عرفت به الحسن قصر
 وما اضيف للثاني المرفوع
 والمسنود المتصل الاسناد من
 وما يسمع كل راو يتصل
 بسلسل قل باعلى وصف اتي
 كذا كحد حديثه قائما
 عزيز مروي اثني او ثلاثة
 مجتعي كعن سعيد عن كرم
 وكما قلت بحاله عاليا
 وما اضيفت الى الاصحاح من
 ومرل منه الصحاح بسقط
 وكما لم يتصل بحال
 والمفضل السابق من انان
 الاول الاسقاط للشخص وان
 والثاني لا يسقط لكن يصف
 وما يخالف ثقة فيه الملا
 ابدال راوما بر او قسما

بيان
 نية

وكل واحد اتي وحدث
 اسنادا ولم يشذ او يعمل
 معتمد في ضبطه وثقله
 رجاله لا كالمصنف الشهير
 فهو الضعيف وهو اقسام كثر
 وما التابع هو المقطوع
 راوية حتى المصطف ولم يبين
 اسنادا للمقطع فالمتصل
 مثل اما واده اثني العتي
 او بعد اتي حد ثني متسما
 مشهور مروي فوق ما يلائم
 ومبهم ما قبله راو لم يسم
 وحده ذاك الذي قد نزل
 قول وفعل فهو موقوف
 وقل غريب ما روي راو فقط
 اسنادا منقطع الاوصال
 وما اتي مدلسا نوعا من
 يتعلق من فوقه بعين لن
 اوصافه بما به لا يعرف
 فالسادس الموقوف قسما تلات
 وقلب اسنادا لثني قسما



منظومة البيقوني

للمحدث

طه أو عمر بن محمد بن فتوح البيقوني^(١)

(كان حياً قبل عام ١٠٨٠ هـ)

رحمه الله تعالى

قال الصبان:

إن مبادئ كل علم عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة
ونسبه وفضله والواضع والإسم الإستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجمع حاز الشرفا

(١) انظر : ترجمته في كتاب: "معجم المؤلفين عمر رضا كحالة " ٤٤/٥ ، وخير الدين الزركلي في "الأعلام"



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى (١) مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
وَ ذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّة (٢) وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّة
أَوَّلَهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ (٣) إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يُعَلَّ
يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ (٤) مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طَرَقًا وَغَدَت (٥) رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرُ (٦) فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامُ كَثُرُ
وَمَا أَضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ (٧) وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ
وَالْمُسْتَدُّ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ (٨) رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنِ
وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ (٩) إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ
مُسَلَّسٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفِ أَتَى (١٠) مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَتْبَانِي الْفَتَى
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ فَأَتَمَّا (١١) وَبَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسُّمًا
عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً (١٢) مَشْهُورُ مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً
مَعْنَعَنْ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمَ (١٣) وَمُنْجَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ
وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا (١٤) وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا
وَمَا أَضَفْتُهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ (١٥) قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِنَ
وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ (١٦) وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ



- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ (١٧) إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ
وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ (١٨) وَمَا أَتَى مُدْلَسًا نَوْعَانِ
الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ (١٩) يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنٌ وَأَنْ
وَالثَّانِ لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ (٢٠) أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرَفُ^(١)
وَمَا يُخَالِفُ ثَقَّةً بِهِ الْمَلَا (٢١) فَالشَّاذُّ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ ثَلَاثًا^(٢)
إِبْدَالُ رَأَوْ مَا بِرَأَوْ قِسْمٌ (٢٢) وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ
وَالْفَرْدُ مَا قِيدَتْهُ بِثَقَّةٍ (٢٣) أَوْ جَمْعٌ أَوْ قَصْرٌ عَلَى رِوَايَةٍ
وَمَا بَعْلَةٌ غُمُوضٌ أَوْ خَفَا (٢ٴ) مُعَلَّلٌ عَنْدهُمْ قَدْ غُرِفَا
وَذُو اخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَتْنٍ (٢٥) مُضْطَرَبٌّ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ
وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ (٢٦) مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرِّوَاةِ أَتَّصَلَتْ
وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِيهِ (٢٧) مُدَبَّجٌ فَأَعْرِفْهُ حَقًّا وَالتَّخِيَهُ
مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقٌ (٢٨) وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ
مُؤْتَلَفٌ مُتَّفِقٌ الْخَطُّ فَقَطْ (٢٩) وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشِ الْغَلَطُ
وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَأَوْ غَدَا (٣٠) تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا
مُتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ (٣١) وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدُ

(١) في أغلب النسخ المطبوعة : (أوصافه) ، وكذا وجدت في نسخة خطية.


قوله : (لا يعرف) : انتقد الأجهوري، قول الناظم في آخر البيت (بما لا يعرف) ، بأن هذا غير عربي ، بل هو لحن ، إذ لا يقال (انعرف) ، كما لا يقال (انعدم).

(٢) في أغلب النسخ ضبطت (الشاذ) بتشديد آخرها ، وهذا الضبط ينكسر البيت ، ولا يستقيم إلا بالتخفيف.



- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ (٣٢) عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ
وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ (٣٣) سَمَّيْتُهَا مَنَظُومَةَ الْبَيْقُونِي
فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ (٣٤) أَيْبَاتُهَا تَمَّتْ بِخَيْرِ خُتَمَاتٍ^(١)

^(١) وفي النسخة الخطية (أبياتها) ، وفي بعضها (أقسامها).



نَظْمُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ

لِعَلَّامَةِ الْقَصِيمِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ^(١)

(١٣٠٧هـ - ١٣٧٦هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

قال تلميذه: عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن زامل آل سليم

دع عنك ذكر الهوى واذكر اخا ثقة	يدعو إلى العلم لم يقعد به الضجر
شمس العلوم ومن الفضل منتصف	مفتاح خير إلى الطاعات مبتكر
بجر من العلم نال العلم في صغر	مع التقى حيث ذاك الفوز والظفر
نال العلا يافعا تعلو مراتبه	ففضله عند كل الناس مشتهر
بالفقه في الدين نال الخير أجمعه	والفقه في الدين غصن كله ثمر ^(٢)

(١) انظر : ترجمته في كتاب: علماء نجد خلال ستة قرون ٢/٤٢٣.

(٢) انظر : كتاب صفحات من حياة علامة القصيم ، للشيخ عبد الله الطيار ص ٧٤.




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَرْفَقِ (١) وَجَامِعِ الْأَشْيَاءِ وَالْمُقَرِّقِ
ذِي النِّعَمِ الْوَاسِعَةِ الْغَزِيرَةِ (٢) وَالْحَكِيمِ الْبَاهِرَةِ الْكَثِيرَةِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ دَائِمٍ (٣) عَلَى الرَّسُولِ الْقُرْشِيِّ الْخَاتَمِ
وَاللَّهُ وَصَّحْهِ الْأَبْرَارِ (٤) الْحَائِزِي (١) مَرَاتِبِ الْفَخَارِ
أَعْلَمُ هُدًى أَنْ أَضِلَّ الْمَنَنْ (٥) عَلِمَ يُزِيلُ الشُّكَّ عَنْكَ وَالْدَّرَنْ
وَيَكْشِفُ الْحَقَّ لِيَذِي الْقُلُوبِ (٦) وَيُوصِلُ الْعَبْدَ إِلَى الْمُطْلُوبِ
فَاخْرُصْ عَلَى فَهْمِكَ لِلْقَوَاعِدِ (٧) جَامِعَةِ الْمَسَائِلِ الشَّوَارِدِ
فَتَرْتَقِيَ فِي الْعِلْمِ خَيْرَ مُرْتَقَى (٨) وَتَقْتَفِي سُبُلَ الَّذِي قَدْ وُفِّقَا
فَهْذِهِ قَوَاعِدُ نَظْمَتِهَا (٩) مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ حَصَّنَتْهَا
جَزَاهُمْ الْمَوْلَى عَظِيمَ الْأَجْرِ (١٠) وَالْعَفْوِ مَعَ غُفْرَانِهِ وَالْبِرِّ
(الْيُسْرَةِ) (٢) شَرْطُ لِسَانِ الْعَمَلِ (١١) بِهَا الصَّلَاحُ وَالْفَسَادُ لِلْعَمَلِ
الْمَدِينُ مَنِيَّ عَلَى الْمَصَالِحِ (١٢) فِي جَلْبِهَا وَالِدَرْءِ لِلْقَبَائِحِ
فَإِنْ تَزَاحَمَ عَدَدُ الْمَصَالِحِ (١٣) يُقَدَّمُ الْأَعْلَى مِنَ الْمَصَالِحِ
وَضِدُّهُ تَزَاحُمُ الْمَفَاسِدِ (١٤) يُرْتَكَبُ الْأَذَى مِنَ الْمَفَاسِدِ

(١) حَارَ الشَّيْءَ حَيَازَةً: ضَمَّهُ وَمَلَكَهُ، المعجم الوسيط ص: ٢٠٦.

(٢) فِي بَعْضِ الطَّبَعَاتِ: (وَيْتَةً)



- وَمِنْ قَوَاعِدَ شَرْعِنَا ^(١) التَّيْسِيرُ (١٥) فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ تَعْسِيرُ
- وَلَيْسَ وَاجِبٌ إِلَّا اقْتِدَارِ (١٦) وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَّارٍ
- وَكُلُّ مَحْظُورٍ مَعَ اضْطِرُّورَةٍ (١٧) بِقَدْرِ مَا تَحْتَاجُهُ الضَّرُورَةُ ^(٢)
- وَتَرْجِيحُ الْأَحْكَامِ لِلْيَقِينِ (١٨) فَلَا يُزِيلُ الشَّكَّ لِلْيَقِينِ
- وَالأَصْلُ فِي مِاهِنَا الطَّهَارَةُ (١٩) وَالْأَرْضِ وَالْثِيَابِ وَالْحِجَابِ
- وَالأَصْلُ فِي الْأَبْضَاعِ وَاللُّحُومِ (٢٠) وَالنَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ لِلْمَعْصُومِ
- تَحْرِيمُهَا حَتَّى يَجِيءَ الْحِلُّ (٢١) فَافْهَمْ هَذَاكَ اللَّهُ مَا يُمَلُّ
- وَالأَصْلُ فِي عَادَاتِنَا الْإِبَاحَةُ (٢٢) حَتَّى يَجِيءَ صَارِفُ الْإِبَاحَةِ
- وَلَيْسَ مَشْرُوعًا مِنَ الْأُمُورِ (٢٣) غَيْرُ الَّذِي فِي شَرْعِنَا مَذْكُورِ
- وَسَائِلُ الْأُمُورِ كَالْمَقَاصِدِ (٢٤) وَاحْكُمْ بِهَذَا الْحُكْمِ لِلزَّوَائِدِ
- وَالْخَطَا وَالْإِكْرَاهِ وَالنَّسِيَانِ (٢٥) أَسْقَطَهُ مَعْبُودُنَا الرَّحْمَانُ
- لَكِنْ مَعَ الْإِتْلَافِ يَثْبُتُ الْبَدَلُ (٢٦) وَيَتَنَفَّى التَّائِيْمُ عَنْهُ وَالزَّلُّ
- وَمِنْ مَسَائِلِ الْأَحْكَامِ فِي التَّبَعِ (٢٧) يَثْبُتُ لَا إِذَا اسْتَقَلَّ فَوْقَ قَعِ
- وَالْعُرْفِ مَعْمُولٌ بِهِ إِذَا وَرَدَ (٢٨) حُكْمٌ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ لَمْ يُحْدِ
- مُعَاجِلُ الْمَحْظُورِ قَبْلَ آتِيهِ ^(٣) (٢٩) قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعَ حِرْمَانِهِ

(١) في نسخه: " الشَّرِيعَةُ " .

(٢) في نسخة: " مَسْطُورَةٌ " .

(٣) (آئِه) آتِيهِ أَيْنَا ؛ مِثْلُ : " حَانَ يَحِينُ حِينًا " .



- وَأَنْ أَتَى التَّحْرِيمُ فِي نَفْسِ الْعَمَلِ (٣٠) أَوْ شَرْطِهِ ، فَذُو فَسَادٍ وَخَلَلٍ
وَمُتْلِفٌ مُؤْذِيهِ لَيْسَ يَضْمَنُ (٣١) بَعْدَ الدَّفَاعِ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ
وَأَلْ) تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ (٣٢) فِي الْجَمْعِ وَالْأَفْرَادِ كَالْعَلِيمِ
وَالنَّكِرَاتِ فِي سِيَاقِ التَّفْصِيلِ (٣٣) تُعْطِي الْعُمُومُ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ
كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا (٣٤) كُلَّ الْعُمُومِ بِأَخِي فَاسْمَعَا
وَمِثْلُهُ الْمَفْرُودُ إِذَا يُضَافُ (٣٥) فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ
وَلَا يَتِمُّ الْحُكْمُ حَتَّى تَجْتَمِعَ (٣٦) كُلُّ الشُّرُوطِ وَالْمَوَاقِعِ تَرْتَفِعُ
وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ (٣٧) قَدْ اسْتَحَقَّ مَا لَهُ عَلَى الْعَمَلِ
وَكُلُّ حُكْمٍ ذَائِرٌ مَعَ عِلَّتِهِ (٣٨) وَهِيَ الَّتِي قَدْ أُوجِبَتْ شَرْعِيَّتُهُ^(١)
وَكُلُّ شَرْطٍ لَازِمٌ لِلْعَاقِبَةِ (٣٩) فِي الْبَيْعِ وَالنَّكَاحِ وَالْمَقَاصِدِ
إِلَّا شُرُوطًا حَلَلَتْ مُحَرَّمًَا (٤٠) أَوْ عَكَسَهُ فَبَاطِلَاتٌ فَاعْلَمَا
تُسْتَعْمَلُ الْقُرْعَةُ عِنْدَ الْمُتَبَهِّمِ (٤١) مِنْ الْحُقُوقِ أَوْ لَدَى التَّزَااحِ
وَأِنْ تَسَاوَى الْعَمَلَانِ اجْتَمَعَا (٤٢) وَفِعْلٌ إِخْدَاهُمَا فَاسْتَمِعَا
وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَا يُشْغَلُ (٤٣) مِثْلُهُ الْمَرْهُوونُ وَالْمُسَبَّلُ
وَمَنْ يُؤَدِّ عَنْ أَخِيهِ وَاجِبًا (٤٤) لَهُ الرُّجُوعُ إِنْ نَوَى يُطَالِبَا
وَالْوَارِغُ الطَّبْعِيُّ عَنْ الْعِصْيَانِ (٤٥) كَالْوَارِغِ الشَّرْعِيِّ بِإِلَّا تُكْرَانِ

(١) فِي نَسْخِهِ: (لِشَرْعِيَّتِهِ) وَبِهِ يَخْتَلِ الْوِزْنُ ، وَقَدْ يُقَالُ : (لِشَرْعِيَّتِهِ) .



وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ (٤٦) فِي الْبَدْءِ وَالْخَتَامِ وَالِدَوَامِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ شَائِعٍ (٤٧) عَلَى النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِ

تَمَّتْ مَنْظُمَةُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ



شُرُوطُ الصَّلَاةِ
وَأَرْكَانُهَا وَوَاجِبَاتُهَا
لِلْمَجْدِدِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ^(١)
(١١١٥هـ - ١٢٠٦هـ)
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

قال الطويل:

تَفَقَّهَ فَإِنَّ الْفَقْهَ أَكْبَرُ قَائِدٍ إِلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَأَعْتَدَلُ قَاصِدٍ
وَإِنْ فَقِيهًا وَاحِدًا مَتَوَرِّعًا أَشَدَّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ

(١) انظر: ترجمته في كتاب مشاهير علماء نجد عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ ص ١٦. وعلماء نجد
خلال ستة قرون للبسام.



شروط الصلاة التسعة اولها ان سلام والعقل و
التمييز ورفع الحديث وازالة الخناسة وستر العورة ودخول الوقت واستقبال القبلة
وانية الشرط الاول ان سلام وصنعه اكفر والله فرعه على مردود ولا يقبل
الصلاة الا من هلل والدليل قول الله تعالى ومن يستخ غير الاسلام ديننا
فلا يقبل منه وهو في ان من الخاسر والله فرعه مردود ولو عمل والدليل
قول تعالى ما كان للمشركين ان يعروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكفر
اولئك حببنا افعالهم وفي انارهم خالدون وقوله تعالى وذمنا الاعمال
به عمل نجفناه هباء منثورا الشرط الثاني العقل وصنعه المجنون و
المجنون مرفوع عنه التلمح حتى يفيق والدليل الحديث دفع القلم عن ثلاث
ناظر حتى يستيقظ ومجنون حتى يفيق وصنف حتى يبلغ الثالث
التمييز وصنعه الصغرى جدا ب سبع سنين يؤمر بالصلاة لتوالت عليه الصلاة
مروا اناء كرا الصلاة لسبع واضربوهم عليها العشر وفرقوا بينهم في المضاجع
الاربعة رفع الحديث وهو الوضوء المعروف وبوجه الحديث وشروطه
عشر ان سلام والعقل والتمييز والنية واستتمها بحكمها بان لا ينوي
قطوعا حتى تتم طهارته وانقطاع سبب واستنجاها واستنجار قبله و
طهورته ماء وابطاحته وازالة ما يمنع وصوله الى البشرة ودخول الوقت
على من حدثه دائما لفرضه واما فروع سنة غسل الوجه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شُرُوطُ الصَّلَاةِ تِسْعَةٌ :

الإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَرَفْعُ الْحَدَثِ، وَإِزَالَةُ النَّجَاسَةِ، وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ، وَدُخُولُ الْوَقْتِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَالنِّيَّةُ.

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: الإِسْلَامُ وَضِدُّهُ الْكُفْرُ، [وَلَا تُقْبَلُ الصَّلَاةُ إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران/ ٨٥].

وَالْكَافِرُ عَمَلُهُ مَرْدُودٌ وَلَوْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة/ ١٧]. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان/ ٢٣].

الشَّرْطُ الثَّانِي: الْعَقْلُ وَضِدُّهُ الْجُنُونُ، وَالْمَجْنُونُ مَرْفُوعٌ عَنْهُ الْقَلَمُ حَتَّى يَفِيقَ، وَالِدَّلِيلُ حَدِيثُ: "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَالْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ، وَالصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ".^(١)

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: التَّمْيِيزُ وَضِدُّهُ الصَّغَرُ، وَحَدُّهُ سَبْعُ سِنِينَ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِالصَّلَاةِ لِقَوْلِهِ ﷺ: "مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ".^(٢)

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: رَفْعُ الْحَدَثِ، وَهُوَ الْوُضُوءُ الْمَعْرُوفُ، وَمَوْجِبُهُ الْحَدَثُ.

وَشُرُوطُهُ عَشْرَةٌ: الإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالنِّيَّةُ، وَاسْتِصْحَابُ حُكْمِهَا بِأَنْ لَا يَتَوَيَّ قَطْعُهَا حَتَّى تَتِمَّ الطَّهَارَةُ، وَانْقِطَاعُ مُوجِبٍ، وَاسْتِنْجَاءٌ أَوْ اسْتِجْمَارٌ قَبْلَهُ، وَطَهُورِيَّةُ مَاءٍ وَإِبَاحَتُهُ، وَإِزَالَةُ مَا يَمْنَعُ وَصُولَ الْمَاءِ إِلَى الْبَشَرَةِ، وَدُخُولُ وَقْتٍ عَلَى مَنْ حَدَثُهُ دَائِمٌ لِقَرَضِهِ وَأَمَّا فُرُوضُهُ فَسِتَّةٌ:

غَسْلُ الْوَجْهِ، وَمِنْهُ الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَحَدُّهُ طَوْلًا مِنْ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِلَى الذَّقَنِ، وَعَرَضًا إِلَى فُرُوعِ الْأُذُنَيْنِ، وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ وَمِنْهُ الْأُذُنَانِ،

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ بِهِ. وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْلَى. وَقَدْ عُلِقَ الْبُخَارِيُّ بِصِغَةِ الْجَزْمِ، فِي الطَّلَاقِ، بِأَنَّ: الطَّلَاقَ فِي الْإِعْلَاقِ وَلَفْظُهُ: "أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ".

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِلَفْظٍ: "أَوْلَادُكُمْ" وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ بِلَفْظٍ: "أَبْنَاءُكُمْ" وَالدَّارِقُطْنِيُّ بِلَفْظٍ: "صِبْيَانُكُمْ" مِنْ رِوَايَةِ سَوَارِ أَبِي هِزَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ - وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَفِي الْبَابِ: عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.



وَعَسَلُ الرَّجُلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَالتَّرْتِيبُ وَالْمُؤَالَاةُ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) [المائدة/ ٦]. وَذَلِيلُ التَّرْتِيبِ حَدِيثُ: "أَبْدَأُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ" ^(١). وَذَلِيلُ الْمُؤَالَاةِ حَدِيثُ صَاحِبِ الْمُنْعَةِ عَنِ النَّبِيِّ P: "أَنَّهُ لَمْ يَرَأَ رَجُلًا فِي قَدَمِهِ لَمْعَةٌ قَدَرِ الدَّرْهَمِ لَمْ يُصَبِّهَا الْمَاءُ فَأَمَرَهُ بِالْإِعَادَةِ" ^(٢). وَوَاجِبُهُ التَّسْمِيَةُ مَعَ الذِّكْرِ.

وَتَوَاقُضُهُ ثَمَانِيَّةٌ: الْخَارِجُ مِنَ السَّيْلَيْنِ، وَالْخَارِجُ الْفَاحِشُ النَّجَسُ مِنَ الْجَسَدِ، وَزَوَالُ الْعَقْلِ، وَمَسُّ الْمَرْأَةِ بِشَهْوَةٍ، وَمَسُّ الْفَرْجِ بِالْيَدِ قَبْلًا كَانَ أَوْ ذُبْرًا، وَأَكْلُ لَحْمِ الْجُزُورِ، وَتَغْسِيلُ الْمَيْتِ، وَالرَّدَّةُ عَنِ الْإِسْلَامِ أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنَ الْبَدَنِ، وَالثَّوْبِ، وَالبُقْعَةِ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَتَيَابِكَ فَطَهِّرْ) [المدثر/ ٤].

الشَّرْطُ السَّادِسُ: سِتْرُ الْعَوْرَةِ. أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى فَسَادِ صَلَاةٍ مَنْ صَلَّى غُرْيَانًا وَهُوَ يَقْدَرُ، ^(٣) وَحَدُّ عَوْرَةِ الرَّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، وَالْأَمَةُ كَذَلِكَ، وَالْحُرَّةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ إِلَّا وَجْهَهَا ^(٤) وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) [الأعراف/ ٣١] أَي: عِنْدَ

(١) أخرجه النسائي في "الكبرى" والدارقطني بلفظ: "أَبْدَأُوا" وهذه الرواية (شاذة) والحفوظ: "أَبْدَأْ" بصيغة الخبر وليس بصيغة الأمر كما في صحيح مسلم وغيره "أَبْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ" من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به. انظر: تلخيص الحبير .

(٢) أخرجه أبو داود وأحمد والبيهقي عن بقية عن بجر عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي ع. قال الأثرم: سألت أحمد ابن حنبل عن هذا الحديث فقال: إسناده جيد وقال الحافظ ابن كثير وهذا إسناده جيد قوي صحيح.

(*) أي: على ستر عورته.

(١) في المخطوط زيادة "في الصَّلَاةِ"،

(٣) جاء في جامع الترمذي وابن خزيمة من طريق قتادة عن مورو عن أبي الأحوص عن عبد الله ط عن النبي P قال: "الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ". قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. قلت وإسناده منقطع قال ابن خزيمة وإنما شككت في صحته... لأن لا أقف على سماع قتادة من مورو... قال الدارقطني و ابن رجب والراجح وقفه على ابن مسعود، وقد جاءت زيادات: "إِلَّا وَجْهَهَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَفَّيْهَا، وَيَدَاهَا" وليس بحديث وإنما هو من كلام الفقهاء.



الشَّرْطُ السَّابِعُ: دُخُولُ الْوَقْتِ.

وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ جَبْرِيلَ عليه السلام أَنَّهُ أَمَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَفِي آخِرِهِ، فَقَالَ: "يَا مُحَمَّدُ الصَّلَاةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ" ^(١) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء/ ١٠٣] أَيْ: مَفْرُوضًا فِي الْأَوْقَاتِ، وَدَلِيلُ الْأَوْقَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ^(٢) [الإسراء/ ٨٧].

الشَّرْطُ الثَّامِنُ: اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة/ ١٤٤].

الشَّرْطُ التَّاسِعُ:

النِّيَّةُ، وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَالتَّلَفُّظُ بِهَا بِدْعَةٌ، وَالدَّلِيلُ حَدِيثُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" ^(٣).

وَأَرْكَانُ الصَّلَاةِ أَرْبَعَةٌ عَشْرٌ: الْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ، وَتَكْبِيرُةُ الْإِحْرَامِ، وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ، وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَالْإِعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالْجُلُوسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالطَّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الْأَرْكَانِ، وَالتَّرْتِيبُ، وَالتَّشَهُدُ الْآخِرُ، وَالْجُلُوسُ لَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّسْلِيمَتَانِ.

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: الْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة/ ٢٣٨].


الثَّانِي: تَكْبِيرُةُ الْإِحْرَامِ، وَالدَّلِيلُ حَدِيثُ: "تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ" ^(٤) وَبَعْدَهَا

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد من طريق عبدالرحمن بن الحارث بن عياش عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس. وفيه عبدالرحمن بن الحارث قال عنه أحمد متروك الحديث. وضعفه بن المديني، ولينة النسائي وابن معين، ووثقه ابن حبان.

(*) دلوك الشمس زوالها عن دائرة نصف النهار وقبل غروبها، وغسق الليل شدة ظلمته.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم من رواية يحيى ابن سعيد.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي بلفظ: "مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ". من طريق سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقال عن محمد بن الحنفية عن علي. قال الترمذي: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وعبدالله بن محمد بن عقال هو صدوق، وقال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث عبد الله بن عقال وقال: محمد هو مقارب الحديث.



الاستفتاح - وهو سنة - قول: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ".^(١)

و معنى: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ" أي: أَنْزَهُكَ التَّنْزِيهِ اللَّائِقَ بِجَلَالِكَ. "وَبِحَمْدِكَ" أي: جَلْتَ عَظَمَتِكَ. "وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ" أي: لَا مَعْبُودَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ بِحَقِّ سِوَاكَ يَا اللَّهُ. «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، معنى أَعُوذُ: أَلُوذُ وَأَلْتَجِي وَأَعْتَصِمُ بِكَ يَا اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ الْمَطْرُودِ الْمُبْعَدِ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّنِي فِي دِينِي وَلَا فِي دُنْيَايَ. وَقِرَاءَةُ "الْفَاتِحَةِ" رُكْنٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، كَمَا فِي حَدِيثٍ: "لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ"،^(٢) وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ.

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: بَرَكَةٌ وَاسْتِعَانَةٌ.
«الْحَمْدُ لِلَّهِ»، الْحَمْدُ: ثَنَاءٌ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ لاسْتِغْرَاقِ جَمِيعِ الْحَامِدِ، وَأَمَّا الْجَمِيلُ الَّذِي لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِ مِثْلُ الْجَمَالِ وَنَحْوِهِ، فَالْثَنَاءُ بِهِ يُسَمَّى مَدْحًا لَا حَمْدًا.
«رَبِّ الْعَالَمِينَ»، الرَّبُّ: هُوَ الْمَعْبُودُ، الْخَالِقُ، الرَّازِقُ^(٣)، الْمَالِكُ، الْمُتَصَرِّفُ، مُرَبِّي جَمِيعِ الْخَلْقِ بِالنَّعْمِ.

«الْعَالَمِينَ»: كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَهُوَ رَبُّ الْجَمِيعِ.
«الرَّحْمَنِ»: رَحْمَةٌ عَامَّةٌ بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ.
«الرَّحِيمِ»: رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا» [الأحزاب/٤٣].
«مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ»: يَوْمُ الْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ، يَوْمٌ كُلُّ يُجَازَى بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ» [الأنعام/١٩]، وَالحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: "الْكَيْسُ مَنْ ذَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي".^(٣)
«إِيَّاكَ نَعْبُدُ» أي: لَا نَعْبُدُ غَيْرَكَ، عَهْدٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ أَنْ لَا يَعْبُدَ إِلَّا إِيَّاهُ.
«وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ»: عَهْدٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ أَنْ لَا يَسْتَعِينَ بِأَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ.

(١) أخرجه مسلم من رواية الأوزاعي عن عبده أن عمر بن الخطاب. والترمذي عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم من طريق الزهري عن محمود بن الربيع عن عباد بن الصامت.

(٣) الخالق، الرازق: زائدان عما في المخطوط.

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب عن شداد بن أوس به. وفي سنده ابن أبي مريم ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. والحديث صحيحه الحاكم فتعقبه الذهبي فقال: " لا والله أبو بكر واه".



﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ مَعْنَى: ﴿اهْدِنَا﴾: ذُلْنَا وَأَرْشِدْنَا وَتَبَيَّنَّا، وَ﴿الصِّرَاطَ﴾: الْإِسْلَامَ، وَقِيلَ: الرَّسُولُ، وَقِيلَ: الْقُرْآنُ، وَالْكُلُّ حَقٌّ. وَ﴿الْمُسْتَقِيمَ﴾: الَّذِي لَا عَوَجَ فِيهِ. ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: طَرِيقُ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء/٦٩].

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: وَهُمْ الْيَهُودُ، مَعَهُمْ عِلْمٌ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ، ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾: وَهُمْ النَّصَارَى، يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَلَى جَهْلٍ وَضَلَالٍ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ، وَذَلِيلُ الضَّالِّينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف/١٠٤]، وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ؛ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ." (١) أَخْرَجَاهُ.

وَالْحَدِيثُ الثَّانِي: "افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، قُلْنَا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي." (٢)

وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَالِاغْتِدَالُ مِنْهُ، وَالْجُلُوسَةُ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج/٧٧]، وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: "أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ"، وَالطَّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الْأَرْكَانِ، وَالذَّلِيلُ حَدِيثُ الْمَسِيِّ صَلَاتُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَعَلَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَمَنِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدَلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا." (٣)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ، وَفِي رَوَايَةٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: "مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي" وَفِي سَنَدِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ الْأَفْرَاقِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ لَيْسَ بِشَيْءٍ وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَرَوَى حَدِيثَ عَنْهُ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ مُقَارِبٌ الْحَدِيثُ وَفِي رَوَايَةٍ: "هُمْ الْجَمَاعَةُ" قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ. قُلْتُ: وَالْمَعْنَى صَحِيحٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ. بِدُونِ لَفْظَةِ: "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ" وَإِنَّمَا



وَالْتَشْهُدُ الْآخِرُ رُكْنَ مَفْرُوضٌ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: "كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشْهُدُ، السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قُولُوا: "التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ" ^(١) وَمَعْنَى التَّحِيَّاتِ: جَمِيعُ التَّعْظِيمَاتِ لِلَّهِ، مُلْكًا وَاسْتِحْقَاقًا، مِثْلُ الْإِخْنَاءِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْبَقَاءِ وَالِدَوَامِ، وَجَمِيعُ مَا يُعْظَمُ بِهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَهُوَ اللَّهُ، فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لغيرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ، وَالصَّلَوَاتُ مَعْنَاهَا: جَمِيعُ الدَّعَوَاتِ. وَقِيلَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ: اللَّهُ طَيِّبٌ، وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ إِلَّا طَيِّبَهَا، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَدْعُو لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالسَّلَامَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَةِ، وَالَّذِي يُدْعَى لَهُ، مَا يُدْعَى مَعَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، تُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالسَّلَامُ دُعَاءٌ، وَالصَّالِحُونَ يُدْعَى لَهُمْ وَلَا يُدْعَوْنَ مَعَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، تَشْهَدُ شَهَادَةَ الْيَقِينِ أَنْ لَا يُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، وَشَهَادَةَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، بَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكْذَبُ، بَلْ يُطَاعُ وَيُتَّبَعُ، شَرَّفَهُ اللَّهُ بِالْعُبُودِيَّةِ [وَالرَّسَالَةِ]، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان/١].

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ: تَنَاوُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، كَمَا حَكَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: صَلَاةُ اللَّهِ تَنَاوُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَقِيلَ الرَّحْمَةُ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَمِنْ الْمَلَائِكَةِ: الْأَسْتِغْفَارُ، وَمِنْ الْآدَمِيِّينَ: الدُّعَاءُ، وَبَارَكَ وَمَا بَعْدَهَا سُنَنُ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ.

وَالْوَاجِبَاتُ ثَمَانِيَّةٌ: جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتِ غَيْرَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَقَوْلٌ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ فِي الرُّكُوعِ، وَقَوْلٌ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ، وَقَوْلٌ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ لِلْكُلِّ، وَقَوْلٌ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى فِي السُّجُودِ، وَقَوْلٌ: رَبِّ اغْفِرْ لِي بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالتَّشْهُدُ الْأَوَّلُ وَالْجُلُوسُ لَهُ.

فَالْأَرْكَانُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا أَوْ عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ، وَالْوَاجِبَاتُ مَا سَقَطَ مِنْهَا عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ، وَسَهْوًا جَبَرَهُ السُّجُودُ لِلْسَهْوِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

جاءت في سنن الدارمي عن علي بن يحيى بن خلاد عن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع.

(١) أخرجه البخاري ومسلم من طريق الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود به.



تحفة الأطفال في تجويد القرآن

فرغ من نظمها سنة ١١٩٨ هـ

للشيخ المقرئ

سليمان بن حسين بن محمد الجمزوري^(١)

(كان حياً قبل عام : ١١٩٨ هـ)

من علماء القرن الثاني عشر رحمة الله تعالى


قال ابن الجزري رحمه الله تعالى:

وهو أيضاً حليّة التلاوة وزينة الأداء والقراءة

وهو إعطاء الحروف حقها من صفة لها ومستحقها

(١) انظر : ترجمته في كتاب : "معجم المؤلفين عمر رضا كحاله" ٢٥٧/٤، و"منحة ذي الجلال"

لعلي بن محمد الضباع ص ٣٤-٣٥.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دَوْمًا ، سَلِمَانُ هُوَ الْجَمْزُورِي:
مُحَمَّدٌ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا فِي
النُّونِ وَالتَّنْوِينِ وَالْمُؤَدِّ عَنْ
شَيْخِنَا ((الْمَيْهِي)) ذِي الْكَمَالِ وَالْأَجْرِ
وَالْقُبُولِ وَالشُّوَابِ

١- يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْغَفُورِ
٢- الْحَمْدُ لِلَّهِ مُصَلِّياً عَلَى
٣- وَبَعْدُ: هَذَا التَّظْمُّ لِلْمُرِيدِ
٤- سَمِيئَتُهُ: بِتُخْفَةِ الْأَطْفَالِ
٥- أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلَابَا


أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

أَرْبَعُ أَحْكَامٍ فَخُذْ تَبَيِّنِي
لِلْحَلْقِ ((سِتْ)) رُتِبَتْ فَلْتُغْرِفِ
مُهْمَلَتَانِ ، ثُمَّ عَيْنٌ خَاءُ فِي
((يَوْمَلُونَ)) عَنْدهُمْ قَدْ ثَبَتَتْ فِيهِ
بِغْنَةٍ بِ: ((يَنْمُو)) عَلِمَا تُدْغَمُ
كَ: ((دُيَا)) ثُمَّ ((صِنَوَان)) تَلَا فِي
الْلَامِ وَالرَّاءِ ، ثُمَّ كَرَّرَتْهُ ((مِيمًا))
((بِغْنَةٍ مَعَ الْإِخْفَاءِ مِنَ الْحُرُوفِ
وَاجِبٍ لِلْفَاضِلِ فِي كُلِّ هَذَا
الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّتْهَا: دُمَ طَيِّبًا زِدْ فِي
تَقْوَى ضَغْ ظَالِمًا

١- لِلنُّونِ إِنْ تَسْكُنَ وَلِلتَّنْوِينِ
٢- فَالْأَوَّلُ: الْإِظْهَارُ قَبْلَ أَحْرَفِ
٣- هَمْزٍ فَهَاءٍ ، ثُمَّ عَيْنٌ خَاءُ
٤- وَالثَّانِ: إِدْغَامٌ بِسِتَّةِ أَتَتْ
٥- لَكُنْهَا قِسْمَانِ: قِسْمٌ يُدْغَمَا
٦- إِلَّا إِذَا كَانَا بِكَلِمَةٍ فَلَا
٧- وَالثَّانِ إِدْغَامٌ بِغَيْرِ غُنَّةٍ
٨- وَالثَّلَاثُ: الْإِفْلَابُ عِنْدَ الْبَاءِ
٩- وَالرَّابِعُ: الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْفَاضِلِ
١٠- فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ رَمَزُهَا
١١- صِفْ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا

أَحْكَامُ النُّونِ وَالْمِيمِ الْمَشْدَدَتَيْنِ

١- وَغُنَّ مِيمًا ثُمَّ نُونًا شَدَّدَا وَسَمَّ كُلاً ((حَرْفَ غُنَّةٍ)) بَدَا



أحكام الميم الساكنة


- ١- وَالْمِيمُ إِنْ تَسَكَّنَ تَجِي قَبْلَ الْهَجَا
- ٢- أَحْكَامُهَا ثَلَاثَةٌ لِمَنْ ضَبَطَ:
- ٣- فَالْأَوَّلُ: الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْبَاءِ
- ٤- وَالثَّانِ: إِذْغَامٌ بِمِثْلِهَا أَتَى
- ٥- وَالثَّلَاثُ: الْإِظْهَارُ فِي الْبَقِيَّةِ
- ٦- وَاحْذَرْ لَدَى ((وَاوٍ وَقَا)) أَنْ تَخْفِي
- لَا أَلِفَ لِيْنَةَ لِذِي الْحَجَا
- إِخْفَاءً إِذْغَامًا وَإِظْهَارًا فَقَطْ
- وَسَمُّهُ ((الشَّفْوِيُّ)) لِلْقُرَاءِ
- وَسَمٌّ ((إِذْغَامًا صَغِيرًا)) يَأْتِي مِنْ
- أَخْرُفٍ وَسَمُّهَا ((شَفْوِيَّة))
- لِقُرْبِهَا، وَالْإِثْحَادِ فَاغْرِفْ

حكم لام أل ولام الفعل

- ١- لِأَم ((أَل)) حَالَانِ قَبْلَ الْأَخْرُفِ
- ٢- قَبْلَ أَرْبَعٍ مَعَ عَشْرَةٍ خُذْ عِلْمَهُ
- ٣- ثَانِيهِمَا: إِذْغَامُهَا فِي أَرْبَعٍ
- ٤- طَبَّ ثُمَّ صَلِّ رُحْمًا تَفْزُ ضِفْ ذَا نَعَمْ
- ٥- وَاللَّامُ الْأَوَّلَى سَمُّهَا: قَمْرِيَّة
- ٦- وَأَظْهَرَنَّ ((لَامُ فَعْلٍ)) مُطْلَقًا
- أَوَّلَاهُمَا ((إِظْهَارُهَا)) فَلَتَغْرِفِ
- مِنْ ((أَبْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ))
- وَعَشْرَةٍ أَيْضًا، وَرَمَزَهَا فَع:
- دَغُ سُوءَ ظَنُّ زُرْ شَرِيْفًا لِلْكَرَمِ
- وَاللَّامُ الْآخَرَى سَمُّهَا: شَمْسِيَّة فِي
- نَحْوِ: قُلْ نَعَمْ وَقُلْنَا وَالتَّقَى

في المثلين والمتقاربين والمتجانسين

- ١- إِنْ فِي الصِّفَاتِ وَالْمَخَارِجِ اتَّفَقَ
- ٢- وَإِنْ يَكُونُ مَخْرَجًا تَقَارَبَا
- ٣- مُتَقَارِبَيْنِ، أَوْ يَكُونَا اتَّفَقَا
- ٤- بِالْمُتَجَانِسَيْنِ، ثُمَّ إِنْ سَكَنَ
- ٥- أَوْ حُرِّكَ الْحَرْفَانِ فِي كُلِّ فَقُلْ
- حَرْفَانِ: فَالْمِثْلَانِ فِيهِمَا أَحَقُّ وَفِي
- الصِّفَاتِ اخْتَلَفَا يُلْقَبَا: فِي
- مَخْرَجِ ذَوْنِ الصِّفَاتِ حَقَّقَا: أَوَّلُ كُلِّ
- ((فَالصَّغِيرَ)) سَمِّيَن ((كُلِّ
- كَبِيرَ)) وَأَفْهَمْنَاهُ بِالْمُثَلِّ



أقسام المدّ

١- وَاسْمٌ أَوَّلًا ((طَبِيعِيًّا)) وَهُوَ: وَلَا
بِدُونِهِ الْحُرُوفُ تُجْتَلَبُ جَا بَعْدَ
مَدٍّ: فَالطَّبِيعِيُّ يَكُونُ سَبَبَ
كَهْمَزٍ أَوْ سُكُونٍ مُسَجَّلًا مِنْ لَفْظٍ ((
وَإِي)) وَهِيَ فِي: (نُوحِيهَا) شَرَطٌ ، وَفَتْحٌ
قَبْلَ أَلْفٍ يُلْتَزَمُ إِنْ انْفَتَحَ قَبْلَ
كُلِّ أَعْلَنَا

١- وَالْمَدُّ: أَصْلِيٌّ وَقَرَعِيٌّ لَهُ
٢- مَا لَا تَوَقُفٌ لَهُ عَلَى سَبَبٍ
٣- بَلْ أَيْ حَرْفٍ غَيْرِ هَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ
٤- وَالْآخِرُ ((الْفَرَعِيُّ)) مَوْقُوفٌ عَلَى
٥- حُرُوفِهِ ثَلَاثَةٌ فَعِيْنَهَا
٦- وَالْكَسْرُ قَبْلَ الْيَا وَقَبْلَ الْوَاوِ ضَمٌّ
٧- وَاللَّيْنُ مِنْهَا الْيَا وَوَاوٌ سَكَنَا

أحكام المدّ


وَهِيَ الْوُجُوبُ وَالْجَوَازُ وَاللُّزُومُ فِي
كَلِمَةٍ وَذَا بِمُتَّصِلٍ: يُعَدُّ كُلُّ
بِكَلِمَةٍ وَهَذَا ((الْمُتَفَصِّل)) وَقَفَا
كَ: (تَعْلَمُونَ، نَسْتَعِينُ) بَدَلُ كَ:
ءَامُّوْا) وَ (إِيْمَانًا) خُذَا وَصَلَا وَوَقَفَا
بَعْدَ مَدٍّ طَوَّلًا

١- لِلْمَدِّ أَحْكَامٌ ثَلَاثَةٌ تَدُومُ
٢- فَوَاجِبٌ: إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدٍّ
٣- وَجَائِزٌ: مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِّلَ
٤- وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ
٥- أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا
٦- وَلَازِمٌ: إِنْ السُّكُونُ أَصْلًا

أقسام المدّ اللازم

وَتِلْكَ ((كَلِمِيٌّ وَحَرْفِيٌّ)) مَعَهُ
فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ تُفَصِّلُ مَعَ
حَرْفٍ مَدٍّ فَهُوَ: كَلِمِيٌّ وَقَعِ وَالْمَدُّ
وَسَطُهُ: فَحَرْفِيٌّ بَدَأَ مُخَفَّفٌ
كُلُّ إِذَا لَمْ يُدْغَمَا وَجُودُهُ ، وَفِي
ثَمَّانِ الْحَصْرُ

١- أَقْسَامُ لَازِمٍ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَةٌ
٢- كِلَاهُمَا: مُخَفَّفٌ مُثَقَّلٌ
٣- فَإِنْ بِكَلِمَةٍ سُكُونٌ اجْتَمَعَ
٤- أَوْ فِي ثَلَاثِيَّ الْحُرُوفِ وَجَدَا
٥- كِلَاهُمَا: مُثَقَّلٌ إِنْ أُدْغِمَا
٦- وَاللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ أَوَّلُ السُّوَرِ



وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّولُ أَخَصُّ
فَمَدُّهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا أَلِفٌ فِي
لَفْظٍ ((حَيٍّ طَاهِرٍ)) قَدْ انْحَصَرَ ((صِلُهُ
سُحُورًا مَنْ قَطَعَكَ)) ذَا اشْتَهَرُ

٧- يَجْمَعُهَا حُرُوفُ ((كَمْ عَسَلْ نَقَصَ))
٨- وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثَّلَاثِيِّ لَا أَلِفٌ
٩- وَذَلِكَ أَيْضًا فِي فَوَاتِحِ السُّورِ
١٠- وَيَجْمَعُ الْفَوَاتِحَ الْأَرْبَعُ عَشَرَ:

خَاتَمَةُ التَّحْفَةِ

عَلَى تَمَامِهِ بِلَا تَنَاهِي
تَارِيخُهَا ((بُشْرَى لِمَنْ يُتَقَنُّهَا))
عَلَى خِتَامِ الْأَنْبِيَاءِ أَحْمَدًا
وَكُلَّ قَارِيٍّ وَكُلَّ سَامِعٍ

١- وَكَمْ ذَا النَّظْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ
٢- أَيْبَاثُهُ ((نَدُّ بَدَا)) لِسَدِي الثُّهَي
٣- ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدًا
٤- وَالْآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ تَابِعٍ



المرحلة الثانية:

١٠- متن كتاب التوحيد: للمجدد محمد بن عبد الوهاب.

١١- متن عمدة الأحكام: للإمام عبدالغني المقدسي.

١٢- متن منهج السالكين: للعلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

١٣- متن الورقات: لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني.

١٤- متن نخبة الفكر: للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني.

١٥- نظم الرحبية: للفييه محمد بن علي بن محمد الرحبي.

١٦- متن الآجرومية: للنحوي (ابن أجروم) محمد بن عبدالله الصنهاجي.



كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد

للمجدد

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي^(١)

(١١١٥هـ - ١٢٠٦هـ)

رحمه الله تعالى

قال العلامة سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى:

يكفي أخا اللب إيضاحاً وتبياناً
قد يفعل العبد للطالعات إيماناً
وخشية منه للرحمن إذعاناً
لله من طاعة سرا وإعلاناً
قد يفعل الله إحكاماً وإتقاناً
صفات مجد وأسماء لمولانا
يزداد منهم أهل العلم إتقاناً
قد شاد للملة السمحاء (ركناً)^(٢)

قد ألف الشيخ في التوحيد مختصراً
فيه البيان لتوحيد الإله بما
حبا وخوفاً وتعظيماً له ورجاً
وغير ذلك مما كان يفعله
وفيه توحيدنا رب العباد بما
وفيه توحيدنا الرحمن أن له
وللمسائل فانظر تلقها حكماً
وقل جزى الله شيخ المسلمين كما

(١) انظر: ترجمته في كتاب مشاهير علماء نجد عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ ص ١٦. وعلماء نجد

خلال ستة قرون للبسام.

(٢) انظر: "حاشية كتاب التوحيد" ص ٣ - ٤.



كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد
أبي القاسم الشيخ الإمام العالم العلامة محمد ابن
عبد الوهاب اجاز الله له
الاجر والثواب وادخله
اجنة غير حساب ولا
عذاب امين
امين يا رب
العالمين
وقد

هذا الكتاب من كتب المصنفين في التوحيد والاعتقاد
الشيخ الميرزا محمد باقر المجلسي



بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب التوحيد وقول الله تعالى وما خلقنا الجن
والانس الا ليعبدون وقوله تعالى ولقد بعنا في كل امة رسولا ان
اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت وقوله وقضى ربك الا تعبدوا
الا اياه وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا الآية وقوله تعالى
قل تعالوا لنبي ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا الآية قال
ابن مسعود رضي الله عنه من اراد ان ينظف الى وصية محمد صلى
الله عليه وسلم التي عليها حائمة فليقل قوله تعالى قل تعالوا لنبي ما
حرم ربكم عليكم الى قوله وان هذا صراطي مستقيما واسمعوا له الآية
وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت رديعا للبيبي صلي
الله عليه وسلم على حمار فقال لي يا معاذ اترى ما حق الله
على العباد وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال
فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق
العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله
افلا اسئل الناس قال لا تبشهم فتيكلوا اخرجناه في الصحيحين
فيه مسائل الاولى احكام في خلق الجن والانس الثانية
ان العبادة هي التوحيد لان اختصاصه فيه الثالثة ان من لم
يات به لم يعبد الله ففيه معناه قوله ولا انتم عابدون ما اعبد
الرابعة احكام في ارسال الرسل الخامسة ان المصلحة له عن
كل امة السادسة ان دين الانبياء واحد السابعة المسئلة
الكبرى ان عبادة الله لا تحصل الا بالكفر بالطاغوت ففيه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات/٥٦]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [الحل/٣٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء/٢٣]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء/٣٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام/١٥١].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ ^(١) الْآيَةَ. [الأنعام/١٥٣]

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ: "لِي يَا مُعَاذُ؟ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قُلْتُ (*) يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَبَّلُوا " أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:


الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ.
الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ، ^(٣) لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، والطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُلُقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِهِ. وَفِي إِسْنَادِهِ دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ قَالَ عَنْهُ: أَحْمَدُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ أَنَا لَا أُرَوِّيه عَنْهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

(*) فِي بَعْضِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ وَالْمَطْبُوعَةِ: (قُلْتُ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِهِ.

(٣) يَعْنِي أَنَّ الْعِبَادَةَ الشَّرْعِيَّةَ الصَّحِيحَةَ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ بِأَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا يَتَوَجَّهُ فِيهَا إِلَى غَيْرِهِ.



الثالثة : أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ وَلَا أَنْتُمْ عِبِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴾ [الكافرون/٥-٣].

الرابعة : الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخامسة : أَنَّ الرِّسَالََةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السادسة : أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

السابعة : الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ

تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ﴾. آيَةٌ. [البقرة/٢٥٦].

الثامنة : أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

التاسعة : عِظَمُ شَأْنِ الثَّلَاثِ آيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلٍ أَوَّلُهَا أَنْتَهَى عَنِ الشِّرْكِ.

والعاشرة : الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، بِدَآءِهَا اللَّهُ

بِقَوْلِهِ ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء/٢٢] . وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ : ﴿

وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴾ [الإسراء/٣٩] . وَتَبَّهْنَا اللَّهَ سُبْحَانَهُ

عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ : ﴿ ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾ [الإسراء/٣٩].

الحادية عشرة : آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ بِدَآءِهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ :

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء/٣٦] .

الثانية عشرة : التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرابعة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدُّوا حَقَّهُ.

الخامسة عشرة : أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ. ^(١)

وليس المراد تفسير العبادة لغة لأنها تكون لغیر الله تعالى وهي التي فيها الخصومة كما قال.

(١) في شرح الشيخ عبدالرحمن ابن حسن آل الشيخ : " لا يعرفها أكثر الصحابة " لأن النبي ﷺ أمر معاذاً أن يكتمها

عن الناس مخافة أن يتكلموا على سعة رحمة الله ويتركوا العمل ، فلم يخبر بها إلا عند موته تأثماً . فلذلك لم يعرفها

أكثر الصحابة في حياة معاذ .



السادسة عشرة : جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.
السابعة عشرة : اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.
الثامنة عشرة : الْخَوْفُ مِنَ الْإِثْمِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.
التاسعة عشرة : قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ " اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ".
الْعَشْرُونَ : جَوَازُ تَخْصِصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.
الحادية والعشرون : تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ.
الثانية والعشرون : جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.
الثالثة والعشرون : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.
الرابعة والعشرون : فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

(١)

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام/ ٨٢].
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ " أَخْرَجَاهُ ^(١).
وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عَتَبَانَ ؓ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَنْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَهُ
الله. ^(٢)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا رَبِّ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ قَالَ قُلْ يَا مُوسَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا؟ قَالَ يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ (وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٣). رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

(١) أخرجه البخاري، مسلم من طريق عمير بن هاني قال: حدثنا جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةٍ حَدَّثَنَا عُبَادَةُ .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم، من طريق عن الزهري، عن محمود بن.الربيع، عن عتبان بن مالك به.

(٣) أخرجه ابن حبان، والحاكم من طريق دراج أبي السمع، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري به. قال أبو عبد الله

العلوان هذا الحديث ضعيف مداره على دراج بن سمعان وأحاديث دراج عن أبي الهيثم ضعيفة قاله الأمام أحمد



وَلِلَّيْزَمِيِّ وَحَسَنُهُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ آتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً " ^(١) فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ.

الثانية: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.

الثالثة: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.

الرابعة: تَفْسِيرُ آيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.

الخامسة: تَأْمَلُ الْخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ.

السادسة: أَلَا إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِثَانَ وَمَا بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمَعْرُورِينَ.

السابعة: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِثَانَ.

الثامنة: كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ".

التاسعة: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِيفُ مِيزَانَهُ.

العاشر: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ.

الحادية عشرة: أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا.

الثانية عشرة: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ.

الثالثة عشرة: أَلَا إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِثَانَ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَغَيَّرُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ أَنْ تَرَكَ الشِّرْكَ، لَيْسَ قَوْلًا بِاللِّسَانِ.

الرابعة عشرة: تَأْمَلُ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ.

الخامسة عشرة: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةً لِلَّهِ.

وغیره، غیر أن المؤلف لم يذكر هذا الخبر اعتماداً عليه وإنما ذكره في باب الشواهد وهذه طريقة الأئمة السابقين عليهم رحمهم الله .

(١) أخرجه الترمذي من طريق كثير ابن فائد حدثنا سعيد بن عبيد، قال: سمعت بكر بن عبيد الله المزني عن أنس .

قال: أبو عبد الله العلوان، وقد تفرد بهذا الحديث سعيد بن عبيد الهنائي فالحديث فيه نظر. وقال الطريفي تفرد

بهذا الحديث كثير بن فائد عن سعيد مرفوعاً، ورواه أبوقتيبة عند المقدسي في "المختارة" عن سعيد ولم يرفعه،

ووصف الترمذي حديث كثير بـ (الحسن) إشارة إلى الغربة.

السادسة عشرة: معرفة كونه روحاً منه.
السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار.
الثامنة عشرة: معرفة قوله: على ما كان من العمل.
التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان.
العشرون: معرفة ذكر الوجه.

(٢)

باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

[النحل/١٢٠]. وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون/٥٩].

وعن حصين بن عبد الرحمن رضي الله عنه قال: كنت عند سعيد بن جبير، فقال: أياكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت قال فما صنعت؟ قلت: ارتقيت قال: فما حملك على ذلك؟ قلت حديث حدثناه الشعبي قال وما حدثكم؟ قلت حدثنا عن بريدة بن الحصيب أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة^(١) قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع ولكن حدثنا ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط^(٢)، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي هذا موسى وقومه فنظرت فإذا سواد عظيم، فقيل لي هذه أمتك، ومعه سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاص الناس في أولئك - فقال بعضهم فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً وذكروا أشياء فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال: هم الذين لا يسترقون^(٣) ولا يكتنون^(١) ولا يتطيرون وعلى ربهم

(١) الحمة: بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة، وهو (سم العقرب).

(٢) الرهط: قال الإمام النووي رحمه الله: هم الجماعة دون العشرة.

(٣) لا يسترقون: وفي رواية لمسلم: "لا يرقون". وهذه الزيادة: "شاذة" قال ابن تيمية هذه الزيادة وهم من الراوي،

لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يرقون"، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه" رواه مسلم

وقال صلى الله عليه وسلم: "لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً"، وقد رقى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم، ورقى النبي صلى الله عليه وسلم: "أصحابه" متفق



يَتَوَكَّلُونَ فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فَقَالَ: "أَنْتَ مِنْهُمْ" ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ". (٢)


فيه مسائل:

- الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.
- الثانية: ما معنى تحقيقه.
- الثالثة: ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين.
- الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك.
- الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد.
- السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل.
- السابعة: عمق علم الصحابة بمعرفة فهم أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل.
- الثامنة: حرصهم على الخير.
- التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكمية والكيفية.
- العاشر: فضيلة أصحاب موسى.
- الحادية عشرة: عرض الأمم عليه - عليه الصلاة والسلام.
- الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها.
- الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء.
- الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحد يأتي وحده.
- الخامسة عشرة: ثمره هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة، وعدم الزهد في القلة.
- السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمة.
- السابعة عشرة: عمق علم السلف؛ لقوله: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا؛ فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني.

عليه ، انظر فتح المجيد.

(١) ولا يكتفون: أي لا يطلبون من أحد ذلك أي الكي والكي مباح، ولكن من تركه توكلأ على الله نال الأجر العظيم.

(٢) أخرجه البخاري مطولاً ومختصراً ، ومسلم واللفظ له من طريق حصين بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير.



الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعِدَ السَّلَفِ عَنْ مَذْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.
 الثَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: أَتَيْتَ مِنْهُمْ عِلْمَ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.
 الْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةٍ.
 الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِضِ.
 الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ.

(٣)

بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ

يَشَاءُ﴾ [النساء/ ١١٦].

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْنَبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾. ^(١) [إبراهيم/ ٣٥].

وَفِي الْحَدِيثِ: "أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ "الرِّيَاءُ"
 "وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نَدَاً دَخَلَ
 النَّارَ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. ^(٢) وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ
 بِهِ شَيْئاً" ^(٣)؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، دَخَلَ النَّارَ". ^(٤)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

(١) يقول إبراهيم التيمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم.

(٢) أخرجه أحمد من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد. قال الشيخ الطريفي وإسناده جيد.

(٣) أخرجه البخاري وأحمد، من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

(*) نكرة في سياق النفي تعم كل أنواع الشرك فالشرك قبيح في الشرع والفطرة والعقل، حيث يعبد حجراً ووثناً ويترك الإله سبحانه وتعالى.

(٤) أخرجه مسلم من حديث هشام عن أبي الزبير عن جابر به.



الْخَامِسَةُ: قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السَّادِسَةُ: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبَيْهِمَا^(١) فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السَّابِعَةُ: اللَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبِدِ النَّاسِ.

الثَّامِنَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلَبْنِيهِ وَقَايَةُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ.

التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ ﴿رَبِّ إِيَّاهُنَّ أَضَلَّلَنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم/ ٣٦].

الْعَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشَّرْكِ.

(٤)

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف/ ١٠٨].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ؛ قَالَ لَهُ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ؛ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ^(١). أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرٍ "لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ"، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لِيَلْتَمَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ "أَيُّنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟" فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ "أُنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا

(*) فِي بَعْضِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ: "الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا".

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، بَعْضُهُمْ مِنْ طَرِيقِ "إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةٍ"، وَبَعْضُ الْآخَرِ مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ

عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاذًا..




وَاحِدًا خَيْرٌ لَّكَ مِنْ حُمْرٍ^(١) النَّعَمِ^(٢) (يَدُوكُنْ) أَيِ يَخُوضُونَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الْأُولَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقُ مَنْ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.
- الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.
- الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسَبَّةِ.
- الْخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةٌ لِلَّهِ.
- الْسَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.
- السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.
- الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ.
- التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى أَنْ يُوحَّدُوا اللَّهُ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
- الْعَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.
- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدرِجِ.
- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبِدَاءُ بِاللَّهِمَّ فَاللَّهِمَّ.
- الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ الْعَالَمِ الشُّبْهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.
- الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّنْهِي عَنْ كَرَامِ الْأَمْوَالِ.
- الْسَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ.
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ.
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أدَلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ.
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: لَأُعْطِينَ الرَّاْيَةَ إِلَخْ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.
- الْعِشْرُونَ: تَقْلُهُ فِي عَيْنِهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

(*) حمر: بضم الحاء المهملة وسكون الميم.

(١) أخرجه البخاري، ومسلم من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد.



الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ عليه السلام.
الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوَائِهِمْ ^(١) تِلْكَ اللَّيْلَةُ وَشُغْلُهُمْ عَنْ بَشَارَةِ الْفَتْحِ.
الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعَهَا عَنْ سَعْيِ.
الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ : عَلَى رِسْلِكَ.
الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ.
الْسَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتُلُوا.
السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ : أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ.
الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ.
التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.
الْفَلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا.

(٥)


باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله

وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء/ ٥٧].
وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾
الآية [الزحرف/ ٢٨]. وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].
وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة/ ١٦٥].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ " ^(١).
وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

(*) أي : خوضهم.

(١) أخرجه مسلم قال : حدثنا سويد بن سعيد وابن عمر قالا حدثنا مروان عن أبي مالك عن أبيه.



فيه مسائل:

فيه أكبر المسائل وأهمها. (*)

وهي تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة.

وبينها بأمور واضحة، منها: آية الإسراء: بين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين؛ ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر. ومنها: آية (براءة) بين فيها أن أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله. وبين بأنهم لم يؤمروا إلا بأن يعبدوا إلها واحدا، مع أن تفسيرها الذي لا إشكال فيه طاعة العلماء والعباد في المعصية، لادعائهم إياهم. ومنها قول الخليل عليه السلام للكفار: ﴿ إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ الآية [الزخرف/٢٧]. فاستثنى من المعبودين ربه، (*) وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاتة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله، فقال: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزخرف/٢٨].

ومنها آية البقرة في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾. ذكر أنهم يحبون أندادهم كحب الله، فدل على أنهم يحبون الله حبا عظيما، ولم يدخلهم في الإسلام؛ فكيف بمن أحب الند أكبر من حب الله ؟ ! وكيف بمن لم يحب إلا الند وحده ؟ ولم يحب الله ؟ ! ومنها قوله ﷺ: "من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله؛ حرم ماله ودمه وحسابه على الله". وهذا من أعظم ما يبين معنى (لا إله إلا الله)؛ فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصما للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله. فإن شك أو توقف؛ لم يحرم ماله ولا دمه. فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها! ويا له من بيان ما أوضحه! وحجة ما أقطعها للمنازع!.

(*) في نسخة خطية: فيه مسائل، الأولى أكبر المسائل وأهمها.

(*) في نسخة خطية: "الله ربه".



(٦)

بَابُ مِنَ الشَّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ ضَرَّهُ؟﴾ [الزمر/٣].

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: "مَا هَذِهِ؟" قَالَ مِنَ الْوَاهِنَةِ فَقَالَ: "انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا". رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ. ^(١)

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: "مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ". ^(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ: "مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ". وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْخُمَى، فَقَطَعَهُ وَكَلَّمَ قَوْلَهُ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾. ^(٣)

[يوسف/١٠٦].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.
الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ؛ مَا أَفْلَحَ فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشَّرْكَ

(١) أخرجه أحمد، وابن ماجه من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن بن عمران بن حصين. والمبارك بن فضالة تابعه معمر كما عند عبد الرزاق إلا أن العلماء مختلفون في سماع الحسن من عمران فمذهب أحمد وابن معين والبخاري وأبو حاتم وعلي بن المديني وغيرهم إلى عدم السماع وهو الأظهر بالصواب، وذهب ابن أبي شيبة والبخاري وابن خزيمة والحاكم، إلى أنه سمع ويشهد له ما بعده.

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان، من طريق حيوة عن خالد بن عبيد قال سمعت مشرح بن هاعان، أنه سمع عقبة بن عامر. ومشرح مقل الرواية وحديثه مستقيم، ويقبل ما لم يخالف أوينفرد، والرواية الأخرى رواها أحمد عن دخين عن عقبة ولا بأس بها.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق عزرة بن عبد الرحمن، عن حذيفة به. قال الشيخ الطريفي وعززه ثقة وحديثه عن حذيفة بن اليمان مرسل.

الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ.

الثَّالِثَةُ: اللَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ.

الرَّابِعَةُ: أَلَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ؛ بَلْ تَضُرُّ، لِقَوْلِهِ: لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا.

الخَامِسَةُ: الْإِنْكَارُ بِالْتَغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وَكُلَّ إِلَيْهِ.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ.

التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُدُيْفَةِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتِ النَّبِيِّ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ

عَلَى الْأَصْغَرِ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدْعِ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ

لَهُ؛ أَيْ تَرَكَ اللَّهُ لَهُ.

(٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَانِمِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا ^(١): "أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ" ^(٢).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه؛ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَانِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكًَا". رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. ^(٣)


وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: "مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وَكُلَّ إِلَيْهِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ. ^(٤)

(*) قيل: هو زيد بن حارثة كما بينه الحافظ.

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي بكر عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري.

(٢) أخرجه أحمد، وأبو داود من طريق يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبد الله، قال أبو عبد الله العلوان هذا الخبر غير محفوظ والصحيح وقفه على ابن مسعود. ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام في "الغريب" من حديث الحكم عن النخعي عن ابن مسعوداً موقوفاً. وقال الطريفي وسنده قوي وحديث إبراهيم عن ابن مسعود محمول على الاتصال.

(٣) أخرجه أحمد، والتِّرْمِذِيُّ من طريق ابن أبي ليلى عن أخي □ عيسى ابن عبد الرحمن، قال: دخلنا على عبد الله بن



التَّمَائِمُ : شَيْءٌ يُعْلَقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ^(١) لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعْلَقُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه و" الرُّقَى " : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

و " التَّوَلَّ " : هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ. وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ رضي الله عنه قَالَ؛ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ ثَقَلَدَ وَتَرَأَ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ ذَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ " ^(١).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ قَالَ : " مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَذْلِ رَقَبَةٍ " . رَوَاهُ وَكِيعٌ.

^(٢) وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٣)؛ قَالَ : " كَانُوا^(١) يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ " ^(٣).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التَّوَلَّ.

الثَّلَاثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلُّهَا مِنَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟

السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

عكيم. وفي إسناده محمد بن عبدالرحمن ابن أبي ليلى وهو سئى الحفظ وعبدالله بن عكيم ليس له سماع من النبي

صلى الله عليه وسلم كما قاله البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم.

(*) في بعض النسخ المطبوعة والمخطوطة : " يتقون به العين " .

(١) أخرجه أحمد، وأبو داود من طريق المفضل بن فضالة عن عباس القتيابي أن شبيب بن بيتان أخبره أنه سمع شيبان

القتابي أنه سمع رويفع بن ثابت. قال الشيخ الطريفي وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة قال حدثنا حفص عن ليث عن سعيد بن جبير. وفي سنده ليث بن أبي سليم وهو

ضعيف. وجاء عند ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير. وسنده حسن.

(*) هو إبراهيم بن يزيد النخعي، أبو عمران، الحافظ الفقيه المتوفى سنة ٩٦هـ.

(*) أي: أصحاب ابن مسعود، كعلقمة والأسود وأبي وائل ومسروق وغيرهم من سادات التابعين.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم . وفيه مغيرة بن مقسم .

السَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرَا.
الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابٍ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.
التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

(٨)

بَابُ مَنْ تَبَرَكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم/ ٢٠].

وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ! وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكَفُونَ عِنْدَهَا وَيَتَوَطَّوْنَ^(١) بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أُنُوطٍ! فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أُنُوطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أُنُوطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿لَتَرْكِبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ﴾".^(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.
الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.
الثَّلَاثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.
الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.
الْخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا؛ فَغَيَّرُوهُمُ أَوَّلَى بِالْجَهْلِ.
السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ.
السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْدِرْهُمْ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ فَغَلِظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.

(*) يَتَوَطَّوْنَ: أَيِ يَلْقَوْنَ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَنَانِ بْنِ أَبِي سَنَانٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعُلَوانُ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَفِي رِوَايَةِ لِأَحْمَدَ: "بِسِدْرَةٍ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ".



الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا

لِمُوسَى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَاتِهِ عَلَى أَوْلَيْكَ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الشَّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ : (وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ)، فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ؛ خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: سَدُّ الدَّرَائِعِ.

الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

الْسَّادِسَةُ عَشْرَةَ: الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكَلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ : إِنَّهَا السُّنَنُ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ الثُّبُوتِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

الْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ

الْقَبْرِ أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيِّكَ؟)؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ)

فَمِنْ قَوْلِهِمْ (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا الْخ) إِلَى آخِرِهِ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ

مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِ : وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ.


(٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ۚ

وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام/١٦٣]. وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر/٢].

عَنْ عَلِيٍّ ؑ قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ



اللَّهُ مِنْ لَعْنِ وَالِدَيْهِ، لَعْنِ اللَّهِ مَنْ آوَى مُخَدَّثًا، لَعْنِ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(١)
وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ
النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ " قَالُوا وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : " مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا
يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا قَرِّبْ قَالَ لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُهُ قَالُوا لَهُ قَرِّبْ
وَلَوْ ذُبَابًا فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ وَقَالُوا لِلْآخَرِ قَرِّبْ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ
شَيْئًا دُونَ اللَّهِ ﷻ " فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ " . رَوَاهُ أَحْمَدُ. ^(٢)
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ [الأنعام / ١٦٢].
الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَآخِرْ ﴾ [الكوثر / ٢].
الثَّلَاثَةُ: الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.
الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمَنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدِي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ. ^(٣)
الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُخَدَّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى
مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.
السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ
الْأَرْضِ، فَتَغْيِيرُهَا بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرِ.
السَّابِعَةُ: الْفَرَقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ.
الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.
التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ
شَرِّهِمْ.

(١) أخرجه مسلم ، والنسائي من طريق منصور بن حيان، حدثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة ، عن علي.
(٢) رواه أحمد في كتاب الزهد ، من طريق الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي، قال
أبو عبدالله العل □ ان هذا الحديث لا أصل له. ولعل سلمان أخذه من بني إسرائيل، والصحيح موقوف عليه، وإسناده
صحيح.

(٣) شتم الرجل والديه من أكبر الكبائر لما في الصحيحين من رواية سعد بن إبراهيم عن حميد عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه
قال: قال رسول الله ﷺ: " إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ
وَالِدَيْهِ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ " .



الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّرِكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلِبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ؟^(١)
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ.
الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبْدَةِ الْأَصْنَامِ.

(١٠)

بَاب لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة/ ١٠٨].
وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه قَالَ: "نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَّ إِبِلًا بِوَأْدَةٍ،^(١) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟" قَالُوا لَا قَالَ (فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟) قَالُوا لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرَطِهِمَا.^(١)
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة/ ١٠٨].
الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تَوَثَّرُ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.
الثَّلَاثَةُ: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكَلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ؛ لِيُزُولَ الْإِشْكَالُ.
الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتَيِّ إِذَا احْتِاجَ إِلَى ذَلِكَ.
الْخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبَقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ.

(*) بَوَانُهُ: بَضْمُ الْبَاءِ وَقِيلَ: يَفْتَحُهَا قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ: هُوَ مَوْضِعٌ فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ دُونَ يَلْمَلَمَ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ هَضْبَةٌ مِنْ وَرَاءِ يَنْبَعِ قَرْيَةٍ مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ. قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

السادسة: المَنعُ منه إذا كان فيه وثَنٌ من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.
السابعة: المَنعُ منه إذا كان فيه عيدٌ من أعيادهم، ولو بعد زواله.
الثامنة: الله لا يجوزُ الوفاءَ بما نذرَ في تلك البقعة لآله نذرُ معصية.
التاسعة: الحذرُ من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصدْهُ.
العاشر: لا نذرَ في معصية.
الحادية عشرة: لا نذرَ لابنِ آدمَ فيما لا يملك.

(١١)

باب من الشرك النذر لغير الله

وقولُ الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان/٧].
وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة/ ٢٧٠].
وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه".^(١)
فيه مسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.
الثانية: إذا ثبت كونه عبادة الله، فصرُّفه إلى غيره شرك.
الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

(١٢)

باب من الشرك الاستعانة بغير الله

وقولُ الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن/ ٦].

وعن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: "من نزل منزلاً فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق، لم يضُرَّهُ شيءٌ حتى يرحلَ من منزله ذلك".^(٢)

(١) أخرجه البخاري، والنسائي، من طريق طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة.

(٢) أخرجه مسلم، والترمذي، من طريق يعقوب بن عبد الله عن بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت



رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى تَفْسِيرُ آيَةِ الْجِنِّ.

الثَّانِيَةُ كَوْنُهُ مِنَ الشَّرْكِ.

الثَّالِثَةُ الِاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شَرْكٌ.

الرَّابِعَةُ فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الخَامِسَةُ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنَفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ، لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرْكِ.

(١٣)

بَابُ مِنَ الشَّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [الْآيَةُ / يونس / ١٠٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت / ١٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ

﴾ [الأحقاف / ٥]. وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل / ٦٢].

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ". (١).

حكيم السلمية عن رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه الطبراني في "الكبير"، كما في مجمع الزوائد، وأحمد من طريق ابن هبة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح أن رجلاً سمع عبادة بن الصامت. قال أبو عبد الله العلوان وفي إسناده ابن هبة وهو سيء الحفظ، والرجل الراوي عن عبادة مبهم.

فيه مسائل:

- الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.
- الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.
- الثالثة: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.
- الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لغيرِهِ، صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.
- الخامسة: تَفْسِيرُ آيَةِ اللَّهِ الَّتِي بَعْدَهَا.
- السادسة: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.
- السابعة: تَفْسِيرُ آيَةِ الثَّلَاثَةِ.
- الثامنة: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَتَّبِعِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.
- التاسعة: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّابِعَةِ.
- العاشر: أَنَّهُ لَا أَصْلَ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.
- الحادية عشرة: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَذَرِي عَنْهُ.
- الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.
- الثالثة عشرة: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.
- الرابعة عشرة: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.
- الخامسة عشرة: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَصْلَ النَّاسِ.
- السادسة عشرة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْخَامِسَةِ.
- السابعة عشرة: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ، وَهُوَ إِفْرَارُ عَبْدَةِ الْاَوْتَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَى اللَّهِ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُوهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.
- الثامنة عشرة: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَالتَّأْدُّبِ مَعَ اللَّهِ.



(١٤)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿ أَشْكُرُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴾ [آلِة. الأعراف/ ١٩٢].

وَقَوْلِهِ ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ [آلِة. فاطر/ ١٣].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: " كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ؟ ". فَتَزَلَّتْ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ^(١).

وَفِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسُهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ "اللَّهُمَّ ائِزَّنْ فُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ " فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَتَزَلَّتْ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ^(٣).

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء/ ٢١٤]، فَقَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا) ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! لَا أُغْنِيكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ! سَلِّبِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا " ^(٤).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.

(١) أخرجه البخاري معلقاً ووصله مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

(٢) أخرجه البخاري ، والنسائي من طريق معمر عن الزهري ، حدثني سالم عن أبيه .

(٣) أخرجه البخاري من طريق الزهري عن سالم عن أبيه. ورواه البخاري أيضاً عن حنظلة عن سالم مرسلاً. وأخرجه

أحمد عن عمر بن حمزة عن سالم عن أبيه. وعمر بن حمزة ضعيف. قاله الطريفي.

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم ، من طريق الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن : أن أبا

هريرة قال به، ولم يذكر مسلم وغيره " مِنْ مَالِي " .



الثانية: قصة أحد.
الثالثة: قُتِلَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلَفَهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ.
الرابعة: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.
الخامسة: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.
السادسة: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.
السابعة: قَوْلُهُ ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَمَنُوا.
الثامنة: الْقُنُوتُ فِي التَّوَازُلِ.
التاسعة: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.
العاشرة: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ.
الحادية عشرة: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾.
الثانية عشرة: جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبِّهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ.
الثالثة عشرة: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ {لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا} حَتَّى {قَالَ يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا}، فَإِذَا صَرَخَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَأَمَّنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ.

(١٥) بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبا/ ٢٣].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سُلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ" ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ،



وَمُسْتَرَقُّ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَنَعَهُ سَفِيَانٌ^(١) بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَذْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَذْرَكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ".^(٢)

وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ؛ أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً (أَوْ قَالَ رَعْدَةً شَدِيدَةً) خَوْفًا مِنَ اللَّهِ ﷻ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ؛ صَعَقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ".^(٣)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّرْكِ، خُصُوصًا مَا تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ آيَةُ الَّتِي قِيلَ إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشَّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (قَالَ كَذًا وَكَذَا).

السَّادِسَةُ ذَكَرَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ لَأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْعَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلَّهُمْ.

(*) سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ عَنْ عَمْرِو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو زُرْعَةَ فِي التَّارِيخِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ، مِنْ طَرِيقِ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَبِيبَةَ، عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ. وَقَدْ عَرَضَهُ أَبُو زُرْعَةَ

الْدِّمَشْقِيُّ عَلَى الْخَافِظِ دَحِيمٍ فَقَالَ: لَا أَصْلَ لَهُ. فِي "التَّارِيخِ" ص ٦٢١.



التاسعة: ارتجاف السموات لكلام الله.
 العاشرة: أن جبريل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله.
 الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين.
 الثانية عشرة: صفة ركوب بعضهم بعضاً.
 الثالثة عشرة: إرسال الشهاب. (١)
 الرابعة عشرة: أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقبها، وتارة يلقبها في أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه.

الخامسة عشرة: كون الكاهن يصدق بعض الأحيان.
 السادسة عشرة: كونه يكذب معها مائة كذبة.
 السابعة عشرة: أنه لم يصدق كذبه إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.
 الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل، كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمائة! (٢)
 التاسعة عشرة: كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ويحفظونها ويستدلون بها.
 العشرون: إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة. (٣)
 الحادية والعشرون: التصريح بأن تلك الرجفة والغشي خوفاً من الله ﷻ.
 الثانية والعشرون: أنهم يخرجون لله سجداً.

(١٦)


باب الشفاعة

وقول الله ﷻ ﴿ وَأُنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام/ ٥١]. وقوله ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر/ ٤٤]. وقوله ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة/ ٢٥٥]. وقوله ﴿ وَكَرَّمْنَا مَلَكًا فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ ﴾ [النجم/ ٢٦]. وقوله ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا

(١) في المخطوطة: "سبب إرسال الشهاب".

(٢) في المخطوطة زيادة: "كذبة".

(٣) هكذا في بعض النسخ المطبوعة، وفي النسخ الخطية: "خلافاً للمعطلة".



يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴿سبا/ ٢٢، ٢٣﴾.

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ^(١) تَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَتَفَى أَنْ يَكُونَ لِعَبِيرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيْنَ أَهْلِهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَدْنَى لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء/ ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَطْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يَسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ. ^(٢)

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ^(٣) : مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ : " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ " ^(٤) فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ. وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَنْفَضِّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَدْنَى لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِكِرَمِهِ، وَيَنَالُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ، فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شَرِكٌ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ انْتَهَى كَلَامُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُنْفِيَةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبِتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ.

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟

السَّابِعَةُ: أَهْلِهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

(١) هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني المتوفى سنة ٧٢٨هـ رحمه الله

(٢) أخرجه البخاري ضمن حديث طويل، ومسلم من طريق حماد بن زيد حدثنا معبد بن هلال عن أنس به.

(٣) أخرجه البخاري، من طريق عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.




(١٧) بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص/٥٦].
 وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةٍ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً
 أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ أَتُرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا،
 فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكِّ عَنْكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا
 لِلْمُشْرِكِينَ﴾. وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ
 يَشَاءُ﴾ (١).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الْآيَةُ.
 الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةُ. [التوبة/١١٣].
 الثَّلَاثَةُ: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ، الْكَبِيرَةُ، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي
 الْعِلْمَ.
 الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مَرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛
 فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.
 الْخَامِسَةُ: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.
 السَّادِسَةُ: الرُّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.
 السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يَغْفَرْ لَهُ، بَلْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ.
 الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ.
 التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْكَابِرِ.
 الْعَاشِرَةُ: الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِاسْتِدْنَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ.
 الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم ، من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبيه به.



الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأْمُلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الصَّالِّينَ؛ لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكَرُّرِهِ؛ فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

(١٨)

بَابُ مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفْرَ بَنِي آدَمَ وَتَرَكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿يَا هَلْ أَكْتَبَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء/ ١٧١].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح/ ٢٣]. قَالَ: "هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَتَسَيَّ (١) أَلْعَلِمُ عَبْدَتُ". (١)
قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ (٢): قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ لَمَّا مَاتُوا، عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ.

وَعَنْ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنْ مَاتَ أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ" أَخْرَجَاهُ. (٣)

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يَا كُمْ وَالْغُلُوفُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوفُ".
وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَلَكَ الْمُتَتَطَّعُونَ - قَالَهَا ثَلَاثًا. (٤)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ

(*) فِي نَسْخَةِ السُّلْطَانِيَّةِ " وَنَسَخَ الْعِلْمَ " ١٦٠/٦ وَفِي نَسْخَةِ السُّلْطَانِيَّةِ قَالَ الْحَافِظُ وَلَآئِي ذَرِ وَالْكَشْمِهِي " وَنَسَخَ الْعِلْمَ " ٦٦٩/٨ .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٢) انْظُرْ: " إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ " ١٨٤/١ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بِهِ . وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِهِ .

وَتَقْلِيهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبُ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَرِّكَ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ كَانَ بِشِبْهَةِ الصَّالِحِينَ.
الثَّالِثَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غَيَّرَ بِهِ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَّبَ ذَلِكَ؟ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.
الرَّابِعَةُ: قَبُولُ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفَطْرِ تَرُدُّهَا.
الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ: فَالْأَوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ.
وَالثَّانِي فِعْلُ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.
السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الْأَدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ.
الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَ سَبَّبُ الْكُفْرِ.
التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَوَّلُ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ وَلَوْ حَسَنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ.
الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ وَمَعْرِفَةُ مَا يُوَوَّلُ إِلَيْهِ.
الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.
الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.
الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: عَظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَشِدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا.
الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ الْعَجَبِ قِرَاءَتُهُمْ^(١) إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ^(٢) وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ.
الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.
السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ.
السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ: لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، بَلَّغَ الْبَلَاغِ الْمُبِينِ.
الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهِلَاكَ الْمُتَنَطِّعِينَ.

(١) أي: أهل البدع.

(٢) هكذا في بعض النسخ المطبوعة، وفي المخطوطة: "واعتقدوا أن في الله ورسوله هو الكفر المبيح للدم".



التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وَجُودِهِ وَمَضَرَّةُ فَقْدِهِ.

الْعَشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.

(١٩)

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ أُولَئِكَ (١) إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ " (١) فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ.

وَلَهُمَا عَنْهَا، قَالَتْ: " لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " (٢)، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ؛ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ

(*) أولئك: بالكسر أي أم سلمة. وبالفتح أي: الرجال.

(١) أخرجه البخاري، ومسلم من طريق هشام، قال: أخبرني أبي، عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِالْحَبَشَةِ - فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرْتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس. قالوا: " لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ... " الحديث دون قوله: " وَلَوْ لَا ذَلِكَ... ". رواه البخاري أيضاً، ومسلم، من طريق هلال الوزان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " الحديث.. واللفظ للبخاري.



قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ". (١)
 فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ (٢) - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا
 مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَنْ مَسْجِدًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خُشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ
 يَكُونُوا لِيَتَّخِذُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ، فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ
 مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: "جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا". (٣)
 وَلِأَحْمَدَ بَسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: "إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ
 أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ". (٤) وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.
 فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ
 نِيَّةُ الْفَاعِلِ.
 الثانية: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَغِلْظِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.
 الثالثة: الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ كَيْفَ بَيَّنَّ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا
 قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.
 الرابعة: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ.
 الخامسة: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.
 السادسة: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.
 السابعة: أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.
 الثامنة: أَلَعَلَّةٌ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

(١) أخرجه مسلم، من طريق عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث،
 قال: حدثني جندب.

(*) أي: في سياق الموت.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم من طريق هشيم، قال أخبرنا سيار، قال حدثنا يزيد وهو ابن صهيب، قال أخبرنا جابر
 بن عبد الله به.

(٣) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم دون قوله: "وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ"، و ابن خزيمة، من طريق زائدة
 ، عن عاصم، عن شقيق، عن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ. وقد تفرد به عاصم بن أبي النجود، وحديثه
 فيما يوافق فيه الثقات جيد وهذا منها، قاله: الشيخ الطريفي.

(*) وفي نسخة: "تحذيرنا عن قبره" وهي أفصح.



التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.
الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقَوَّمَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرْكِ
قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتَمَتِهِ.
الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: ذَكَرَهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ الرَّدِّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشْرُ أَهْلِ
الْبِدْعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١) مِنَ الثَّنَتَيْنِ وَالسَّيِّئِينَ فِرْقَةً، وَهُمْ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ،
وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشَّرْكَ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.
الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.
الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.
الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.
الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصَّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.
الْسَّادِسَةُ عَشْرَةَ: الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.

(٢٠)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا


تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ
عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَلْبِيَانِهِمْ مَسَاجِدَ".^(١)
وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ قَالَ كَانَ
يَلْتُ لَهُمُ السَّوِيقُ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ.^(٢)
وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ كَانَ يَلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ.
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ

(*) وفي نسخة: "بعض السلف".

(١) أخرجه مالك في الموطأ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار. قلت: وهذا إسناده مرسل صحيح، وله شاهد
عند أحمد من طريق سفيان عن حمزة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الفتح في تفسير سورة النجم: وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عمرو بن مالك عن أبي
الجوزاء، عن ابن عباس ولفظه فيه زيادة: "كَانَ يَلْتُ السَّوِيقَ عَلَى الْحَجَرِ فَلَا يَشْرَبُ مِنْهُ أَحَدٌ إِلَّا سَمِنَ،
فَعَبَدُوهُ".



وَالسُّرْجُ" ^(١) رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْأَوْتَانِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثَّلَاثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ وَقُوعُهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذُ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

الْسادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْتَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ.

الْعَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.

(٢١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ

وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشَّرِكِ.


وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ الْآيَةُ

[التوبة/ ١٢٨].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي، عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ، تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ". ^(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ وَرَوَّاهُ

(١) أخرجه الترمذي، والنسائي وأبو داود، وأحد من طريق محمد ابن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس. وفي سنده أبو صالح بإذام مولى أم هاني، قال الذهبي في الميزان ضعفه البخاري، وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن معين ليس به بأس. وقال ابن حبان لم يسمع من ابن عباس، (في المجروحين).

(٢) أخرجه أبو داود، وأحمد، من طريق عبدالله بن نافع أخيري ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. واللفظ لأحمد، قال ابن تيمية في الاقتضاء إسناده حسن ورواته ثقات مشاهير، لكن عبدالله بن نافع الصائغ الفقيه صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه.



ثَقَاتٌ. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: "أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَذْعُو، فَتَنَاهَا وَقَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: "لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا يُبَوِّتُكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ تَسَلَّمَكُمْ لَيَبْلُغَنِي أَيْنَ كُنْتُمْ". ^(١) رَوَاهُ فِي "الْمُخْتَارَةِ".

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءة).

الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبَعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حَرَصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حُثُّهُ عَلَى التَّافَلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَتَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ صلى الله عليه وآله فِي الْبَرَزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ.

(٢٢)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء/ ٥١]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَوْسَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة/ ٦٠]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف/ ٢١].

(١) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" والحافظ الضياء في المختارة من حديث جعفر بن إبراهيم الجعفري عن علي بن عمر بن الحسين عن أبيه عن علي بن الحسين به. وفي الإسناد علي بن عمر بن علي بن الحسين وهو مستور، وجعفر بن إبراهيم. لم يذكر فيه ابن حاتم جرحاً ولا تعديلاً.



وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقُدَّةِ" بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ "فَمَنْ؟" ^(١) أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنْ أُمْتِي سَيَلَّغَ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَزْنَينِ الْأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمْتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنْ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأَمْتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا" ^(٢).

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" وَزَادَ: "وَالْمَا أَخَافُ عَلَى أُمْتِي الْأَلَمَّةِ الْمُضْلِينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمْتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فَنَامَ مِنْ أُمْتِي الْأَوْتَانُ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمْتِي كَذَّابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمْتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ" ^(٣)، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى" ^(٣).

فيه مسائل:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهْمُهَا مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ؟ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ

(*) القُدَّة: بضم القاف — وحدة القذذ: وهو ريش السهم.

(١) رواه البخاري، ومسلم، من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه مسلم، والترمذي، من طريق قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان.

(*) في المخطوطة زيادة: "ولا من خالفهم".

(٣) ورواه بهذا الزيادة أبو داود وابن ماجه، من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان وإسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرج الجملة الأخيرة: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ" في مسلم.

قَلْب؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بَعْضِهَا وَمَعْرِفَةُ بَطْلَانِهَا ؟
الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.
السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالترجمة أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي
حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السَّابِعَةُ: تَصْرِيحُهُ بِوُقُوعِهَا - أَغْنَى عِبَادَةَ الْأَوْتَانِ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.
الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعَجَابُ خُرُوجَ مَنْ يَدْعِي التَّبَوُّةَ، مِثْلُ الْمُخْتَارِ مَعَ تَكْلِيمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ،
وَتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ
وَمَعَ هَذَا يَصْدُقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ،
وَتَبِعَهُ فَنَامَ كَثِيرَةٌ.


التَّاسِعَةُ: الْبَشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.
الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قَلْتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.
الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ،
وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ
وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَتَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مَنَعَ الثَّالِثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا
يُرْفَعُ إِذْ وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْاِثْمَةِ
الْمُضْلِينَ وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّينِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَكُلُّ هَذَا
وَقَعَ، كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدَ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ (*).

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْاِثْمَةِ الْمُضْلِينَ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْتَانِ.

(*) في المخطوطة: " المعقول " بدل " العقول " .



(٢٣)

بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحَرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة/١٠٢].

وَقَوْلُهُ ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء/٥١].

قَالَ عُمَرُ "الْجِبْتُ السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ"^(١). وَقَالَ جَابِرٌ "الطَّاغُوتُ كُفَّانٌ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ"^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُخَصَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ"^(٣). وَعَنْ جُنْدَبٍ ؓ مَرْفُوعًا: "حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ"^(٤). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ "الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ".

وَفِي "صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ" عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: "كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ أَنَّ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ" قَالَ فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ"^(٥). وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقُتِلَتْ"^(٦) وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ^(٧) قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ

(١) أخرجه البخاري ملحقاً، ووصله ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن حسان بن فائد عن عمر. قال الحافظ: وإسناده قوي.

(٢) أخرجه البخاري ملحقاً ووصله الطبري من طريق حجاج عن ابن جريج عن أبو الزبير عن جابر. وهذا إسناد صحيح.

(٣) أخرجه البخاري، ومسلم من طريق سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه الترمذي، والدارقطني، والبيهقي، من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جندب. قال أبو عيسى هذا الحديث لا نعرفه إلا مرفوعاً من هذا الوجه وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث، قال أبو عبد الله العلوان والصحيح عن جندب موقوف.

(٥) أخرجه البخاري "ولم يذكر قتل السحرة" وأبو داود من طريق سفيان عن عمرو سمع بجالة.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ بلاغاً، ووصله عبد الرزاق، من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. وإسناده حسن.

(٧) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" والدارقطني، والبيهقي من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي عن جندب به. وفي سنده خالد الحذاء: قال الإمام أحمد: لم يسمع من أبي عثمان النهدي. وله عدة طرق يقوي بعضها بعضاً.



أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(١)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّلَاثَةُ: تَفْسِيرُ الْجَبْتِ وَالطَّاعُوتِ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاعُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمَوْبِقَاتِ الْمَخْصُوصَاتِ بِالنِّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحَرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثَّامِنَةُ: وَجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

(٢٤)

بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قُطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرِيقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ" ^(١).
قَالَ عَوْفٌ الْعِيَافَةُ رَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرِيقُ الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجَبْتُ قَالَ الْحَسَنُ: رُكَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" الْمُسْنَدُ مِنْهُ.
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النَّجْوَمِ؛ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ" ^(٢). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.
وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛

(*) وهم : عمر ، وحفصة ، وجندب ؓ.

(١) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، وابن حبان من طريق عوف الأعرابي، ثنا حيان، ثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه. وفي إسناده اضطراب فقد اختلف الرواة في إسناده عن عوف بن أبي جميلة فقليل عن حيان بن العلاء ، وقيل حيان بن عمير وقيل حيان بن مخارق . انظر : تهذيب الكمال.

(٢) أخرجه أبو داود ، وأحمد من طريق عبيد الله بن الأخنس ، قال حدثنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس. وإسناده صحيح.



فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا، وَكُلَّ إِلَهٍ ^(١).
وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَلَا هَلْ أُتْبِكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هِيَ التَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ
بَيْنَ النَّاسِ "رَوَاهُ مُسْلِمٌ" ^(٢).

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا" ^(٣).
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى أَنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.
الثَّانِيَةُ تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ وَالطَّرْقِ.
الثَّالِثَةُ أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ.
الرَّابِعَةُ الْعُقْدُ مَعَ التَّفَثِ مِنْ ذَلِكَ.
الخَامِسَةُ أَنَّ التَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ.
السَّادِسَةُ أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْفَصَاحَةِ.

(٢٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا" ^(٤).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا

(١) أخرجه النسائي من طريق عباد بن مسيرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة. وفيه عباد مسيرة قال عنه أحمد ضعيف، وقال النسائي ليس بالقوي، وقال الذهبي في الميزان هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه. — ولا يصح وصله والصواب عن الحسن مرسلًا. كما رواه عبدالرزاق في "المصنف". قاله: الطريفي.

(٢) أخرجه مسلم، من طريق أبي إسحاق قال: سمعت أبا الأحوص عن عبدالله بن مسعود.

(٣) أخرجه البخاري ومالك، من طرق عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر. ورواه مسلم، وأحمد من طريق عبدالرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قال: قال أبو وائل خطيبنا عمار فأوجز وأبلغ فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ، مِثْنَةٌ مِنْ فَهْمِهِ، فَاطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا".

(٤) أخرجه مسلم دون لفظ: "فصدقه بما يقول"، وأحمد من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ واللفظ لأحمد. بسند صحيح.

أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. ^(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا" - عَنْ "أَبِي هُرَيْرَةَ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "مَنْ أَتَى عَرَافًا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ". ^(٢)

وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا. ^(٣) وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا لَيْسَ مِنْهُ مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ". ^(٤) رَوَاهُ الْبَزَارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ: "وَمَنْ أَتَى إِلَى آخِرِهِ". ^(٥) قَالَ الْبَغَوِيُّ "الْعَرَّافُ الَّذِي يَدْعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ". وَقِيلَ هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمُ وَالرَّمَالُ، وَنَحْوَهُمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهِذِهِ الطَّرِيقِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) ^(٦) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ "مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ". ^(٦)

(١) أخرجه أبو داود، الترمذي، من طريق حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تيمية عن أبي هريرة، بألفاظ مختلفة وفيه حكيمة الأثرم قال البخاري هذا حديث لا يتابع عليه، وقال الترمذي في "العلل الكبير" سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه وضعف هذا الحديث جداً. وأبو تيمية لم يسمعه من أبي هريرة، وقال الطريفي: والحديث منكر كما قاله البزار وغيره، وضعفه البخاري وجماعة.

(٢) لا توجد عند الأربعة لفظ: "من أتى عرافاً أو كاهناً" وإنما رَوَاهُ بِلَفْظٍ: "من أتى كاهناً" فقط دون ذكر العراف، ولفظ المؤلف: رواه الحاكم والبيهقي في "الكبرى" من طريقين عن عوف بن أبي جميلة عن خلاص ومحمد عن أبي هريرة. قال الحاكم صحيح على شرطهما. أما طريق خلاص فمقطوع.

(٣) أخرجه أبو يعلى والبزار من طرق عن أبي إسحاق عن هبيرة بن مريم عن ابن مسعود به. وإسناده حسن موقوفاً. (٤) أخرجه البزار من طريق أبي حمزة، عن الحسن بن عمران بن حصين. والحسن لم يسمع من عمران بن حصين، كما نص على ذلك ابن أبي حاتم، والحافظ العلاتي.

(٥) أخرجه البزار والطبراني في "الأوسط" من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن هرام عن عكرمة عن ابن عباس. وفي سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف الحديث.

(*) كتابة: أبي جاد وتعلمها لمن يدعي بها علم الغيب: هو الذي يسمى علم الحروف.

(٦) أخرجه عبد الرزاق، والبيهقي والخراطي من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، موقوفاً. وإسناده صحيح.

فيه مسائل:

الأولى أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ تَصَدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ.
 الثانيةُ التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.
 الثالثةُ ذِكْرُ مَنْ تُكْهَنَ لَهُ.
 الرابعةُ ذِكْرُ مَنْ تُطَيَّرَ لَهُ.
 الخامسةُ ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.
 السادسةُ ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.
 السابعةُ ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ.

(٢٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ: ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: "هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ".^(١)
 رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ "سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ".
 وَفِي "الْبُخَارِيِّ" عَنْ قَتَادَةَ قُلْتُ لَابْنِ الْمُسَيَّبِ رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنْ أَمْرَاتِهِ، أَيَحِلُّ عَنْهُ
 أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ.^(٢) وَرَوَى عَنْ
 الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ لَا يَحِلُّ السَّحَرُ إِلَّا سَاحِرٌ.^(٣)

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ النُّشْرَةُ حُلُّ السَّحَرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ تَوْعَانِ أَحَدُهُمَا حَلُّ بِسِحْرِ مِثْلِهِ،
 وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى
 الشَّيْطَانِ، بِمَا يُحِبُّ، فَيُطِيلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَالثَّانِي النُّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّدَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ

(١) أخرجه أحمد أبو داود، من طريق عبد الرزاق حدثنا عقيل بن مفضل سمعت وهب بن منبه عن جابر. ورواه
 عبد الرزاق في "مصنفه" به، إلا أنه أوقفه على جابر. وفي سننه وهب بن منبه قال ابن معين: لم يلق جابر إنما هو
 كتاب، وقال في موضع آخر: هي صحيفة ليست بشيء اهـ.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً، ووصله أبو بكر الأثرم في كتاب "السنن" من طريق أبان عن قتادة.. وقال الحافظ ابن
 حجر في الفتح عقبه: ورواه الطبري في "التهذيب" من طريق يزيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب أنه كان لا
 يرى بأساً إذا كان بالرجل سحر أن يمشي إلى من يطلق عنه، فقال: هو صلاح، قال قتادة: وكان الحسن يكره
 ذلك، يقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر، قال: فقال سعيد بن المسيب: إنما هي الله عما يضر ولم ينه عما ينفع.

(٣) أخرجه الطبري في "التهذيب"، وابن الجوزي في "جامع المسانيد" ولا بأس به.



وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

فيه مسائل:

الْأُولَى التَّهْيُ عَنْ النَّشْرَةِ.

الثَّانِيَةُ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ وَالْمُرَخَّصِ فِيهِ مِمَّا^(١) يُزِيلُ الْإِشْكَالَ.

(٧٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتُمُوهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرْتُمُوهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف/ ١٣١] .

وَقَوْلِهِ ﴿قَالُوا طَيَّرْتُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس/ ١٩] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " لَا عَذْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ " أَخْرَجَاهُ. ^(١)

زَادَ مُسْلِمٌ : " وَلَا نَوْءَ وَلَا غُولَ " .

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ " قَالُوا وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ : " الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ " . ^(٢)

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ : " ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ " أَحْسَنُهَا الْقَالُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَذْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ " . ^(٣) وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا. وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ " . ^(٤)

(*) في المخطوطة : " مما وليس عما " .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم ، من طريق ابن شهاب، قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة . ورواه مسلم من حديث جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا غُولَ " .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم من طريق شعبة عن قتادة عن أنس به .

(*) عقبة بن عامر : الصواب أنه : عروة بن عامر .

(٣) أخرجه أبو داود من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر . وإسناده ضعيف فعروة ليس له صحبة، فهو مرسل . قال الحافظ : في التهذيب والظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة . ففيه علتان : الإرسال والانقطاع .

(٤) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش عن



رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.
وَلَا حَمْدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : "مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ" قَالُوا فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ "أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا غَيْرُكَ".^(١)
وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ؓ "إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ".^(٢)
فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: التَّنبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ مَعَ قَوْلِهِ ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾.
- الثَّانِيَةُ: نَفْيُ الْعَذْوَى.
- الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطَّيْرَةِ.
- الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ.
- الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفَرِ.
- السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَالَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ.
- السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَالَ.
- الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ.
- التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.
- الْعَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.
- الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.

عبدالله بن مسعود. وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. وإسناده صحيح.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده"، من طريق ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن أبي عبد الرحمن الحيلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص. قال أبو عبد الله العلوان وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف مطلقاً سواء روي عنه العبادة أو غيرهم وهذا مذهب الجمهور.

(٢) أخرجه أحمد قال: حدثنا حماد بن خالد قال: حدثنا ابن علاثة عن مسلمة بن الجهمي قال: سمعته يحدث عن الفضل بن عباس. وفي سنده انقطاعاً بين سلمة وبين الفضل.



(٢٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" قَالَ: قَتَادَةُ خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثَ زِينَةٍ لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيحَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ ^(١) انْتَهَى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ ذِكْرَهُ حَرْبَ عَنْهُمَا. وَرَخِّصَ فِي تَعَلَّمَ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ" ^(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ".

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.
- الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.
- الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلَّمَ الْمَنَازِلِ.
- الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

(٢٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ ﴾ [الواقعة/ ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوْنَهَا الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ". وَقَالَ:

(١) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم ، ووصله الطبري وعبد بن حميد من طريق شيبان، وسعيد كلاهما عن قتادة به.

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان ، من طريق فضيل بن ميسرة عن أبي حريز أن أبا بردة حدثه عن أبي موسى به. وإسناده

ضعيف وأبو حريز اسمه عبد الله بن الحسين الأزدي ، ضعفه يحيى القطان والنسائي، وقال: أحمد حديثه منكر وقال

أبوداود : ليس بشيء ، ووثقه أبو زرعة وابن معين ، وقال أبو حاتم : حسن الحديث ليس بمنكر يكتب حديثه،

وصحح له الترمذي.



النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ".^(١)
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: "صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ قَالَ "قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ".^(٢)

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نُوءٌ كَذَا وَكَذَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ آيَاتٍ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَكْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾^(٣)
[الواقعة / ٧٥-٨٢].

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.
- الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ^(٤) الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.
- الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.
- الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.
- الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِسَبَبِ نُزُولِ التَّعْمَةِ.
- السَّادِسَةُ: التَّفَقُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- السَّابِعَةُ: التَّفَقُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- الثَّامِنَةُ: التَّفَقُّنُ لِقَوْلِهِ: لَقَدْ صَدَقَ نُوءٌ كَذَا وَكَذَا.

(١) أخرجه مسلم ، وأحمد من طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري.
(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم من طريق صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني.

(٣) أخرجه مسلم والبيهقي ولم يخرج به البخاري ، من حديث عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل قال حدثني ابن عباس.
(٤) فيه بيان أن الأمر لا يترك إلى قيام الساعة، وهو خبر النبي ﷺ لا يتأخر عن مقتضاه، وفي صحيح مسلم من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا يَهُودٌ كُفَرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنَّائِحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ".

التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا لِقَوْلِهِ: أَتَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟
الْعَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

(٣٠)

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة/١٦٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ [التوبة/٢٤].

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ
وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ" أَخْرَجَاهُ (١).

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثٌ مَن كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي
الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ" (٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى: "إِلَى آخِرِهِ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي
اللَّهُ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ -
حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُوَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَى أَهْلِهِ
شَيْئًا" (٣) رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة/١٦٦]. قَالَ: (الْمَوَدَّةُ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ (الْبَقَرَةِ).

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةِ).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبٍ عَنْ أَنَسٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزُّهْدِ وَابْنُ عَدِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. مُوقُوفًا. وَحَدِيثُ
لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي التَّفْسِيرِ خَاصَّةٌ جَيِّدٌ، وَسَائِرُ حَدِيثِهِ ضَعِيفٌ لَضَعْفِهِ. قَالَ: الشَّيْخُ الطَّرِيفِيُّ.



الثالثة: وَجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ.
 الرابعة: أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ.
 الخامسة: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.
 السادسة: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعِ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.
 السابعة: فَهُمُ الصَّحَابِيُّ لِلْوَقَائِعِ أَنَّ عَامَّةَ الْمُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.
 الثامنة: تَفْسِيرُ ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.
 التاسعة: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا.
 العاشرة: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّمَانِيَّةُ^(١) أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.
 الحادية عشرة: أَنَّ مَنْ اتَّخَذَ نَدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتَهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ، فَهُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

(٣١) بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ

مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران/ ١٧٥].

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى

الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة/ ١٨].

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ

اللَّهِ﴾ [العنكبوت/ ١٠].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ مَرْفُوعًا قَالَ: "إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ

تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ^(١)."

(*) وفي نسخة المكتب الإسلامي ١٣٨١هـ (كانت)، وفي طبعة أم القرى سنة ١٣٤٣هـ [كانت].

(*) وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ﴾ [التوبة/ ٢٤].

(١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" والبيهقي في "الشعب" من طريق أبي عبد الرحمن محمد بن مروان السدي عن عمرو بن

قيس عن عطية عن أبي سعيد. وفي إسناده محمد بن مروان وهو متهم بالوضع، وعطية العوفي ضعيف الحديث.

وله شاهد عن بن مسعود والمعنى صحيح.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ،
وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ
النَّاسَ".^(١) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ).

فيه مسائل:

- الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ (آلِ عِمْرَانَ).
- الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ (بِرَاءَةِ).
- الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ (الْعَنْكَبُوتِ).
- الرابعة: أَنَّ الْيَقِينَ يَضَعُفُ وَيَقْوَى.
- الخامسة: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ.^(٢)
- السادسة: أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- السابعة: ذِكْرُ ثَوَابٍ مَنْ فَعَلَهُ.
- الثامنة: ذِكْرُ عِقَابٍ مَنْ تَرَكَهُ.

(٣٢) بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة/ ٢٣].
وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال/ ٢].
وَقَوْلِهِ: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال/ ٦٤].
وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق/ ٣].
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران/ ١٧٣]. قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ
فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آلِة].^(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ.

(١) أخرجه ابن حبان والقضاعي في "الشهاب" من طريق عبد الرحمن بن محمد الحاربي، عن عثمان بن واقد، عن أبيه،
عن محمد بن النكدر عن عروة عن عائشة. والصحيح وقفه على عائشة.

(*) وهي المذكورة في حديث أبي سعيد المتقدم.

(٢) أخرجه البخاري قال حدثنا أحمد بن يونس أراه قال حدثنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي الضحى عن ابن عباس



فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثانية: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ (الْأَنْفَالِ).

الرابعة: تَفْسِيرُ آيَةٍ فِي آخِرِهَا.

الخامسة: تَفْسِيرُ آيَةِ (الطَّلَاقِ).

السادسة: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، ^(١) وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ ﷺ

فِي الشَّدَائِدِ.

(٣٣)

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾

[الأعراف/ ٩٩]. وَقَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ [الحجر/ ٥٦].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: "الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ". ^(٢)وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ: " أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ". ^(٣) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

به.

(١) وهي: (حسبنا الله ونعم الوكيل).

(٢) أخرجه البزار، من طريق شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس. وفي إسناده شبيب بن بشر، وهو مختلف فيه قال بن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: لين الحديث حديثه حديث الشيوخ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء كثيراً، وقال ابن كثير وفي إسناده نظر والأشبه أن يكون موقوفاً فقد روي عن ابن مسعود نحو ذلك. هـ.

(٣) أخرجه عبد الرزاق، والطبراني في الكبير من طريق أبي إسحاق، من طريق مطرف كلاهما عن وبرة بن عبد الرحمن عن أبي الطفيل عن ابن مسعود. قال الحافظ ابن كثير وهو صحيح إليه بلا شك.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الأعراف.

الثانية: تفسير آية الحجر.

الثالثة: شدة الوعيد فيمن آمن مكر الله.

الرابعة: شدة الوعيد في القنوط.

(٣٤)

بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن / ١١].

قَالَ عَلْقَمَةُ "هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمَ".^(١) وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّغْنُ فِي النَّسَبِ، وَالتَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ".^(٢)

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ مَرْفُوعًا قَالَ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ".^(٣) وَعَنْ أَنَسٍ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوفِّيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".^(٤)

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ".^(٥) حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.

(١) أخرجه ابن جرير والبيهقي في "الكبرى" من طريق الأعمش عن أبي ظبيان عن علقمة به. وروي هذا عن عبد الله بن مسعود. ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه مسلم وأحمد من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري ومسلم من طريق الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود.

(٤) أخرجه الترمذي وابن عدي، من طريق يزيد بن حبيب عن سعد بن سنان عن أنس. وفي إسناده سعد بن سنان قال أحمد مضطرب غير محفوظ، وقال بن معين مختلط، وقال النسائي منكر الحديث.

(٥) أخرجه الترمذي، وابن ماجه من طريق سعد بن سنان عن أنس. قال أبو عبد الله العلوان وهذا الحديث والذي قبله ضعيف والمؤلف رحمه الله لم يذكره لكن هذا الشاهد منه وهي طريقة الأئمة السابقين، حيث يذكرون الأحاديث الضعيفة في الشواهد. اهـ.



فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية التَّغَابُنِ.

الثانية: أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ.

الثالثة: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ.

الرابعة: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.

الخامسة: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرِ.

السادسة: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الشَّرِّ.

السابعة: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ.

الثامنة: تَحْرِيمُ السُّخْطِ.

التاسعة: ثَوَابُ الرِّضَا بِالْبَلَاءِ.

(٣٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ۖ﴾

[الكهف/ ١١٠].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا قَالَ تَعَالَى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ". ^(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟ قَالُوا بَلَى قَالَ الشَّرْكَ الْخَفِيُّ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّيُ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ". ^(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ.

(١) أخرجه مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة. وفي لفظ: لابن ماجه وابن خزيمة "فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ".

(٢) أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم من طريق كثير بن زيد عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده. وفي إسناده ربيع بن عبد الرحمن قال الذهبي في الميزان قال أحمد ليس بمعروف، وقال الترمذي قال البخاري منكر الحديث وقال بن عدي أرجو أنه لا بأس به.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الكهف.

الثانية: الأمر العظيم في ردّ العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك، وهو كمال الغنى.

الرابعة: أن من الأسباب الله تعالى خير الشركاء.

الخامسة: خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء.

السادسة: أنه فسّر ذلك بأن المرء يصلي لله، لكن يزيتها لما يرى من نظر رجل إليه.

(٣٦)

باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ [هود/ ١٥، ١٦].

وفي الصحيح عن أبي هريرة ؓ قال قال رسول الله ﷺ: "تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعَنَانٍ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَثَ رَأْسُهُ، مُعْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ".^(١)

فيه مسائل:

الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة.

الثانية: تفسير آية هود.

الثالثة: تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدَّرْهَمِ والخَمِيصَةِ.


الرابعة: تفسير ذلك بأنه إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

الخامسة: قوله: تَعَسَّ وَانْتَكَسَ.

السادسة: قوله: وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ.

السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

(١) أخرجه البخاري، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه، عن أبي صالح عن أبي هريرة به.



(٣٧)

بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؓ "يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟" (١)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ "عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرْكُ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ. (٢)

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؓ: "أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ قَالَ أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ بَلَى، قَالَ فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ " (٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ.
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ (التَّوْر).

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةٌ).

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الْخَامِسَةُ: تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ

(١) أخرجه أحمد في مسنده من طريق شريك عن الأعمش الفضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، ولم أجده باللفظ المذكور وإنما بالفاظ تقاربه منها : " أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَيَقُولُ نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ " . وفي سنده شريك النخعي وهو ضعيف الحديث .

(٢) انظر: مختصر الصواعق لابن القيم ٣٥٤/٢ .

(٣) لم أقف عليه عند أحمد، لكن رواه الترمذي ، والبيهقي في السنن من طريق غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم . وفي نسخه قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث . وضعفه الدارقطني وللحديث شاهد عن حذيفة موقوفاً .



الْأَعْمَالِ، وَتُسَمَّى الْوَلَايَةُ وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفَقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ إِلَى أَنْ عَبْدَ مَنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعَبْدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ.

باب (٣٨)

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء/ ٦٠]. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ [البقرة/ ١١]. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [الأعراف/ ٥٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة/ ٥٠].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَنَّتْ بِهِ ". ^(١) قَالَ التَّوَوِيُّ " حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ " الْحُجَّةِ " بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ تَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ عَرَفَ اللَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ، ^(٢) وَقَالَ الْمُتَنَافِقُ تَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لَعَلِمَهُ أَنََّّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، ^(٣) فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَنَّةٍ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾. الْآيَةُ ^(٢).

وَقِيلَ " تَزَلَّتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا تَتَرَفَّعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ الْآخَرُ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَّعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَذَلِكَ؟ قَالَ نَعَمْ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ. ^(٣)


(١) أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة "، من طريق نعيم بن حماد. قال أبي عبد الله العلوان وهذا الحديث تفرد به نعيم بن حماد الخزاعي لا يصح حديثه ضعفه النسائي أبو داود وجماعة. ١. هـ.

(*) وفي المخطوطة: " ولا يميل في الحكم "

(*) وفي المخطوطة: " ويميلون في الحكم. "

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري من طريق داود عن الشعبي. والحديث مرسل. وصحح إسناده الحافظ في " الفتح " من طريق إسحاق بن راهويه .

(٣) أخرجه البغوي في " تفسيره " معلقاً من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وفيه الكلبي قال الحافظ: متهم



فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.
- الثانية: تفسير آية البقرة ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾.
- الثالثة: تفسير آية الأعراف ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.
- الرابعة: تفسير ﴿أَفَحُكْمَ الْجَنَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.
- الخامسة: ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.
- السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.
- السابعة: قصة عمر مع المنافق.
- الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ.

(٣٩)

بَابُ مَنْ جَدَّ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد / ٣٠].

وفي صحيح البخاري قال عليّ عليه السلام: "حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟" (١) وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عليه السلام: "أَلَّهُ رَأَى رَجُلًا اتَّقَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رَقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟" (٢) انْتَهَى. وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَتَكَرَّوْا ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ (٣).

بالكذب، وأبو صالح متروك، ولم يسمع من ابن عباس. لكن صح ما رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" عن صفوان عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان أبو بردة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافروا إليه الناس من المسلمين. فأنزل الله جل وعلا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...﴾. قال الحافظ في الإصابة سنده جيد.

(١) أخرجه البخاري، قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطيفل عن علي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي عاصم في "السنة" من طريق معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس به. وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري عن مجاهد مرسلًا.



فيه مسائل:

الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرابعة: ذِكْرُ الْعِلَّةِ؛ أَنَّهُ يُفْضَى إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَّعَمِدِ الْمُنْكَرُ.

الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

(٤٠) بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل/٨٣].

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: "هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ هَذَا مَالِي، وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي".^(١)

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "يَقُولُونَ لَوْ لَا فَلَان لَمْ يَكُنْ كَذَا".

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ يَقُولُونَ "هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا".

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه الَّذِي فِيهِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: "أَصْبَحَ مِنْ

عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ".^(٢) الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَدُمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضَيِّفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ هُوَ كَقَوْلِهِمْ كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُ حَادِقًا. وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ

عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرَةٍ.

فيه مسائل:

الأولى تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثانية مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرَةٍ.

الثالثة تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.

الرابعة اجْتِمَاعُ الضَّدَّيْنِ فِي الْقَلْبِ.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٢) سبق تخريجه ص.



(٤١) بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُلْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة/ ٢٢].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي الْآيَةِ "الْأُلْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ التَّمَلُّ عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَتَقُولَ لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا؛ لِأَنَّكَ اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لِأَنَّي اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شَرْكٌ" ^(١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ" ^(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ "لَأَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلَفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا" ^(٣) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ" ^(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ "أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ ^(٥) أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، حدثنا أبي عمرو، حدثنا أبي الضحاك بن مخلد أبو عاصم، حدثنا شبيب بن بشر، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس. وفيه شبيب وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن حبان يخطيء كثيراً.

(٢) أخرجه أبو داود، والترمذي، وأحمد من طريق سعد بن عبيدة أن ابن عمر قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وقد أعله البيهقي بالانقطاع فقال: هذا مما لم يسمعه ابن عبيدة من ابن عمر. قلت: وقد ثبت سماع سعد بن عبيدة من الكندي بغير واسطة، وأنه كان معه في مجلس بن عمر، قبل تحديثه بالحديث. جاء عند أحمد من طريق شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال: كنت عند بن عمر فقامت وتركت رجلاً من كندة فأتيت سعيد بن المسيب قال فجاء الكندي .. الحديث.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير من طريق مسعر بن كدام، عن وبرة بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله بن مسعود. وسنده منقطع فابن مسعود توفي سنة ٣٢ هـ، ووبرة توفي سنة ١١٦ هـ، فبين وفاتهما حوالي ٨٤ سنة، ولا أحسب وبرة سمع منه.

(٤) أخرجه أبو داود، وأحمد من طريق شعبة عن منصور بن المعتمر سمعت عبد الله بن يسار عن حذيفة. قال أبو عبد الله العلوان ورواته كلهم ثقات، ولكن قال الدارمي سألت يحيى بن معين هل بلغك أن عبد الله بن يسار أنه سمع من حذيفة. فقال لا أعلمه ذكره الدارمي في سؤالات يحيى بن معين. قال الذهبي إسناده صحيح.

(*) قوله: "أن الرجل" غير موجودة في بعض النسخ، وهي مثبتة في: مصنف عبد الرزاق (١٩٨١).



بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ" قَالَ "وَيَقُولُ لَوْكَ اللَّهُ ثُمَّ فَلَانَ، وَلَا تَقُولُوا لَوْكَ اللَّهُ وَقُلْنَا".^(١)
فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية البقرة في الألداد.
الثانية: أَنَّ الصَّحَابَةَ   يُفَسِّرُونَ آيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُّ الْأَصْغَرَ.
الثالثة: أَنَّ الْحَلْفَ بغيرِ اللَّهِ شَرْكَ.
الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بغيرِ اللَّهِ صَادَقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْعُمُوسِ.
الخامسة: الْفَرْقُ بَيْنَ الْوَائِ وَ(ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ.

(٤٢)


بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ   أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ   قَالَ: "لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ صَدُوقًا، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ، فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ".^(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.
فيه مسائل:

- الأولى: التَّهْيِي عَنْ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ.
الثانية: الْأَمْرُ لِلْمُخْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.
الثالثة: وَعَيْدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وعبدالرزاق من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، وحدثنا المغيرة قال: كان إبراهيم. وفيه إسماعيل بن إبراهيم ضعيف.

(٢) أخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر. قال يحيى القطان : كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع ولم يكن له تلك القيمة عنده، كما عند العقيلي في "الضعفاء" وقد رواه البخاري ومسلم من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : " أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ مَنْ كَانَ خَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْنُتْ " وتابع نافع على ذلك سالم وعبدالله بن دينار.



(٤٣)

بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ

عَنْ قَتِيلَةَ ۞ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ۞ فَقَالَ إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَتَقُولُونَ وَالْكَعْبَةَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ۞ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلُقُوا أَنْ يَقُولُوا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ وَأَنْ يَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ. ^(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ. وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۞ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ۞ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، فَقَالَ: "أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ." ^(٢)

وَلابن ماجه عن الطفيل أخي عائشة لأمها؛ قال: رأيت كائي أتيت على نفر من اليهود؛ قلت إنكم لآئتم القوم لولا أنكم تقولون عزير ابن الله قالوا وأنتم لآئتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ثم مررت بنفر من النصارى فقلت إنكم لآئتم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله قالوا وإنكم لآئتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد فلمّا أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ۞ فأخبرته، قال: "هل أخبرت بها أحدا؟" قلت نعم قال فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال "أما بعد؛ فإن طفيلًا رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم وأنكم قلتم كلمة يمنعي كذا وكذا أن أنهاكم عنها؛ فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا ما شاء الله وحده." ^(٣)

فيه مسائل:

الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر.

الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى.

الثالثة: قوله ۞ أجعلتني لله ندًّا؟! فكيف بمن قال يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به

سواك.. والبيتين بعده؟.

(١) أخرجه النسائي في "الكبرى"، وفي "المتنبي" من طريق مسعر بن كدام عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيبة امرأة من جهينة. قال الحافظ في "الإصابة": وسنده صحيح. وهو كما قال.

(٢) أخرجه أحمد وابن ماجه من رواية الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس. قال البوصيري في "الزوائد" هذا إسناد فيه الأجلح بن عبد الله مختلف فيه: ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد، وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٣) أخرجه ابن ماجه، وأحمد، من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عنه. وسنده صحيح غير أنه اختلف على بن عمر.



الرَّابِعَةُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ، لِقَوْلِهِ ﴿يَمْتَعْنِي كَذَا وَكَذَا﴾.
الْخَامِسَةُ أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ.
السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لَشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ.^(١)

(٤٤)

بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الحاقة/ ٢٤]. وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ"^(٢)، وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"^(٣).
وَفِي رِوَايَةٍ: "لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ"^(٤).
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثَّانِيَةُ: تَسْمِيَّتُهُ آذَى اللَّهَ.

الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَبَابًا، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

(٤٥)

بَابُ التَّسْمِيَةِ بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنْ أَحْنَعَ اسْمُ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى
مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ"^(١). قَالَ سُفْيَانُ مِثْلُ شَاهَانِ شَاءَ. وَفِي رِوَايَةٍ: أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى

(١) وهذا خاص بعهد النبوة، ولكن بعد موت النبي ﷺ فإن المؤمن يفرح بالرؤيا الصالحة ونفعها الله خاص به ولا يشرع بذلك للناس فالشرع قد اكتمل.

(*) الدهر: زمان لا عمل له، وإنما كل ما ينسبونه إلى الدهر من التصرف، فالله الفاعل له.

(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق معمر من أوجه عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم من رواية هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وروى البخاري في الأدب المفرد، و البغوي من طريق شعيب عن أبي الزناد، ولفظه: "أَخْتَى الْأَسْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ".



اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثَهُ. قَوْلُهُ: "أَخْتَعُ" يَعْنِي أَوْضَعَ.
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّهْيُ عَنْ التَّسْمِي بِمَلِكِ الْأَمَلِكِ.
الثَّانِيَّةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.
الثَّالِثَةُ: التَّفْطُنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.
الرَّابِعَةُ: التَّفْطُنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

(٤٦)

بَابُ إِحْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شَرِيحٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ
الْحُكْمُ" فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كُلَّ الْفَرِيقَيْنِ
فَقَالَ: "مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟" قُلْتُ: شَرِيحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ قَالَ فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟
قُلْتُ شَرِيحٌ قَالَ: "فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ" ^(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِحْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ. ^(٢)
الثَّانِيَّةُ: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.
الثَّالِثَةُ: إِخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

(٤٧)

بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة/ ٦٥].

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ
أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرْآنِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا
أَجَبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ فَقَالَ لَهُ: عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ كَذَبْتَ

(١) أخرجه النسائي أبو داود، من طريق يزيد بن المقدام، عن أبيه شريح، عن أبيه هانيء أبي شريح الخزاعي به.

ورأساده حسن.

(٢) في المخطوطة: "ولو كلاماً" لم يقصد معناه.

وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرِّكَبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ". قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةٍ^(١) نَاقَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكَبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة / ٦٥]. مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ^(٢).

فيه مسائل:

- الأولى: وَهِيَ الْعَظِيمَةُ؛ أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَهُوَ كَافِرٌ.
الثانية: أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ آيَةٍ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَتْ مِنْ كَانَ.
الثالثة: الْفَرْقُ بَيْنَ التَّمِيمَةِ وَبَيْنَ التَّنْصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.
الرابعة: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.
الخامسة: أَنَّ مِنَ الْإِعْتِدَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.

(٤٨)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى


﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت / ٥٠]. قَالَ مُجَاهِدٌ :
"هَذَا بَعْمَلِي وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ"^(١). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : "يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي"^(٢). وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا

(*) التَّسْعُ: سِرٌّ يَنْسُجُ عَرِيضًا عَلَى هَيْئَةِ أَعْنَةِ النِّعَالِ تَشُدُّ بِهِ الرِّجَالُ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ نَسْعَةٌ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "تَفْسِيرِهِ"، مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ . وَفِي إِسْنَادِهِ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ . أَمَّا رَوَايَاتُ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَقَتَادَةَ ، الَّتِي أَخْرَجَهَا ابْنُ جُرَيْرٍ فَهِيَ مَرَاسِيلُ ضَعِيفَةٌ ، لَكِنْ الْمَرَاسِيلُ إِذَا اخْتَلَفَتْ مَخَارِجُهَا تَقْوَتْ . كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ . وَتَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ كِتَابُ أَخْذِهِ مِنَ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَةَ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الرِّوَايَاتِ عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ: الشَّيْخُ الطَّرِيفِيُّ .

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ .



أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ۖ قَالَ قَتَادَةُ "عَلَى عِلْمٍ مَنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ" (١) وَقَالَ آخَرُونَ عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ "أُوتِيَتْهُ عَلَى شَرَفٍ".
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَلَيَّهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ "لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ" (٢) قَالَ "فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأَعْطِي لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْإِبِلُ أَوْ الْبَقَرُ (شَكُّ إِسْحَاقٍ) فَأَعْطِي نَاقَةً عَشْرَاءَ، وَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا" قَالَ "فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا فَقَالَ أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْغَنَمُ فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا فَأُتَجَّ هَذَانِ وَوَلَدٌ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ".
قَالَ: "ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْقَدُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ الْمَالَ؟ فَقَالَ إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ" قَالَ "ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ قَالَ: "وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؛ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَأَ"

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" من طريق سعيد عن قتادة. ذكر الآية، ثم قال: علي خير عندي. قال يحيى القطان

: سعيد لم يسمع التفسير من قتادة. (الجرح والتعديل).

(*) كلمة (به) ليست في "الصحيحين" هنا ولا فيما بعدها، ولعلها تفسير.



أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ فَقَالَ أَمْسِكْ مَا لَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمُ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ" أَخْرَجَاهُ. (١)

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾.

الثالثة: ما معنى قوله ﴿أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾.

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.

(٤٩)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿ فَلَمَّا ءَاتَنَّهُمَا صَاحِبًا جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا ﴾ [الأعراف/ ١٩٠]


قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: " اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ". (٢)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجَكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لِنُطِيعَانِي (٣) أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي آيَل، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشْقُهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِيَاءَ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَيُّمَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِيَاءُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا ﴾ .
(٣) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ. وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي

(١) رواه البخاري، ومسلم من طريق همام، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثني عبد الرحمن بن ربيع مرة أن أبا هريرة .

(٢) يعني أنهم لم يتفقوا على تحريم هذا الاسم، بل اختلفوا، فلا يفهم من كلام ابن حزم جواز التسمي به.
(*) في بعض النسخ: " لتطيعني".

(٣) أخرجه أبو حاتم في "التفسير" من طريق شريك عن خصيف عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس به. قال أبو عبد الله وإسناده ضعيف، لضعف شريك، وخصيف سبي الحفظ. وقال الحافظ ابن كثير وهذه الآثار يظهر عليها — والله أعلم أنها من آثار أهل الكتاب ورجح ابن كثير أنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، لهذا قال تعالى: ﴿ فَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف/ ١٨٩].



عِبَادَتِهِ. ^(١) وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَالِحًا﴾ قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا. ^(٢) وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنْ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا. فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ.

الثَّلَاثَةُ: أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتِ السُّوْيَةِ مِنَ النَّعَمِ.

الْخَامِسَةُ: ذَكَرَ السَّلَفُ الْفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشِّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ.

(٥٠)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف / ١٨٠]. ^(٣)

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ يُشْرِكُونَ. ^(٤) وَعَنْهُ "سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ". ^(٥) وَعَنِ الْأَعْمَشِ "يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا". ^(٦)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِبْثَاتُ الْأَسْمَاءِ.

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" من طريق معمر، عن قتادة به.


(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد به.

(٣) جاء في الصحيحين من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" وابن أبي حاتم من طريق عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به. وفيه انقطاع قال أبو حاتم سمعت أبي يقول سمعت دحيما يقول: لم يسمع علي بن أبي طلحة من ابن عباس المراسيل (لابن أبي حاتم).

(٥) أخرجه الطبري من رواية العوفي عن ابن عباس به.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" من طريق مبشر بن عبيد القرشي عن الأعمش به.



الثانية: كَوْنُهَا حُسْنِي.

الثالثة: الْأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا.

الرابعة: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا.

السادسة: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ.

(٥١)

بَابُ لَا يُقَالُ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

في "الصحيح" عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ".^(١)

فيه مسائل:

الأولى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ.

الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثالثة: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الرابعة: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخامسة: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ.

(٥٢)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَقُلُ^(١) أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مَكْرَهَ لَهُ".^(٢)

(١) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق الأعمش، حدثني شقيق، عن عبد الله بن مسعود به.

ورواه النسائي، والطيالسي، من طريق هشام الدستوائي.

(*) في بعض النسخ: "لا يقولن" وكلاهما ورد في صحيح البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البخاري، والترمذي، ومالك في الموطأ، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

وَلِمُسْلِمٍ: "وَلْيُعْظَمَ الرَّغْبَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ".^(١)
فيه مسائل:

الْأُولَى: اَلْتَّهْيُ عَنْ اَلِاسْتِثْنَاءِ فِي اَلدُّعَاءِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ اَلْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: لِيُعْزَمَ اَلْمَسْأَلَةُ.

الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ اَلرَّغْبَةِ.

الخَامِسَةُ: اَلتَّعْلِيلُ لِهَذَا اَلْأَمْرِ.

(٥٣)

بَابُ لَا يَقُولُ عَبْدِي وَأَمْتِي

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَصَيَّ رَبَّكَ وَلَيْقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي وَلَيْقُلْ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي".^(٢)
فيه مسائل:

الْأُولَى: اَلْتَّهْيُ عَنْ قَوْلِ عَبْدِي وَأَمْتِي.

الثَّانِيَةُ: لَا يَقُولُ اَلْعَبْدُ رَبِّي، وَلَا يَقَالُ لَهُ أَطْعَمَ رَبِّكَ.

الثَّالِثَةُ: تَعْلِيمُ اَلْأَوَّلِ قَوْلِ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي.

الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ اَلثَّانِي قَوْلِ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ.

الخَامِسَةُ: اَلتَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ اَلتَّوْحِيدِ حَتَّى فِي اَلْأَلْفَاظِ.

(٥٤)


بَابُ لَا يَرُدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ؛ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ؛ فَأَعِذُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ؛ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِتُونَهُ؛

(١) أخرجه مسلم، من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق معمر، عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة به.

وفي لفظ: للبخاري ومسلم: "سَيِّدِي مَوْلَايَ" بحذف واو العطف، ولفظ أحمد: "مَوْلَايَ".



فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَكْكُمْ قَدْ كَفَّائُمُوهُ " (١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِعَادَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

الثَّلَاثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرَّابِعَةُ: الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: حَتَّى تَرَوْا أَكْكُمْ قَدْ كَفَّائُمُوهُ.

(٥٥)

بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ " (٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَلْتَنْهَى عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةُ الْمَطَالِبِ.

الثَّانِيَةُ: إِبْتِثَاتُ صِفَةِ الْوَجْهِ.

(٥٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي "لَوْ"

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ [آل عمران / ١٥٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾ . [آل عمران / ١٦٨] .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ،

(١) أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وأحمد ، وابن حبان ، من طريق الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر . قال


الحاكم صحيح الإسناد على شرط الشيخين . قلت : والأعمش عن مجاهد قال الحافظ العلاني : قال الترمذي فيما

نقله عن البخاري : عدت له أحاديث كثيرة نحو من ثلاثين أو قل أو أكثر يقول : فيها حدثنا مجاهد .

(٢) أخرجه أبو داود من طريق سليمان بن معاذ التميمي عن ابن المنكدر عن جابر . قال أبو عبد الله العلوان وهذا

إسناده ضعيف ، فيه "سليمان بن قرم بن معاذ " قال عنه ابن معين : ضعيف ، وقال أبو زرعة : ليس بذاك ، وقال

النسائي : ليس بالقوي . وقال الحافظ : سقى الحفظ .



وَاسْتَعِينَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْنَ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ^(١).

فيه مسائل:

- الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران.
 الثانية: النهي الصريح عن قول لو إذا أصابك شيء.
 الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان.
 الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.
 الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله.
 السادسة: النهي عن ضد ذلك وهو العجز.

(٥٧)

باب النهي عن سب الرياح

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ".^(٢) صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

فيه مسائل:

- الأولى: النهي عن سب الرياح.
 الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره.
 الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة.
 الرابعة: أنها قد تؤمر بخير وقد تؤمر بشراً.

(١) أخرجه مسلم ، من طريق عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه الترمذي ، وأحمد ، من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بن كعب . قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح . ورواه مسلم من طريق ابن وهب، قال سمعت ابن جريج يحدثنا عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ..." الحديث.

(٥٨) بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران/ ١٥٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَى دَائِرَةِ السَّوِّ﴾ [الفتح/ ٦].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ^(١) فِي الْآيَةِ الْأُولَى: فَسَّرَ هَذَا الظَّنُّ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ وَإِنْكَارِ أَنَّ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنَّ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، هَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُتَنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَأَمَّا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ^(٢) الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ أَوْ أَكْثَرَ أَنَّ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَكْثَرَ أَنَّ يَكُونُ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بِالْعَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمَوْجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهِذَا، وَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السَّوِّ.

وَلَوْ فَتَشْتَّتْ مَنْ فَتَشْتَّتْ لَرَأَيْتُ عِنْدَهُ تَعَتُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذًا وَكَذًا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْبِرٌ، وَفَتَشْتَّتْ نَفْسُكَ: هَلْ أَتَيْتَ سَالِمًا؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ^(٣)

وَالَا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيًا.^(٤)

(١) انظر: زاد المعاد ٢٠٥/٣، ٢١١.

(٢) الإدالة: الغلبة، يدال عليه: يجعل له الكثرة والدولة.

(٣) أي: من ذي مصيبة.

(٤) إلى هنا انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى.



فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تُحصَر.

الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه.

(٥٩)

باب ما جاء في منكري القدر

وقال ابن عمر رضي الله عنهما والذي نفس ابن عمر بيده، لو كان لأحدكم مثل أهدب، ثم ألقه في سبيل الله ما قبله الله منه، حتى يؤمن بالقدر، ثم استدل بقول النبي ﷺ: "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره". ^(١) رواه مسلم.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال لابنه يا بني إلك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أول ما خلق الله القلم فقال له أكتب فقال رب وماذا أكتب؟ قال: أكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة" يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول من مات على غير هذا فليس مني". ^(٢) وفي رواية لأحمد: "إن أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال: له أكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة". ^(٣)

وفي رواية لابن وهب قال رسول الله ﷺ: "فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار". ^(٤)

(١) أخرجه مسلم ، وأبو داود ، من طريق كههمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر به.

(٢) أخرجه الترمذي ، والطيالسي ، عن عبد الواحد بن سليم ، عن عطاء بن أبي رباح ، قال حدثني الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه به. وفي سننه عبد الواحد قال البخاري: فيه نظر، وقال أحمد: حديثه منكر، وقال أبو حاتم: شيخ، وثقه ابن حبان.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده من طريق أيوب بن زياد الحمصي ، عن عبادة بن الوليد ، عن أبيه عن عبادة به . وأيوب فيه جهالة ، وما سبق يغني عنه .

(٤) أخرجه ابن وهب في "القدر" من طريق عمر بن محمد أن سليمان بن مهران عن عبادة. وفيه انقطاع.



وَفِي "الْمُسْنَدِ" وَ"السُّنَنِ" عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ : أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي فَقَالَ لَوْ أَلْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِنَكَ وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ".^(١) قَالَ فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَخَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ " حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي "صَحِيحِهِ".^(٢)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيمَانِ.

الثَّلَاثَةُ: إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الرَّابِعَةُ: الْإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

الْخَامِسَةُ: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ.

الْسَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثَّامِنَةُ: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطْ.

(٦٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَصُورِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : " وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً ".^(٣) أَخْرَجَاهُ.


وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) رواه أبو داود ، وأحمد من طريق أبي سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي عن أبي بن كعب.

وإسناده حسن . أبو سنان صدوق له أوهام قاله الحافظ.

(٢) أي: في مستدركه.

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم ، من طريق عمارة ، عن أبي زرعة قال: دخلت مع أبي هريرة .



الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ". (١) وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ ". (٢)
وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا : " مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ". (٣)

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ ؓ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ ؓ أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَّا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا، إِلَّا سَوَّيْتُهُ ". (٤)
فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمَصَوِّرِينَ .
الثَّانِيَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ وَهُوَ (٥) تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ ، لِقَوْلِهِ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي .

الثَّالِثَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ ، وَعَجْزِهِمْ لِقَوْلِهِ : فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً .
الرَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا .
الخَامِسَةُ : أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدَ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذَّبُ بِهَا الْمَصَوِّرُ فِي جَهَنَّمَ .
السَّادِسَةُ : أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ .
السَّابِعَةُ : الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وَجِدَتْ .

(٦١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْخَلْفِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة / ٨٩] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " الْخَلْفُ مَنَفَقَةٌ لِلسَّلَعةِ ، مَمْحَقَةٌ


(١) أخرجه البخاري ، ومسلم ، من طريق عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أنه سمع عائشة .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم واللفظ له من رواية سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس .

(٣) رواه البخاري ، ومسلم ، من طريق النضر بن أنس عن ابن عباس .

(٤) أخرجه مسلم ، من طريق سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل ، عن أبي الهياج به .

(٥) كذا في كل النسخ ، ولعل الأقرب : " وهي " .



لِلْكَسْبِ". (١) أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشْهِمُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِبَيْعِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِبَيْعِهِ". (٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي "الصَّحِيحِ" عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ" (قَالَ: عِمْرَانُ فَلَا أَذْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟) ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ. (٣)

وَفِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ". وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: "كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ". (٤)

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الْإِيمَانِ.

الثَّانِيَّةُ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ الْحَلْفَ مَنْقَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثَّالِثَةُ: الْوَعْدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِبَيْعِهِ وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِبَيْعِهِ.

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذُّبَّ يَعْظُمُ مَعَ قَلَّةِ الدَّاعِي.

الخَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ.

السَّادِسَةُ: ثَنَاءُهُ ﷺ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَخْدُثُ بَعْدَهُمْ.

السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصِّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: "مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ" وَمُسْلِمٌ: "مَمْحَقَةٌ لِلرَّيْحِ".

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَشْعَثِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي

عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ. وَسَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ طَرِيقِ زُهْدٍ بْنِ مَضْرُبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عِيْدِ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

(٦٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ I

النحل/ ٩١].

عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا".

فَقَالَ: "أَغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَدْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ)، فَأَيُّنَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكَفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَغْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى [الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ] ^(١) وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْأَلْهُمْ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكَفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَذْهَبُ أَتَّصِبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. ^(٢)

فِيهِ مَسَائِلُ:


الْأُولَى: الْفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

الثَّانِيَّةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الْأَمْرَيْنِ خَطَرًا.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: أَغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) مابين القوسين لم ترد في أكثر النسخ، واستدركته من أصل الحديث.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ.



الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ : قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ.
الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ : اسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ .
الْسَّادِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ .
السَّابِعَةُ: فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمٍ لَا يَدْرِي أَيَوَافِقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا ؟

(٦٣)

باب ما جاء في الإقسام على الله

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " قَالَ رَجُلٌ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ " .^(١)
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : " أَنَّ الْقَاتِلَ رَجُلًا عَبْدًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : " تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ ، أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ " .^(٢)

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّيِ عَلَى اللَّهِ .

الثَّانِيَةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ .

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ .

الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ : إِنْ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ إِلَى آخِرِهِ .^(٣)

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهٍ الْأُمُورِ إِلَيْهِ .

(٦٤)

باب لَا يَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُهَكَتِ الْأَنْفُسُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبِّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم ، وابن حبان من طريق معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، حدثنا أبو عمران الوقي ، عن جندب بن عبد الله به .

(٢) أخرجه أبو داود من طريق عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة به . وإسناده حسن .

(٣) أخرجه الشيخان من طريق محمد ابن إبراهيم عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي عن أبي هريرة به .



فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ! " فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ " (١) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ: نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ.

الثَّانِيَةُ: تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللَّهِ!).

الخَامِسَةُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ ﷺ الْإِسْتِشْقَاءَ.

(٦٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّ طُرُقِ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؓ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَقْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا أَنْتَ سَيِّدُنَا فَقَالَ "السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى" قُلْنَا وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ "قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِّيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ" (٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ. وَعَنْ أَنَسٍ ؓ أَنَّ نَاسًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا! فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنَزِلَتِي الَّتِي أُنْزِلَنِي اللَّهُ ﷻ" (٣) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الْغُلُوفِ.

(١) أخرجه أبو داود، وابن خزيمة في التوحيد من رواية وهب بن جرير عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة، عن جابر بن محمد بن جابر بن مطعم عن أبيه، عن جده. هذا الحديث اختلف في إسناده، ومداره على جابر بن محمد، صوب ذلك أبو داود والدارقطني وغيرهما. قاله: الشيخ الطريفي.

(٢) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"، وأبو داود من حديث سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن مطرف عن أبيه به. وإسناده صحيح. قال الحافظ: رجاله ثقات، وقد صححه غير واحد.

(٣) رواه النسائي في "عمل اليوم والليلة"، وأحمد من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس. وإسناده صحيح.



الثَّانِيَةُ: مَا يَتَّبِعِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ "أَنْتَ سَيِّدُنَا".
الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: لَا يَسْتَجِرُّنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، مَعَ أَهْلِهِمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ.
الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي.

(٦٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر/ ٦٧].^(١)

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ خَبَرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْخَبَرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر/ ٦٧].^(٢)

وَفِي رَوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا اللَّهُ".^(٣)

وَفِي رَوَايَةٍ لِلْبَخَارِيِّ: "وَيَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ".^(٤) أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: "يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟".^(٥)

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: "مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا

(١) انظر: كلام ابن القيم على هذه الآية نفيس في "الجواب الكافي" ص ١٨٧ - ١٩٥.

(٢) أخرجه البخاري، ومسلم، من طريق إبراهيم عن عبيد الله السلماني عن ابن مسعود به.

(٣) رواه مسلم. بنحوه.

(٤) أخرجه البخاري، وأحمد من طريق منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود.

(٥) أخرجه مسلم قال أبو عبد الله العلوان إلا لفظة بشماله (شاذة) فقد تفرد بها عمر بن حمزة عن سالم عن ابن عمر.

كَخَرَدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ" (١).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي ثُرْسٍ (٢) " . قَالَ : وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أَلْفَيْتٍ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ " (٣).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ ، قَالَ : " بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ وَسَّمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ . أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَرَوَاهُ بَنَخُوه الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ (وَلَهُ طُرُقٌ) (٤) .

وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " هَلْ تَذَرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفُ كُلِّ سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ " (٥) . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره من طريق عمرو بن مالك الثكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس . وفي سنده عمرو بن مالك ذكره البخاري ، وأبو حاتم ولم يذكر وفيه جرحاً ولا تعديلاً، ففيه جهالة .

(*) الترس: بضم المشاة صفحة من فولاذ تحمل لائق الضرب بالسيف .

(٢) أخرجه ابن جرير من طريق عبدالرحمن بن زيد عن أبيه . وفيه علتان: الأولى: ابن زيد ضعفه أحمد وابن السديني والبخاري. الثانية: الانقطاع بين زيد بن أسلم وأبي ذر .

(٣) أخرجه ابن جرير ، وابن أبي شيبة في العرش من طريق المختار عن إسماعيل بن مسلم عن أبي أدریس الخولاني عن أبي ذر به . وفيه إسماعيل بن مسلم هو المكي وهو ضعيف، والمختار قال الحافظ مقبول .

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في الصفات من طريق حماد بن سلمة عن عاصم عن زر بن حبیش عن بن مسعود به . قال أبو عبدالله العلوان والصحيح وقفه على بن مسعود، وله حكم الرفع إذ لا يقال هذا من قبل الرأي .

(٥) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، من طريق سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس



فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله تعالى ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾.
الثانية: أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه ﷺ لم ينكروها ولم يتأولوها.


الثالثة: أن البحر لما ذكر للنبي ﷺ صدقه، ونزل القرآن بتقرير ذلك.
الرابعة: وقوع الضحك منه ﷺ لما ذكر البحر هذا العلم العظيم.
الخامسة: التصريح بذكر الدين، وأن السماوات في اليد اليمنى، والأرض في اليد الأخرى.

السادسة: التصريح بتسميتها الشمال.
السابعة: ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك.
الثامنة: قوله " كخرذلة في كف أحدكم " .
التاسعة: عظم الكرسي بالنسبة إلى السموات.
العاشر: عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي.
الحادية عشرة: أن العرش غير الكرسي، والماء.
الثانية عشرة: كم بين كل سماء إلى سماء.
الثالثة عشرة: كم بين السماء السابعة والكرسي.
الرابعة عشرة: كم بين الكرسي والماء.
الخامسة عشرة: أن العرش فوق الماء.
السادسة عشرة: أن الله فوق العرش.
السابعة عشرة: كم بين السماء والأرض.
الثامنة عشرة: كثف كل سماء خمسمائة سنة.
التاسعة عشرة: أن البحر الذي فوق السماوات بين أعلاه وأسفله مسيرة خمسمائة سنة، والله سبحانه وتعالى أعلم،
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بن عبدالمطلب. وفيه علتان الأولى: عبدالله بن عميرة قال الذهبي في الميزان فيه جهالة. والثانية: الانقطاع، قال البخاري في الكبير ولا نعلم له سماع من الأحنف بن قيس ١. هـ.



عمدة الأحكام
في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام
محمد عليه الصلاة والسلام
للإمام الحافظ
عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي
(٥٤١ هـ ت ٦٠٠ هـ)
رحمه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَّامَةُ تَعَالَى الدِّينِ
أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ
سُرُورٍ الْمُقَدِّسِيُّ قَدَّرَ اللَّهُ رُوحَهُ وَتَوَضَّعَ رُوحَهُ
لِلْحَمْدِ لِلَّهِ الْمَلِكِ الْخَبِيرِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ رَبُّ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ
الْغَفَّارُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى
الْمُخْتَارِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ أَمَّا بَعْدُ
فَإِنَّ بَعْضَ أَخَوَانِي سَأَلَنِي اخْتِصَارَ جُمْلَةٍ مِنْ
أَحَادِيثِ الْأَمْخَاكِ فِي مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْإِمَامَانِ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَلِيلِيُّ
وَسَلَّمَ

وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ الشَّيْخُ الْإِمَامُ
فَاجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ رَجَاءُ الْمُنْفَعَةِ وَاسْتِثْنَاءِ
اللَّهِ أَنْ يَفْعَلَنَاهُ مِنْ كِتَابِهِ أَوْ يَحْفَظَهُ
أَوْ يَنْظُرَ فِيهِ وَأَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لَوَجْهِهِ مُوجِبًا
لِلْفَوْزِ لَدَيْهِ وَهُوَ حَسْبُنَا وَلَعَدُّ الْوَكِيلِ
كِتَابُ الطَّهَارَةِ عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْيَالُ بِالنِّمَةِ
وَفِي رِوَايَةٍ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا كُلُّ امْرَأَةٍ مَأْنَوِي
فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى
اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى مَا دُونِ ذَلِكَ
أَوْ إِلَى مَا دُونِ ذَلِكَ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَا جَزَاءُ اللَّهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المصنف

قال الشيخ الحافظ ، تقي الدين ، أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي - رحمه الله تعالى - :

الحمد لله الملك الجبار ، الواحد القهار . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى المختار . صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأخيار . أما بعد :


فإن بعض إخواني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري .

فأجبتة إلى سؤاله رجاء المنفعة به .

وأسأل الله أن ينفعنا به ، ومن كتبه أو سمعه أو قرأه أو حفظه أو نظر فيه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، موجباً للفوز لديه في جنات النعيم . فإنه حسبنا ونعم الوكيل .

**كتاب الطهارة**

- ١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَفِي رِوَايَةٍ : بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ " رواه البخاري ومسلم.
- ٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.
- ٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهن قَالُوا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ " رواه مسلم ، وفي رواية : " العراقيب " .
- ٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ، ثُمَّ لِيَنْشُرْ وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ، فَإِنْ أَحْدَثَ لَا يَدْرِي أَتَيْنَ بَأْتٌ يَدُهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم.
- وفي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ " . وفي لَفْظٍ : " مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ " رواه البخاري ومسلم.
- ٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له ، وَلِمُسْلِمٍ : " لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ " .
- ٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا " رواه البخاري ومسلم واللفظ له . وَلِمُسْلِمٍ : " أُولَاهُنَّ بِالثَّرَابِ " .
- وَلَهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعًا وَعَقَرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالثَّرَابِ " رواه مسلم.
- ٧ - عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه : " أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَر ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ كِلْتَا رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، وَقَالَ : " مَنْ تَوَضَّأَ



نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٨ - عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ : " شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وَضُوءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَكْفَأَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرِ ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرُ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غُرَفَاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ ، فَعَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

وَفِي رِوَايَةٍ : " بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي رِوَايَةٍ : " أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ " رواه البخاري. التَّوْرُ : شِبْهُ الطُّسْتِ .

٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنَعُّلِهِ ، وَتَرْجُلِهِ ، وَطُهُورِهِ ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

١٠ - عَنْ نَعِيمِ الْمُخْمَرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ : " إِنْ أُمْتِيَ يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ " . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ . وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغَ الْمَنْكِبَيْنِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ : إِنْ أُمْتِيَ يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ " فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ وَتَخَجِّلَهُ فَلْيَفْعَلْ . رواه البخاري. وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : سَمِعْتُ خَلِيلِي صلى الله عليه وآله يَقُولُ : " تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ " .

باب دخول الخلاء والاستطابة

١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ قَالَ : " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ " متفق عليه .

الاستطابة : الاستنجاء .

١٢ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله : " إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ ، فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا " . قَالَ أَبُو

أَيُّوبَ : " فَقَدِمْنَا الشَّامَ ، فَوَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ قَدْ بُنِيَتْ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَتَنَحَّرَفُ عَنْهَا ، وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ " رواه البخاري ومسلم والترمذي واللفظ له .

شَرَقُوا أَوْ غَرَّبُوا : اتجهوا نحو المشرق أو المغرب ، وهذا بالنسبة لأهل المدينة المنورة .

١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ قَالَ : " رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ ، مُسْتَدْبِرَ الْكَعْبَةِ " متفق عليه . وَفِي رِوَايَةٍ : " مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ " .

١٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ أَنَّهُ قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنْزَةً ، فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .
العَنْزَةُ : الْحَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ . وَالْإِدَاوَةُ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ .

١٥ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيِّ ؓ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " لَا يُمَسِّكَنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

١٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ ، فَقَالَ : " إِنَّهُمَا لِعَذَبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا : فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ : فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ فَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

لا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ : لا يجعل سترة تقيه من بوله .


بَابُ السَّوَاكِ

١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

١٨ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ؓ قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَاكِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

* يَشُوصُ مَعْنَاهُ : يَغْسِلُ ، يُقَالُ : شَاوَصَهُ يَشُوصُهُ ، وَمَا صَهُ يَمْوَصُهُ : إِذَا غَسَلَهُ .

١٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ؓ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي ، وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَاكٌ رَطْبٌ يَسْتَنْ بِهِ فَأَبْدَهُ رَسُولُ



اللَّهُ ﷺ بَصَرَهُ . فَأَخَذَتْ السَّوَّاءُ فَقَصَمَتْهُ ، فَطَيَّبَتْهُ ، ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ بِهِ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْ اسْتِنَانًا أَحْسَنَ مِنْهُ ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَفَعَ يَدَهُ - أَوْ إصْبَعَهُ - ثُمَّ قَالَ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى - ثَلَاثًا - ثُمَّ قَضَى . وَكَانَتْ تَقُولُ : مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي " رواه البخاري .

وَفِي لَفْظٍ : " فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ : أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَّاءَ فَقُلْتُ : آخُذْهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : أَنْ نَعَمْ " هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ وَلِمُسْلِمٍ نَحْوُهُ .

بين حاقنتي وذاقنتي : الحاقنة : ما بين الترقوتين وحبل العاتق ، والذاقنة : طرف الحلقوم الأعلى .
٢٠- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : " أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَسْتَاكُ بِسِوَاكٍ رَطْبٍ ، قَالَ : وَطَرَفُ السَّوَّاءِ عَلَى لِسَانِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : أُغْ ، أُغْ ، وَالسَّوَّاءُ فِي فِيهِ ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

يتهوع : يتقيأ .

باب المسم على الخفين


٢١- عَنْ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ : " كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خَفَيْهِ ، فَقَالَ : دَعُهُمَا ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٢٢- وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ : " كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَبَالَ ، وَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ " مُخْتَصَرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

باب في المذي وغيره

٢٣- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ : " كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ مِنِّي ، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَغْسِلُ ذَكَرَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ " رواه مسلم . وَلِلْبُخَارِيِّ " اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأَ " . وَلِمُسْلِمٍ " تَوَضَّأَ وَأَنْضَحَ فَرْجَكَ " .

٢٤- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه قَالَ : " شَكِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .



٢٥- وَعَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِخْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ " أَكَلَهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ ، قَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَضَحَّهُ عَلَى ثَوْبِهِ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٢٦- وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ ، قَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ " رواه البخاري. وَلِمُسْلِمٍ : " فَأَتْبَعَهُ بَوْلُهُ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ " .

٢٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : " جَاءَ أَغْرَابِيٌّ ، قَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ ، فَتَنَاهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفُ الْإِيطِ " رواه البخاري ومسلم. الاستحْدَادُ : حلق شعر العانة.


بابُ الْجَنَابَةِ

٢٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ ، قَالَ : فَأَلْحَسْتُ مِنْهُ ، فَذَهَبْتُ فَأَغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ، فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ " رواه البخاري ومسلم.

الْحَسْتُ : من الخنوس ، وهو التأخر والاختفاء والتستر .

٣٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ ، أَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، نَعْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٣١- عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - أَلْهَا قَالَتْ : " وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ ، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، مَرَّتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ، ثُمَّ تَنَحَّسَى ،



فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَجَعَلَ يَنْقُضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : " يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْرُقَدُّ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٣٣ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : " جَاءَتِ أُمُّ سَلِيمٍ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ اخْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَإِنَّ بَقَعَ الْمَاءُ فِي ثَوْبِهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكًا ، فَيُصَلِّي فِيهِ "


٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَّدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي لَفْظٍ : " وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ " رواه مسلم.

٣٦ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه : " أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَأَبُوهُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ ؟ فَقَالَ : يَكْفِيكَ صَاعٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَكْفِينِي ، فَقَالَ جَابِرٌ : كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا ، وَخَيْرًا مِنْكَ - يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ " رواه البخاري. وَفِي لَفْظٍ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرِغُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا " رواه البخاري ، من حديث مخول بن راشد ، عن محمد بن علي.

* الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ : " مَا يَكْفِينِي " هُوَ : الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. أَبُوهُ : ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ.

بَابُ التَّيَمُّمِ

٣٧ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَرِلًا ، لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا فُلَانُ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْني جَنَابَةٌ ،



وَلَا مَاءَ ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

الصعيد : التراب .

٣٨ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قَالَ : " بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ ، فَأَجْتَنَبْتُ ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ ، كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا - ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ ، وَظَاهَرَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.


٣٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " أُعْطِيتُ خَمْسًا ، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نَصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَعَانِمُ ، وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

باب الحيض

٤٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ : سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّ ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةُ قَدَرُ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتَ تَحِيضِينَ فِيهَا ، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي رِوَايَةٍ : " وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ : فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي " . رواه البخاري ومسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة واللفظ للبخاري.

٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ أُسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، قَالَتْ : فَكَأَنْتُ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٤٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، كَلَانَا جُنُبٌ . وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَرُّ ، فَيَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ . وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.



٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حِجْرِي ، وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

٤٤ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ : " سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ فَقُلْتُ : لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . فَقَالَتْ : كَانَ يُصَيِّنَا ذَلِكَ ، فَتُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ ، وَلَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ : نِسْبَةٌ إِلَى بَلَدَةٍ قَرِبَ الْكُوفَةِ ، اسْمُهَا حَرُورَاءُ ، خَرَجَتْ مِنْهَا فِرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ ، وَيُسَمَّى الْخَوَارِجُ حَرُورِيَّةً لِتَعْنِيَهُمْ وَمُخَالَفَتِهِمُ السُّنَّةَ وَخُرُوجِهِمْ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ .

كتاب الصلاة


باب المواقيت

٤٥ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ وَاسْمُهُ سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ - قَالَ : حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ : " سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ اسْتَزِدَّتْهُ لَزَادَنِي " . رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ ، مِنْ الْغُلَسِ " . رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

الْمُرُوطُ : أَكْسِيَّةٌ مُعْلَمَةٌ تَكُونُ مِنْ خَزٍّ ، وَتَكُونُ مِنْ صُوفٍ ، مُتَلَفَعَاتٍ : مُتَلَحِّفَاتٍ ، وَالْغُلَسُ : اخْتِلَاطُ ضِيَاءِ الصُّبْحِ بِظُلْمَةِ اللَّيْلِ .

٤٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؓ قَالَ : " كَانَ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيَّةً وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِذَا رَأَاهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا . وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَنُوا آخَرًا ، وَالصُّبْحُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بِغُلَسٍ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .



٤٨ - عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ : " دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ ؟ فَقَالَ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى - حِينَ تَذْخَضُ الشَّمْسُ ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَكَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ . وَكَانَ يَكْرَهُ التَّوَمَّ قَبْلَهَا ، وَالْحَدِيثُ بَعْدَهَا . وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلَ جَلِيسَهُ . وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسَّيِّئِ إِلَى الْمِائَةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

الْعَتَمَةُ : ظُلْمَةُ اللَّيْلِ ، وَالْمَقْصُودُ بِهَا صَلَاةُ الْعِشَاءِ .

٤٩ - عَنْ عَلِيٍّ ؓ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : " مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا ، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ " . رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " شَغَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى - صَلَاةِ الْعَصْرِ - ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ " .

٥٠ - وَلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ : " حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَصْرِ ، حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ اصْفَرَّتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : شَغَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى - صَلَاةِ الْعَصْرِ - مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، أَوْ حَشَا اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا " . رواه مسلم .

٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ : " أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . رَفَدَ النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ . فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لَأَمَرْتُهُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٥٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَخَضَرَ الْعِشَاءُ ، فَأَبْدَعُوا بِالْعِشَاءِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٥٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٥٤ - وَلِمُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ " .



٥٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : " شَهِدَ عِنْدِي رَجُلٌ مَرُضِيُونَ - وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ - أَنْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٥٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ " . رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

٥٧ - فِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَمَعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، وَكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، وَعَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنها ، وَالصُّنَابِجِيَّ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

٥٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَذْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ تَغْرُبُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا . قَالَ : فَقُمْنَا إِلَى بَطْحَانَ ، فَتَوَضَّأْنَا لِلصَّلَاةِ ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا ، فَصَلَّيَ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

بَطْحَانَ : اسْمُ مَكَانٍ بِالْمَدِينَةِ .

بَابُ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ وَوُجُوبِهَا

٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : " صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

الْفَذُّ : الْمُنْفَرِدُ .

٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا ، وَذَلِكَ : أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ ، فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ . فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.



٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَنْقَلِ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ : صَلَاةُ الْعِشَاءِ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهَهَا وَلَوْ حَبَا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أُلْطَقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يُبُوتَهُمْ بِالنَّارِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ أَمْرًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا . قَالَ : فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَاللَّهِ لَتَمْنَعُنَّ . قَالَ : فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ، فَسَبَّهَ سَبًّا سَيِّئًا ، مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ ، وَقَالَ : أَخْبِرَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ : وَاللَّهِ لَتَمْنَعُنَّ؟ " وَفِي لَفْظٍ : " لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ " رواه البخاري ومسلم.

٦٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : " صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي لَفْظٍ : " فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ : فَفِي بَيْتِهِ " رواه البخاري ومسلم. وَفِي لَفْظٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : " كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَمَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ . وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا " رواه البخاري.

٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَاتُلِ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا " .

بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

٦٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : " أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ " . رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

٦٦ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَّائِيِّ رضي الله عنه قَالَ : " أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ - قَالَ : فَخَرَجَ بِلَالٌ بَوْضُوءٍ ، فَمِنْ نَاضِحٍ وَنَائِلٍ ، قَالَ : فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ ، قَالَ : فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ ، قَالَ : فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هَهُنَا وَهَهُنَا ، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ؛ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ



ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ ، فَتَقَدَّمَ وَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ . رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

قبة : خيمة .

نائل : النائل : الآخذُ مِنْ أَحَدٍ مِنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " إِنْ بَلَائًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

٦٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ " رواه البخاري ومسلم عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد .

باب استقبال القبلة

٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ ، حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ ، يَوْمَئِذٍ بِرَأْسِهِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْعُلُهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . وفي رواية : " كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ " متفق عليه . وَلِمُسْلِمٍ : " غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةُ " . وَلِلْبُخَارِيِّ : " إِلَّا الْفَرَائِضَ " .
يُسَبِّحُ : يُصَلِّي .

٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ : " بَيْنَمَا النَّاسُ بَقَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٌ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ قُرْآنٌ ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٧١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : " اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ، فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ ، فَرَأَيْنَاهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ، وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ - يَعْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ - فَقُلْتُ : رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْعُلُهُ مَا فَعَلْتُهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

باب الصفوف

٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، فَإِنْ تَسَوَّيْتُمُ الصُّفُوفَ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .



٧٣ - عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " تَسَوُّنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ " متفق عليه . وَلِمُسْلِمٍ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا ، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ ، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرَهُ ، فَقَالَ : عِبَادَ اللَّهِ ، تَسَوُّنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ " .

٧٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : " أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَتْهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : قُومُوا فَلَأُصَلِّيَ لَكُمْ ؟ قَالَ أَنَسٌ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ ، فَتَضَحَّتْهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّقْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ ، وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا . فَصَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " متفق عليه . وَلِمُسْلِمٍ : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَيَأْمُهُ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا " .

٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : " بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

بَابُ الْإِمَامَةِ

٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ، أَوْ يَجْعَلَ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ ؟ " رواه البخاري ومسلم .

٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " إِذَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

٧٨ - وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ ، صَلَّى جَالِسًا ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا لَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِذَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .



- ٧٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ - قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ : لَمْ يَخْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا ، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ " متفق عليه .
- ٨٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقٍ تَأْمِينُهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ : غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " متفق عليه .
- ٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَّةِ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ " متفق عليه .

السقيم : المريض .

- ٨٢ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِقِينَ ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

بَابُ صَفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

- ٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنْهَ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَيِّ أَلْتِ وَأُمِّي ، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ تَقْنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنْقِي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ " . رواه البخاري ومسلم واللفظ له .
- ٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ ، وَالْقِرَاءَةِ بِـ " الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ ، حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا ، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ ، وَكَانَ يَقْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ غُفْبَةِ

الشَّيْطَانُ ، وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّيِّعِ ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ " رواه مسلم وقال الحافظ في البلوغ وله عليه .
عقبة الشيطان : هو الإقعاء في الجلوس ، وصفته أَنْ يُلْصِقَ الرجلُ إِيَّاهُ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصَبُ سَاقِيَهُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفْعَهُمَا كَذَلِكَ ، وَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٨٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ : عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا ، حَتَّى يَقْضِيَهَا ، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْجُلُوسِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٨٨ - عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : " صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَقَالَ : قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ قَالَ : صَلَّيْنَا بِهَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٨٩ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ ، فَرُكْعَتَهُ فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ ، فَسَجَدْتُهُ ، فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، فَسَجَدْتُهُ فَجَلَسْتُهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ : قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له . وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ : " مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ " .

٩٠ - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : " إِنِّي لَا آلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا قَالَ ثَابِتٌ فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ . كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ : انْتَصَبَ قَائِمًا ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ : مَكَثَ ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .
لا آلو : لأقصر .

٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : " مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً . وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

٩٢ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْجَرْمِيِّ الْبَصْرِيِّ - قَالَ : " جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا ، فَقَالَ : إِنِّي لِأُصَلِّيَ بِكُمْ ، وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ، أُصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ : كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي ؟ فَقَالَ : مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا ، وَكَانَ يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ " رواه البخاري . أراد بشيخهم ، أبا يزيد ، عمرو بن سلمة الجرمي .

٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِهِ " .

٩٤ - عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : " سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ " متفق عليه .

٩٥ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَةً بَنَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا " متفق عليه .

٩٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَنْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ الْبَسَاطَ الْكَلْبَ " متفق عليه .

٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . فَرَجَعَ فَصَلَّى كَمَا صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ - ثَلَاثًا - فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ ، فَعَلِمَنِي ، فَقَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى

تَطْمَنُّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَنَ جَالِسًا . وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا " رواه البخاري ومسلم.

بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ " متفق عليه.

٩٩ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أحيانًا ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ . وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

١٠٠ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ : " سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

١٠١ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

١٠٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ بِـ " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : سَأَلُوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ صَنَعَ ذَلِكَ ؟ فَسَأَلُوهُ . فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَخْبِرُوهُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

١٠٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ : " فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسْمِ اللَّهِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ؟ فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

بابُ تَرْكِ الْجَهْرِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الصَّلَاةَ بِـ " الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " رواه البخاري.



وَفِي رِوَايَةٍ : " صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ " رواه مسلم .

وَلِمُسْلِمٍ : " صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ " الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " ، لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا .


بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ

١٠٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ : " صَلَّيْتُ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِخْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : وَسَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ . وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا - قَالَ : فَصَلَّيْتُ بِنَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضَبَانُ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . وَخَرَجَتِ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا : قَصُرَتِ الصَّلَاةُ - وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ . وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ ، يُقَالُ لَهُ : ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْسِيتَ ، أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ . فَقَالَ : أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ . ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ . فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ : ثُمَّ سَلَّمَ ؟ قَالَ : فَنَبَّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

١٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ فَقَامَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ، وَلَمْ يَجْلِسْ . فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ : كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ثُمَّ سَلَّمَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

بَابُ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمُصَلِّي

١٠٧ - عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ؓ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ ؟ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ " . قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَذْرِي : قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً " متفق عليه .



١٠٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

١٠٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : " أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِخْلَامَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ . مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَتَزَلْتُ ، فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتُعُ . وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

الأتان : أنثى الحمار .

١١٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ - فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ، فَقَبَضْتُ رِجْلِي . فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا . وَالْبَيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ " متفق عليه.

بَابُ جَامِعٍ

١١١ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.


١١٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه قَالَ : " كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ ، حَتَّى تَزَلْتُ " وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ " فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهَيْتَنَا عَنْ الْكَلَامِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

١١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ " متفق عليه.

١١٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، وَلَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ " وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

وَلِمُسْلِمٍ : " مَنْ نَسِيَ صَلَاةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا . فَكَفَّارَتُهَا : أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا " .

١١٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه " أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ : كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِشَاءَ الْآخِرَةِ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ ، فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له.



١١٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : " كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ . فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمْكِنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ : بَسَطَ تَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

١١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ " رواه البخاري ومسلم .

١١٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا . فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا ، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ . وَأَنْتِي بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٍ مِنْ بُقُولٍ . فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ ؟ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ . فَقَالَ : قَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِي . فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا . قَالَ : كُلْ . فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي " متفق عليه .

١١٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ " رواه مسلم من رواية بن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله .


باب التشهد

١٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : " عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ - كَفِّي بَيْنَ كَفْيِهِ - كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ " وفي لفظ : " إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ - وَذِكْرُهُ - وَفِيهِ : فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - وَفِيهِ - فَلْيَتَخَيَّرْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

* وَفِي لَفْظٍ : " إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ " ، وَذِكْرُهُ . متفق عليه .
* وَفِيهِ : " فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

* وَفِيهِ : " فَلْيَتَخَيَّرْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ . رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

١٢١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : " لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلَّمَنَا اللَّهُ كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ



: فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ : قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " متفق عليه .

١٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : " إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ " رواه مسلم من حديث حسان بن عطية ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن أبي هريرة .

١٢٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : " عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا . وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ . وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ " متفق عليه .

١٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " مَا صَلَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ " إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ " - إِلَّا يَقُولُ فِيهَا : سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . وَفِي لَفْظٍ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي " متفق عليه .

بَابُ الْوُتْرِ

١٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ : " سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : مَثْنَى ، مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً . فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى . وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

١٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ أُوتِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَأَوْسَطِهِ ، وَآخِرِهِ . فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

١٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا " . رواه مسلم .


**بابُ الذِّكْرِ عَقِبَ الصَّلَاةِ**

١٢٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه : " أَنْ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي لَفْظٍ " مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ " رواه مسلم .

١٢٩ - عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . " ثُمَّ وَقَدْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَسَمِعْتُهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ " رواه البخاري . وَفِي لَفْظٍ : " كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمّهَاتِ ، وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . الْجَدُّ : الْغِنَى وَالْحِظُّ .

١٣٠ - عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : " أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِاللِّدْرَجَاتِ الْعُلَى وَالتَّعْيِيمِ الْمُقِيمِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ . وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَفَلَا أَعَلَّمُكُمْ شَيْئًا تَذَرُكُونَ بِهِ مِنْ سَبَقِكُمْ ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ بَعْدَكُمْ . وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ ، إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ : ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً . قَالَ أَبُو صَالِحٍ : فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالُوا : سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا ، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ .

قَالَ سُمَيٌّ : فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : وَهَمْتُ ، إِنَّمَا قَالَ لَكَ : " تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ " . فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ ، فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ له .



الدُّثُور : المال الكثير .

١٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَتَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، وَأَثُونِي بِأَبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ . فَإِنَّهَا أَلْهَتَنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي " رواه البخاري ومسلم .
الأَبِجَانِيَّةُ : كساء غليظ ليس له أعلام ، منسوبة إلى بلد تسمى أَبِجَان .

بابُ الجمع بين الصلاتين في السفر

١٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ فِي السَّفَرِ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَبْعٍ ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ " رواه البخاري معلقاً ، ولم يروه مسلمٌ بهذا اللفظ .

بابُ قصر الصلاة في السفر

١٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَذَلِكَ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .

بابُ الجمعة

١٣٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ . ثُمَّ رَفَعَ فَتَنَزَلَ الْقَهْقَرَى ، حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمَنْبَرِ ، ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُّوا بِي ، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . وفي لفظ : " صَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا . ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ، فَتَنَزَلَ الْقَهْقَرَى " رواه البخاري .
القَهْقَرَى : أي رجع إلى الخلف .

١٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ " متفق عليه .

١٣٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ : صَلَّيْتُ يَا فُلَانُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . وفي روايةٍ فَصَلَ رَكْعَتَيْنِ " رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري .



١٣٧ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ، يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ" لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ هَذَا اللَّفْظُ فِي "الصَّحِيحِينَ" لَكِنَّهُ جَاءَ هَذَا اللَّفْظُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَالِدَارِمِيِّ وَالِدَارِقُطِيِّ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ.

١٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - فَقَدْ لَعُوتَ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَاللَّفْظُ لَهُ.

لعوت: تكلمت بكلام ساقط ليس فيه فائدة.

١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً. فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْمَعُونَ الذِّكْرَ" متفق عليه.

١٤٠ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه هُوَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: "كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ. وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتُظِلُّ بِهِ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ: "كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَتَتَّبِعُ الْفَيْءَ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ وَكَيْعٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. نَجْمَعُ: نَقِيمُ الْجُمُعَةِ.

١٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ وَ: هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَاللَّفْظُ لَهُ.

بَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

١٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

١٤٣ - عَنْ الْأَبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: "خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَتَسَكَتَ نُسَكْنَا فَقَدْ أَصَابَ التُّسُكَ، وَمَنْ تَسَكَتَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَا نُسُكَ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ - خَالَ الْأَبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَسَكَتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ. وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ. وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُدْبِحُ